



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
الجامعة العراقية.
كلية العلوم الإسلامية.
قسم الحديث/ الدراسات العليا.

الأربعون حديثاً لأبي بكر محمد بن الحسين الأجري (ت ٣٦٠هـ) - دراسة تحليلية -

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية/ الجامعة العراقية
وهي من متطلبات نيل شهادة الماجستير في الحديث وعلومه.

من الطالبة

زهراء أحمد معن

إشراف

أ.م.د. وليد حسن مصطفى أ.د. علي حازم أحمد.

٢٠٢٥هـ

بغداد

١٤٤٧هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

الحشر: ٧



هَدَاءٌ

إلى من أضاء الله به الظلمات، وأنقذ به العباد من الضلالات، إلى الرحمة المهداة،
والنعمة المسداة، سيدنا محمد ﷺ، الذي بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة،
وكشف الله به الغمّة، فﷺ عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون.
إلى أصحابه الكرام، وآل بيته الأطهار، رضي الله عنهم أجمعين، الذين حفظوا السنّة،
ونقلوها للأمة صفاءً ونقاءً.

إلى أمي الحبيبة...

يا من كنتِ الدعاء الحاضر دائماً، والنور الذي لا يجبو، والسند الذي لا يميل.

إلى أبي العزيز.

من علّمني الثبات، وفتح لي أبواب الحكمة، وكان لي سنداً بعد الله في كل مراحل
حياتي.

إلى أخي وأخواتي الأحبة، الذين مدّوا إليّ يد العون والمساندة، وكانوا لي عوناً في دربي،
حفظكم الله جميعاً.

أهدي هذا العمل المتواضع، سائلة المولى عز وجل أن يبارك فيه، وأن يجعله خالصاً
لوجهه الكريم، وذخراً لي ولوالديّ في الدنيا والآخرة.

الباحثة

شكركم تقيت ربنا

ما سلكننا البدايات إلا بتيسيره، وما بلغنا النهايات إلا بتوفيقه، وما حققنا الغايات إلا بفضلته، فالحمد لله الذي وفقني لهذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية.

وبعد: انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ [النمل: ٤٠].

أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان الجميل لكل من مد لي يد العون والمساعدة، وفي مقدمتهم من أشرفا على رسالتي الدكتور (وليد حسن مصطفى) والدكتور (علي حازم أحمد) حيث كانت ملاحظاتها القيمة وتوجيهها السديد وأخلاقها الطيبة ومعاملتها الكريمة، الأثر الكبير في وصول الرسالة إلى هذه الصورة، فلها عظيم شكري وتقديري وجزاهما الله خير الجزاء، وكذلك أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى جامعتي منارة العلم الجامعة العراقية، وشكري موصول إلى كلية العلوم الإسلامية، لطالما افتخرت بالانتماء إليها، ولا أنسى أن أشكر قسم الحديث الشريف وعلومه الذين كانوا نبعا للعلوم والإفادة من خلال دراستي في هذا القسم، وبارك الله فيهم لما قدموه لي من توجيهات سديدة ودعم معنوي خلال دراستي في هذا القسم، وكما أتقدم بالشكر والتقدير لأستاذي الدكتور (ماجد حميد) حفظه الله تعالى لما وجدته منه من رحابة صدر وتوجيه نافع.

وأخيراً أشكر كل من أعانني وأسدى إليّ معروفاً ولو بالنصيحة، وكل من ساهم في

إخراج هذا البحث إلى النور فجزى الله تعالى أهل المعروف خير الجزاء.

الباحثة

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

جاءت هذه الرسالة بعنوان: الأربعون حديثاً للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجرّي (ت ٣٦٠هـ) - دراسة تحليلية، وهدفت إلى إبراز جهود الإمام الأجرّي في خدمة السنة النبوية، من خلال دراسة كتابه الذي جمع فيه أربعين حديثاً في أبواب متنوعة من العقيدة والعبادات والأخلاق.

تضمن البحث: مقدمة: تناولت أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهجية البحث. والتمهيد: خُصص للتعريف بحياة الإمام الأجرّي الشخصية والعلمية، فشمّل نسبه ومولده ونشأته، وشيوخه وتلاميذه، ومؤلفاته، ومكانته العلمية عند العلماء، ووفاته، ثم التعريف بكتاب الأربعون حديثاً من حيث أهميته وسبب تأليفه ونسبته إليه.

وثلاثة فصول رئيسة:

١ الفصل الأول: الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة (من الحديث الأول إلى الثالث عشر) في ثلاثة مباحث.

٢ الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات (من الحديث الرابع عشر إلى الثاني والثلاثين) في ثلاثة مباحث.

٣ الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في معانٍ متفرقة (من الحديث الثالث والثلاثين إلى الحديث الخاتمة) في مبحثين.

وفي كل حديث تمت دراسة السند تخريجاً، وترجمة الرواة، وبيان الحكم عليه، وذكر المتابعات والشواهد، ثم دراسة المتن من حيث الغريب وسبب الورود والمعنى العام والفقهاء المستنبط وأهم الفوائد (إن وجدت).

واختتمت الرسالة بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

أسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به، والحمد لله أولاً وآخراً

المحتوى

أ.....	الآية
ب.....	الإهداء
ج.....	شكر وتقدير
د.....	الملخص
د.....	المحتويات
١.....	المقدمة
٥.....	خطة الدراسة:
٧.....	التمهيد:
٧.....	حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى:
٨.....	المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:
٩.....	المطلب الثاني: مولده:
٩.....	المطلب الثالث: نشأته:
١١.....	المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية:
١١.....	المطلب الأول: طلبه للعلم:
١٢.....	المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:
١٦.....	المطلب الثالث: مؤلفات الإمام الأجرى رحمه الله:
٢١.....	المطلب الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه:
٢٣.....	المطلب الخامس: وفاته رحمه الله:
٢٤.....	المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً:
٢٤.....	المطلب الأول: أهمية الكتاب:

٢٤.....	المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب:
٢٥.....	المطلب الثالث: إثبات نسبة الكتاب لمؤلفه:
	الفصل الأول: الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين
٢٧.....	للأجري:
٢٨.....	المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم الى الحديث الخامس في الإيمان:
٢٨.....	الحديث الأول في طلب العلم
٣٦.....	الحديث الثاني في فضل العلم
٤٤.....	الحديث الثالث في النية
٥٥.....	الحديث الرابع في الإسلام
٦٣.....	الحديث الخامس في الإيمان
٧٣.....	المبحث الثاني: من الحديث السادس الى الحديث العاشر في الصحابة:
٧٣.....	الحديث السادس في الخاتمة
٨٣.....	الحديث السابع في الإيمان بالقدر
٩١.....	الحديث الثامن في لزوم السنة:
١٠١.....	الحديث التاسع في فضل القرآن
١٠٩.....	الحديث العاشر في الصحابة
	المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة الى الحديث
١٢٠.....	الثالث عشر في الفرق:
١٢٠.....	الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة
١٢٧.....	الحديث الثاني عشر في الإيمان يزيد وينقص
١٣٨.....	الحديث الثالث عشر في الفرق
١٤٨.....	الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات في كتاب الأربعين للأجري:
	المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء الى الحديث العشرين في
١٤٩.....	إسباغ الوضوء:
١٤٩.....	الحديث الرابع عشر في الوضوء
١٥٩.....	الحديث الخامس عشر في كيفية الوضوء
١٦٧.....	الحديث السادس عشر في غسل الجنابة
١٧٦.....	الحديث السابع عشر في الصلاة

١٨٥.....	الحديث الثامن عشر في كيفية الصلاة
١٩٣.....	الحديث التاسع عشر في النية
٢٠٢.....	الحديث العشرون في إسباغ الوضوء
	المبحث الثاني من الحديث الحادي والعشرين في فضل الصلاة الى الحديث السادس
٢١١.....	والعشرين في زكاة المشية:
٢١١.....	الحديث الحادي والعشرون في فضل الصلاة
٢١٧.....	الحديث الثاني والعشرون في أدب الصلاة
٢٢٣.....	الحديث الثالث والعشرون في الزكاة
٢٣١.....	الحديث الرابع والعشرون في الصدقة
٢٣٨.....	الحديث الخامس والعشرون في صدقة الثمار
٢٤٦.....	الحديث السادس والعشرون في زكاة المشية
	المبحث الثالث : من الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان الى الحديث الثاني
٢٦٠.....	والثلاثون في فرض الحج
٢٦٠.....	الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان
٢٦٦.....	الحديث الثامن والعشرون في الصوم
٢٧٦.....	الحديث التاسع والعشرون في رؤية الهلال
٢٩٠.....	الحديث الثلاثون في تعجيل الحج
٢٩٨.....	الحديث الحادي والثلاثون في الحث على الحج
٣٠٦.....	الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج
٣١١.....	الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في معان متفرقة:
	المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثون في الرباط الى الحديث السادس والثلاثون
٣١٢.....	في الصبر على المصيبة:
٣١٢.....	الحديث الثالث والثلاثون في الرباط
٣٢١.....	الحديث الرابع والثلاثون في الجهاد
٣٢٨.....	الحديث الخامس والثلاثون في الاحتساب
٣٤٢.....	الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة
	المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثون في النصيحة الى حديث الخاتمة في
٣٥٠.....	فضل تبليغ العلم وحفظ السنة:
٣٥٠.....	الحديث السابع والثلاثون في النصيحة

٣٥٦	الحديث الثامن والثلاثون في الحلال والحرام
٣٦٦	الحديث التاسع والثلاثون في ظل الله (عزوجل) يوم القيامة
٣٧٥	الحديث الأربعين في صفة الأعمال
٣٩٠.....	حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة
٣٩٨.....	خاتمة
٤٠١	المصادر والمراجع

المقدمة

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب هدياً ورحمة، واصطفى من عباده خير الخلق مبعلاً وهادياً، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتانا من سننه نوراً يستضاء به، ورحمةً تهتدي بها القلوب.

والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فمن المعلوم أنّ السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام هي الأصل الثاني من أصول الأحكام الشرعية والتي أجمع المسلمون على اعتبارها أصلاً قائماً بذاته، فهي والقرآن متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر، السنة النبوية منهج إصلاحى كامل فهي مبينة ومشرعة، يتضح ذلك في قول الباري سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١).

فمن توفيق الله عز وجل أن يسر لي الدراسة في قسم الحديث الشريف، وحبب إليّ هذا العلم الشريف، حتى نلت بفضل الله شرف التعلّق به وخدمته.

وقد كان المسلمون الأوائل يتنافسون في خدمة السنة النبوية، ويبدلون الغالي والنفيس في سبيل حفظها ونقلها والدفاع عنها، فصنّفوا المؤلفات، وبدلوا الجهود، وكان من أبرز هؤلاء الأعلام: الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجرى المتوفى (٣٦٠هـ)، الذي ألف العديد من الكتب النافعة في هذا العلم، ومن جملتها: كتاب "الأربعون حديثاً"، وقد يسر الله لي أن أتناول هذا الكتاب بالدراسة والتحليل.

وقد استقرّ اختياري على أن يكون عنوان هذه الرسالة:.

(١) سورة النحل آية رقم (٤٤)

(الأربعون حديثاً لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري ت ٣٦٠هـ - دراسة تحليلية).

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية هذه الدراسة في أن كتاب (الأربعون حديثاً) للإمام الآجري رحمه الله يُعد من المصنفات الحديثية العامة والتي تشمل عامة أبواب الدين، وقد جاءت هذه الدراسة لتُحلل محتوى الكتاب من حيث التخريج، والحكم على الأحاديث، وشرح الغريب، واستنباط الفقه، مما يُسهم في إبراز جهود الإمام الآجري في خدمة السنة النبوية، ويُعد إضافة علمية في مجال الحديث وعلومه.

أسباب اختيار الموضوع:

تعددت أسباب اختيار الموضوع، وهي في جملتها تعود للأُمور الآتية:.

١. علم الحديث النبوي له أهمية كبيرة بين المسلمين بصورة عامة، وبين أهل الحديث بصورة خاصة، فالسنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني للمسلمين بعد كتاب الله تعالى.

٢. منزلة الإمام الحافظ أبي بكر محمد بن الحسين الآجري ومكانته الكبيرة بين علماء أهل الحديث، فهو عَلمٌ من أعلام الأمة، ومن محدثهم وفقهائهم، وثقة من الثقات، ومن أئمة المسلمين وساداتهم علمًا وعملاً.

٣. منزلة كتاب (الأربعون حديثاً لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري) من بين الكتب الحديثية، فهو من الكتب المقطوعة بصحة نسبتها إلى الإمام الآجري (رحمه الله)، فقد عُرفت هذه الأربعينية في حياته، واعتنى بها العلماء والمحدثون سماعاً وتحصيلاً.

أهداف الرسائل:

١. دراسة الجوانب الشخصية من حياة الإمام الآجري.

٢. دراسة الجوانب العلمية من حياة الإمام الآجري رحمه الله.

٣. دراسة الأربعين حديثاً دراسة تحليلية مفصلة بجميع خطواتها، وفق أسس حديثة علمية.

الدراسات السابقة:

الإمام محمد بن الحسين الآجري البغدادي (ت ٣٦٠هـ) دراسة مقارنة، أطروحة إعداد الباحث: مجاهد محمود إسماعيل الهيتي، الجامعة الإسلامية - بغداد ٢٠٠٨م، وقد استفدتُ منها في ترجمة الإمام الآجري وفيما يتعلق في كتبه المفقودة.

منهجية عملي في الرسالة:

١. عزوتُ الآيات القرآنية إلى سورها، مع بيان أرقامها.
٢. أثبتُ الأحاديث والآثار بسندها ومتنها، وأوثقها من المصدر نفسه بذكر اسم الكتاب ورقم الصفحة.
٣. قسّمتُ خطوات الدراسة التحليلية إلى قسمين: القسم الأول: (دراسة سند الحديث) ويشمل: تخريج الحديث، وترجمة الرجال، والمتابعات، والشواهد، والحكم على الإسناد اما القسم الثاني: (دراسة متن الحديث) ويشمل: بيان غريب الحديث، وسبب ورود الحديث، والمعنى العام، وفقه الحديث، وأخيراً أهم ما يُستفاد من الحديث.
٤. عرّفتُ بالمدن الوارد ذكرها في الرسالة؛ وذلك بالرجوع إلى كتب البلدان والرحلات.
٥. أخرج الحديث من أمهات الكتب وبطون الأصول إن وجد، وإذا كان الحديث في الصحيحين أكتفي بتخرجه من الكتب التسعة، وإذا كان خارج الصحيحين أكتفي بتخرجه من الكتب التسعة، فإن لم أجده أخرج الحديث من كتب السنة الأخرى المشهورة دون استيعاب، أما في الحالات التي لا أجد فيها الحديث إلا في عدد محدود من الكتب التسعة، فإنني أتوسع في البحث لتشمل كتب السنة الأخرى المشهورة، لضمان أوسع للحديث ومتانة المرجع.
٦. ذكر شواهد الحديث إن وجدت.

٧. قمت بترجمة رواية السند وتوسعت في الرواة المختلف فيهم وذكرت أبرز أقوال العلماء فيهم من كتب الرجال، والراوي الذي يتكرر ذكره في الإسناد أقوم بذكر اسمه وفي الهامش أذكر أين سبقت ترجمته مع ذكر رقم الحديث والصفحة.
٨. اعتمدت في معرفة طبقة الراوي وتاريخ وفاته على ماورد في كتاب تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر.
٩. ترجمت للصحابة (رضي الله عنهم) بصيغة مختصرة - كونهم كلهم عدول - من المصادر الخاصة بتراجمهم.
١٠. بينت الحكم على إسناد رواية الحديث من خلال الوجه الذي رواه محمد بن الحسين الآجري، ثم اذكر أقوال العلماء ان وجدت.
١١. ذكر سبب ورود الحديث إن وُجد مع ذكر المصدر في الهامش.
١٢. بيان غريب الحديث إن وُجد.
١٣. اذكر المعنى العام في الحديث ومسائل الفقه من خلال كتب الشروح والفقه وإذا تكرر المعنى العام اقول سبق بيانه واذكر رقم الحديث، وكذلك في ما يستفاد من الحديث.
١٤. اختتم بذكر ما يستفاد من الحديث.
- وإني أسأل أهل العلم والفضل أن يقفوا لي على هفوات الدراسة وأن يبينوها لي، فجهدي جهد المقل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

خطة الدراسة:

تضمن البحث مقدمة وتمهيد وثلاث أفصل وخاتمة، فكانت الخطة على النحو الآتي: .
المقدمة: وتضمنت: أهمية الدراسة، وأسباب اختيار الموضوع ، وصعوبات الرسالة،
ومنهجي في الرسالة، وخطة الدراسة.

التمهيد: حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الآجري (رحمه الله)، وفيه مبحثان: .

- المبحث الأول: التعريف بالآجري .

- المبحث الثاني: التعريف بكتابه الأربعين .

- الفصل الأول: الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين
وفيه ثلاثة مباحث .

- المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم الى الحديث الخامس في الإيمان .

- المبحث الثاني: من الحديث السادس في الخاتمة الى الحديث العاشر في الصحابة.

- المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة الى الحديث الثالث عشر
في الفرق .

- الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات من الحديث الرابع عشر في الوضوء
الى الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج، وفيه ثلاثة مباحث .

- المبحث الأول: الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء الى الحديث العشرين في اسباغ
الوضوء.

- المبحث الثاني: من الحديث الحادي والعشرون في فضل الصلاة الى الحديث
السادس والعشرين في زكاة الهاشمية.

- المبحث الثالث: من الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان الى الحديث
الثاني والثلاثون في فرض الحج .

- الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في معان متفرقة من الحديث الثالث والثلاثين في
الرباط الى الحديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة، وفيه ثلاثة مباحث: .

- المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثين في الرباط الى الحديث السادس والثلاثين في الصبر على المصيبة .

- المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثين في النصيحة الى حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة .

- الخاتمة، وفيها: .

- أهم النتائج .

- المصادر والمراجع .

صعوبات الدراسة:

ومن الصعوبات التي واجهتني: صعوبة الوصول إلى بعض أقوال العلماء في الرواة، إذ لم أكن أعثر على القول إلا بعد مراجعة عدد من مؤلفاتهم، مما استلزم وقتاً وجهداً كبيرين في التتبع والتحقق، كما لم أتمكن من الوقوف على بعض الأقوال في مصادرها الأصلية أحياناً، فضلاً عن ضيق الوقت.

فليس كمال أدعيه لعملي، فما هو إلا بشر فلا يخلو من تقصير ونقص فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان .

التمهيد:

حياة الإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجري، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية.

المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية.

المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً.

المبحث الأول: حياة المؤلف الشخصية:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبته:

أولاً: اسمه:

محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى، هكذا ذكر جميع من ترجم له^(١)، باستثناء ابن النديم فقد قال: (محمد بن الحسين بن عبيد الله)^(٢) بتصغير اسم الجد، وقال الحافظ ابن كثير: (محمد بن الحسن)^(٣) ولعل ذلك تحريفاً من النساخ أو الطابع.

ثانياً: كنيته:

أبو بكر، وما ورد في بعض النسخ من كتابه الشريعة من ذكر كنية "أبي القاسم"، فلم أقف على من وافقه عليها، ويُحتمل أن يكون خطأً أو وهماً من النساخ.

ثالثاً: نسبه:

الأجرى - بضم الجيم وتشديد الراء المهملة - نسبة إلى دَرَبِ الأجرى.

قال ياقوت: محلة كانت ببغداد من محال نهر طابق، بالجانب الغربي، سكنها غير واحد من أهل العلم، وهي الآن خراب، ينسب إليها أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى^(٤).

(١) ينظر: التاريخ، الخطيب البغدادي ٢٣٩/٢ (٧٠٧)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي

٢٠٨/١٤ (٢٦٩٦)، الكامل في التاريخ، ابن الأثير ٣٠١/٧، وفيات الأعيان، ابن خلكان ٢٩٢/٤،

سير أعلام النبلاء، الذهبي ١٣٣/١٦ (٩٢)، تذكرة الحفاظ، الذهبي ٩٩/٣

(٢) الفهرست، ابن النديم ٢٦٤

(٣) البداية والنهاية، ابن كثير ٢٥٦/١٢

(٤) ينظر: الأنساب، السمعاني ٦٨/١، معجم البلدان، ياقوت الحموي ٥١/١

وقال ابن خلكان: هذه النسبة إلى الأجر، ولا أعلم لأي معنى نسب إليه، ورأيت حاشية على كتاب الصلة صورتها: الإمام أبو بكر الأجرى نسب إلى قرية من قرى بغداد، يقال لها: آجر^(١).

وقال الصفدي^(٢) وابن العماد^(٣): هي قرية من قرى بغداد .

البغدادى: نسبة الى مدينة بغداد التي بقي بها حتى سنة ٣٣٠هـ^(٤) .

المطلب الثاني: مولده:

تشير بعض المصادر إلى أن ولادته كانت في حدود سنة ٢٨٠هـ^(٥)، وأنه بقي في بغداد حتى سنة ٣٣٠هـ وكان يحدث بها ثم حج في تلك السنة، فلما دخل مكة أعجبه، فأقام بقية عمره حتى وفاته^(٦) .

المطلب الثالث: نشأته:

نشأ الأجرى في بغداد، في المحلة التي نسب إليها - «درب الأجر»^(٧)، فهو بغدادى النشأة وتلقى فيها تعليمه الأول، وأنه مكث بها وحدث حتى انتقل إلى مكة سنة ٣٣٠هـ، وجاور بها حتى مات.

(١) وفيات الأعيان ٢٩٣/٤

(٢) الوافي بالوفيات، الصفدي ٣٧٣/٢

(٣) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد ٣٥/١

(٤) تاريخ بغداد ٢٤٣/٢، وفيات الأعيان ٢٩٤/٤، تذكرة الحفاظ ٩٣٦/٣

(٥) ذكر صاحب معجم المؤلفين: أن الأجرى توفي وعمره بالثمانين سنة وبها أن وفاته رحمه الله سنة

٣٦٠هـ فذلك أنه ولد قريباً من سنة ٢٨٠هـ ٢٤٣/٥

(٦) تاريخ بغداد ٢٤٣/٢، وفيات الأعيان ٢٩٤/٤، تذكرة الحفاظ ٩٣٦/٣

(٧) محلة كانت ببغداد من محال نهر طابق بالجانب الغربي، نسبة ومنسوب، مرزوق الزهراني، ٦/١١

قال الخطيب البغدادي: حدّث ببغداد قبل سنة ٣٣٠هـ، ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها^(١).

ومن مشايخ الحرم المكي الذين سمع منهم الآجري: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، وكانت وفاته متأخرة، سنة ٣٤٠هـ، فيُحتمل أن سماعه منه كان بعد انتقاله الأخير إلى مكة، كما أن من شيوخه أبي عمران موسى بن هارون، المتوفى سنة ٢٩٤هـ، وهو من أقدم شيوخه وفاة، وكان يُقيم عامّاً في مكة وعامّاً في بغداد، ولم تُبيّن المصادر مكان لقائه به، أكان في بغداد أم مكة، وبناءً على ذلك يمكن القول بأن الآجري قد غادر بغداد في سنٍّ مبكرة، قبل خروجه المشهور سنة ٣٣٠هـ^(٢).

(١) تاريخ بغداد ١٤٣/٢

(٢) الشريعة، الآجري تحقيق الدميحي ٩٠

المبحث الثاني: حياة المؤلف العلمية:

المطلب الأول: طلبه للعلم:

نشأ الأجرى في بغداد، وبدأ دراسته على أيدي مشايخها، وطلب العلم وحدث بها قبل سنة ٣٣٠هـ، ثم انتقل إلى مكة المكرمة وبقي بها مجاوراً، حتى مات فيها رحمه الله، كما أن المصادر لم تذكر إلى أنه رحل في طلب الحديث كما جرت عادة المحدثين في تلك العصور، سوى سماعه لبعض النصوص القليلة من مشايخ الحرم قبل انتقاله إليها ولعله كان حاجاً أو معتمراً^(١).

ولكن قد يشفع له في عدم رحلته لطلب الحديث، ذلك الجو العلمي الهائل في بغداد، حيث كانت بغداد وجهة العلماء ومحط أنظارهم، يَفِدُّون إليها من كل جانب، وأصبح الناس يرحلون إليها لا مِنْهَا، لأنها كما يقول الحافظ ابن كثير: كان علماء بغداد إذ ذاك هم الدنيا فلعله اكتفى بمن فيها من العلماء والمشايخ^(٢).

حيث إن الأجرى قد انصرفت همته وعنايته إلى الحديث والفقهِ، كما قال ابن خلكان: صنَّفَ في الحديث والفقهِ كثيراً.

كما يظهر اهتمامه بجوانب الآداب والأخلاق والسلوك والوعظ وإصلاح النفوس، وغيرها من وسائل الإصلاح الاجتماعي^(٣).

(١) ينظر: تاريخ بغداد ٢/٢٤٣، والأنساب ١/٩٤، ومعجم البلدان ١/٥١، والكامل لابن الأثير

٧/٤٣، وسير أعلام النبلاء ١٦/١٣٥

(٢) البداية والنهاية ١١/١٣٩

(٣) ينظر: وفيات الأعيان ٤/٢٩٢، الوافي بالوفيات ٢/٣٧٤

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه:

أولاً: شيوخه:

تلقى الإمام الأجرى رحمه الله العلم عن جمع من العلماء الأئمة، ممن اشتهروا في بغداد، والبصرة، والكوفة، وواسط، ومصر، والشام. ويظهر ذلك لمن تتبّع مؤلفاته، فقد روى في كتابه الشريعة عن أكثر من سبعين شيخاً، وروى في كتابه أخلاق حملة القرآن عن أربعة وعشرين شيخاً، معظمهم ممن ذكر في الشريعة^(١). كما يُفهم من كتاب "ثمانون حديثاً عن ثمانين شيخاً" وهو للأجرى رحمه الله أن له ثمانين شيخاً^(٢).

وقد أحصى بدر بن عبد الله البدر - في مقدمة تحقيقه لكتاب الأربعون حديثاً - ٨٠ شيخاً للأجرى، اعتماداً على سبعة من مؤلفاته^(٣).

وفيما يلي ذكرٌ لبعض شيوخه رحمهم الله جميعاً:

١. أبو مسلم: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن معاذ بن مهاجر البصري؛ المعروف بالكجبي، الشيخ الإمام الحافظ المعمر شيخ العصر، ولد سنة نيف وتسعين ومئة وتوفي سنة (٢٩٢هـ) ببغداد، روى عنه المصنف ١١ نصاً^(٤).
٢. أبو عبد الله البزوري ولد سنة (٢١٤هـ) وتوفي سنة (٢٩٧هـ)، روى عنه المصنف (٥) نصوص^(٥).

(١) فهرس ابن عطية: عبد الحق ابن عطية ٦٨

(٢) الأعلام، الزركلي ٩٧/٦

(٣) الأربعون حديثاً الأجرى ١٣

(٤) تاريخ بغداد ٦/١٢٠

(٥) المصدر نفسه / ٢٤٥

٣. أبو القاسم: إبراهيم بن الهيثم الناقد: هو إبراهيم بن محمد بن الهيثم، أبو القاسم القطيعي حدث عن أبي معمر الهذلي - وهو القطيعي - وغيره، مات في جمادى الآخرة سنة (٣٠١هـ) وكان حسن المعرفة بالحديث، وثقة متيقظاً، روى عنه المصنف (١٤) نصاً^(١).
٤. أبو إسحاق: إبراهيم بن موسى التُّوزي، الجوزي الإمام الحجة المحدث نزيل بغداد .
٥. (ت ٣٠٣هـ) وقيل (٣٠٤هـ)، روى عنه المصنف ١٦ نصاً^(٢).
٦. أبو عبد الله: أحمد بن الحسن الصوفي الشيخ المحدث الثقة المَعْمَر ولد في حدود سنة (٢١٠هـ) وتوفي سنة (٣٠٦هـ)، روى عنه المصنف (٢٦) نصاً^(٣).
٧. أبو العباس: أحمد بن سهل بن الفيرزان الأشناني، كان أحد القُرَّاء المُجَوِّدين توفي سنة (٣٠٧هـ) روى عنه المصنف (١٠) نصوص^(٤).
٨. أبو جعفر: أحمد بن إسحاق بن البهلول بن حسان بن سنان التنوخي القاضي، ونقل عن أبي علي المعدل قوله: ولد بالأنبار في المحرم سنة (٢٣١هـ)، ومات ببغداد في شهر ربيع الآخر سنة (٣١٣هـ)، روى عنه المصنف (٥) نصوص^(٥).
٩. أحمد بن عيسى، أبو العباس الشيباني البلدي سكن بغداد وحدث بها مات بواسطة سنة (٣٢٣هـ) في رجب وقيل سنة (٣٢٢هـ)، روى عنه المصنف نصاً واحداً^(٦).

(١) تاريخ بغداد ٦/١٥٤

(٢) المصدر نفسه ٦/١٨٧

(٣) المصدر نفسه ٤/٨٢

(٤) المصدر نفسه ٤/١٨٤

(٥) المصدر نفسه ٤/٣٠

(٦) المصدر نفسه ٤/٢٨٠

١٠. أحمد بن محمد أبو سعيد، الشاهد، البصري الصوفي نزيل مكة وشيخ الحرم، ولد سنة (٢٤٦هـ) وتوفي سنة (٣٤٠هـ) روى عنه المصنف (٣٩) نصاً^(١).

ثانياً: تلاميذه:.

لكثرة مرويات الأجرى عن كبار الحفاظ والأئمة، ولطول عمره رحمه الله، إذ قارب الثمانين أو أكثر، كما تقدم وجلوسه أغلب هذا العمر الفسيح للتدريس في بغداد، ثم في مكة مأوى المسلمين من كل أقطار الأرض، كثر تلاميذه ووصل إليه طلبة العلم من شتى أقطار الأرض، منهم من أصبح من الحفاظ المشهورين^(٢).

قال ابن خلكان: روى عنه جماعة من الحفاظ^(٣).

وقال الذهبي بعد أن سرد أسماء بعض تلاميذه المشهورين: (وخلق كثير من الحجاج والمغاربة)^(٤)، ومن ذلك:.

١. أبو بكر الذكواني، محمد بن أبي علي أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الهمداني الأصبهاني توفي ٣٣٣هـ^(٥).

٢. أبو الحسين الأزرق القطان، محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب توفي سنة ٣٣٥هـ^(٦).

(١) سير اعلام النبلاء ٤٠٧/١٥

(٢) الشريعة ١٢٥

(٣) وفيات الأعيان ٢٩٢/٤

(٤) سير اعلام النبلاء ١٣٥/١٦

(٥) سير اعلام النبلاء ٤٣٣/١٧

(٦) تاريخ بغداد ٢٩/٢

٣. عبید الله بن محمد بن بطة العُكْبَرِي، الإمام القدوة، العابد، الفقيه المحدث شيخ العراق، كان مولده سنة ٣٠٤هـ، وفاته في المحرم سنة ٣٨٧هـ^(١).
٤. أبو القاسم، خلف بن القاسم بن الدباغ الأزدي الأندلسي القرطبي ولد سنة: ٣٢٥هـ، وتوفي في ربيع الآخر سنة ٣٩٣م^(٢).
٥. أبو سهل العكبري، محمود بن عمر بن جعفر بن إسحاق بن محمود بن علي بن بيان بن بهير ٣٢١هـ^(٣).
٦. أبو محمد، عبد الرحمن بن عمر بن النَّحَّاس: الشيخ الإمام الفقيه المحدث الصدوق، ومسند الديار المصرية، التُّجَيْبِي المصري، المالكي البزَّاز، ولد سنة ٣٢٣هـ وأول سماعه وهو ابن ثمان سنين في سنة ٣٣١هـ، مات في عاشر صفر سنة ٤١٦هـ^(٤).
٧. علي بن أحمد، أبو الحسن، الحمّامي البغدادي المقرئ توفي ٤١٧هـ^(٥).
٨. أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نُعَيْمِ الاصبهاني، الحافظ الكبير، محدث العصر، ولد سنة: ٣٣٦هـ، مات في العشرين من محرم سنة ٤٣٠هـ^(٦).
٩. عبد الملك بن محمد، أبو القاسم، الشُّكْرِي، الأموي، مولاهم، ولد في شوال سنة ٣٣٩هـ، وتوفي في ربيع الآخر سنة ٤٣٠هـ^(٧).

(١) تاريخ بغداد ٣٧١/١٠

(٢) سير اعلام النبلاء ١١٣/١٧

(٣) تاريخ بغداد ٩٥/١٣

(٤) سير اعلام النبلاء ٣١٣/١٧

(٥) تاريخ بغداد ٣٢٩/١١

(٦) سير اعلام النبلاء ٤٥٣/١٧

(٧) تاريخ بغداد ٤٣٢/١

المطلب الثالث: مؤلفات الإمام الأجرى رحمه الله:

للإمام الأجرى، مؤلفات عديدة، فلم يقتصر في كتاباته على فن واحد، بل تناول موضوعات متعددة في مختلف مجالات العلوم الشرعية، فله مؤلفات في الفقه والأحكام، وأخرى في الحديث النبوي والأخبار، بالإضافة إلى كتب تناول فيها قضايا العقيدة، كما جمع في بعض مؤلفاته أحاديث مختارة على نهج (الأربعينيات)، وله أيضاً اهتمام بالشعر، تجلّى في شرحه لقصيدة في العقيدة.

ومن خلال النظر في مجموع مؤلفاته، يتبين مدى سعة اطلاعه، وعمق معرفته، وتنوّعت مصادر ثقافته، فكتب في علوم الحديث، والفقه، والعقيدة، واللغة، والتاريخ، والشعر.

وفيما يلي بيان بمؤلفاته الأجرى المخطوطة والمطبوعة والمفقودة..

وهذه المؤلفات نذكرها على النحو الآتي:

أولاً: المؤلفات المخطوطة:

١. أدب النفوس^(١).
٢. باب ذكر الأمر بلزوم الجماعة وترك الابتداع^(٢).
٣. التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة وما أعده لأوليائه^(٣).
٤. الثمانون في الحديث^(٤).

(١) تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين ١/٤٨٣

(٢) ذكره محمد ناصر الدين الألباني في: المنتخب من مخطوطات الحديث، دمشق ٣

(٣) تاريخ التراث العربي ١/٤٨٢

(٤) هدية العارفين ٢/٤٦

٥. الفوائد المنتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره^(١).
٦. فرض طلب العلم^(٢).
٧. ما ورد في ليلة النصف من شعبان^(٣).
٨. وصول المشتاقين ونزهة المستمعين^(٤).
٩. حكايات عن الشافعي وغيره^(٥).

ثانياً: المؤلفات المطبوعة

١ أخلاق العلماء^(٦): هذا الكتاب محقق ومطبوع أكثر من مرة، الأولى سنة ١٩٧٢ في دمشق، بتحقيق فاروق حمادة، والثانية سنة ١٩٧٨ في الرياض، بتحقيق الشيخ إسماعيل الأنصاري، والأخيرة في الكويت تحقيق الشيخ بدر بن عبدالله البدر.

٢ أخبار عمر ابن عبد العزيز^(٧): طبع بتحقيق الدكتور عبد الله عبد الرحيم عيلان، سنة ١٩٧٩.

٣ أخلاق حملة القرآن^(٨): مطبوع ومحقق بأكثر من تحقيق، وبعنوانين: الأول: أخلاق حملة القرآن، مطبوع سنة ١٩٨٩ بتحقيق الدكتور غائم قدوري الحمد، والثاني: أخلاق أهل

(١) تاريخ التراث العربي ١/٤٨٤

(٢) فهرسة ابن خير الإشبيلي ٢٢٦

(٣) تاريخ التراث العربي ١/٣٩١

(٤) هدية العارفين، إسماعيل البغدادي ٢/٤٧

(٥) تاريخ التراث العربي ١/٣٢٩

(٦) ينظر: فهرسة ابن خير الإشبيلي ٢٨٥، هداية العارفين ٢/٤٦

(٧) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة ٦/٤٦، هداية العارفين ٢/٤٦

(٨) ينظر: فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٨٥، تاريخ التراث العربي ١/٤٨٢

القرآن، مطبوع سنة ٢٠٠٣، بتحقيق الشيخ محمد عمرو، والصحيح أن اسم هذا الكتاب كما هو ظاهر على صفحة المخطوط (أخلاق حملة القرآن)، إلا أن الشيخ محمد عمرو عمد إلى تغيير عنوان الكتاب، وقال: (من يقرأ الكتاب يعرف أن اسمه الصحيح هو (أخلاق أهل القرآن) وذلك من العناوين والإشارات التي يوردها المؤلف، وكذلك بعض الكتب التي أخذت عن هذا الكتاب)^(١).

٤ تحريم النرد والشطرنج والملاهي^(٢): وهو محقق بتحقيقين: الأول تحقيق عمر غرامة العموري في السعودية، بدار البخاري سنة ١٤٠٧ هـ، والثاني تحقيق الدكتور غانم قدوري حمد في العراق، دار الأنبار، سنة ١٤٠٩ هـ.

٥ الأربعون حديثاً^(٣): وهو من كتبه المشهورة، سماه ابن كثير (الأربعون الآجرية)^(٤)، وقد طبع بتحقيق الشيخ بدر بن عبدالله البدر في الكويت سنة ١٩٨٧، مع كتاب الأربعين للإمام القشيري.

٦ الشريعة: وهو في أصول الاعتقاد، ولزوم الجماعة والابتعاد عن الفرقة، وفيه رد على أصحاب الفرق الضالة، وهو مطبوع^(٥).

(١) أخلاق أهل القرآن: للإمام الأجرى، تحقيق محمد عمرو بن عبد اللطيف، دار الكتب لعلمية، لبنان،

ط ٣، ٢٠٠٣: ٤

(٢) هداية العارفين ٢/٦٤

(٣) فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٥٤، طبقات الشافعية الكبرى، السبكي: ٣/١٤٩

(٤) البداية والنهاية: ١١/٢٧٠

(٥) فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٥٥، ٢٨٥

٧ صفة الغرباء للمؤمنين^(١): وهو في وصف المؤمنين وحالهم، وواجب المسلم في رعايتهم، مطبوع بتحقيق الشيخ بدر بن عبدالله البدر في الكويت سنة ١٩٨٣ - ١٤٠٣هـ.

ثالثاً: المؤلفات المفقودة والمنسوبة للآمام الأجرى:.

١. أحكام النساء^(٢).
٢. أخلاق أهل البر والتقوى^(٣).
٣. أوصاف السبعة^(٤).
٤. التهجد وفضل قيام الليل^(٥).
٥. التوبة^(٦).
٦. التفرد والعزلة^(٧).
٧. تحريم اللواط^(٨).
٨. تغيير الأزمنة^(٩).

(١) المصدر نفسه ٢٨٥

(٢) ذكره ابن النديم في الفهرست ٢٦٨

(٣) فهرسة ابن خير ٢٥٢

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ذكره ابن خير في الفهرست وسماه كتاب التهجد فقط ٢٨٥

(٦) المصدر نفسه ١٥٦

(٧) ذكره ابن خير في الفهرست ٢٨٥

(٨) ذكره ابن القيم في روضة المحبين ونزهة المشتاقين ٣٧٢/١

(٩) ذكره ابن خير في الفهرست ١٥٥

- ٩ . حسن الخلق (١) .
- ١٠ . رجوع ابن عباس عن الصرف (٢) .
- ١١ . رسالة إلى أهل بغداد (٣) .
- ١٢ . الشبهات (٤) .
- ١٣ . شرح قصيدة السجستاني: وهي قصيدة عبد الله بن أبي داود السجستاني في العقيدة (٥) .
- ١٤ . صفة قبر النبي (٦) .
- ١٥ . فضل العلم (٧) .
- ١٦ . قصة الحجر الأسود وزمزم وبدء شأنها (٨) .
- ١٧ . قيام الليل وفضل قيام رمضان (٩) .
- ١٨ . كتابة المصحف، مصحف عثمان بن عفان (١٠) .

(١) المصدر نفسه ٢٨٥

(٢) ذكره د فؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٣) ذكره د فؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٤) المصدر نفسه ٤٨٣/١

(٥) المصدر نفسه ٤٨٣/١

(٦) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون ١٤٣٣/٢

(٧) ذكره ابن خير في الفهرست ٢٨٥

(٨) المصدر نفسه ٢٨٥

(٩) المصدر نفسه ٢٨٥

(١٠) ذكره الأجرى في كتاب الشريعة ٧٠

١٩. لباب كتاب القدر^(١).

٢٠. مختصر الفقه^(٢).

٢١. مسألة الجهر بالقرآن في الطواف، كان يوجد مخطوطاً في دار الكتب بالقاهرة^(٣).

٢٢. النصيحة الكبير: يقول ابن النديم يحتوي على عدة كتب في الفقه^(٤).

المطلب الرابع: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه:

أجمع العلماء الذين ذكروا الإمام الأجرى وترجموا له - ووقفنا على كلامهم - على الثناء عليه ومدحه، ووصفوه بأوصاف مختلفة، كلها تدل على المكانة العالية التي حظي بها عند العلماء، ولم أجد منهم أحداً أبداً طعن فيه بحق أو بباطل، وهذا مما يدل - إن شاء الله - على ما له من المكانة والمنزلة عند الله تعالى، لأن من علامات محبة الله للعبد أن يوضع له القبول في الأرض: كما في الحديث المتفق عليه: إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل: أن الله تعالى يحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل، فينادي في أهل السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض^(٥).

ومن هذه الأوصاف التي وصفوه بها قولهم إنه كان فقيهاً، محدثاً، ثقة، حافظاً، متديناً صالحاً، صدوقاً، صاحب سنة واتباع، أثرياً، عابداً، ورعاً، زاهداً الخ.

(١) المصدر نفسه ٨٣

(٢) ذكره ابن النديم في الفهرست ٢٦٨

(٣) ذكره د فؤاد في التاريخ ٤٨٣/١

(٤) الفهرست ٢٦٤

(٥) رواه البخاري في بدء الخلق باب ذكر الملائكة ٦/٣٠٣ (٣٢٠٩) وفي الادب باب المقمة من الله

١٠/٦١ (٦٠٤٠) وفي التوحيد باب كلام الرب مع جبريل ١٣/٤٦١ (٧٤٨٥)، ورواه مسلم في

البر باب إذا أحب الله عبداً حَبَّبه إلى عباده ٤/٢٠٣٠ (٢٦٣٧)، ورواه الترمذي في تفسير سورة مريم

٥/٣١٧ (٣١٦١)، جميعهم من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)

- ١ . قال ابن النديم: الفقيه، أحد الصالحين العباد^(١).
- ٢ . قال الخطيب البغدادي: كان ثقة صدوقاً دِيناً^(٢).
- ٣ . وقال ابن الجوزي: كان ثقة دِيناً عالماً مصنفًا^(٣).
- ٤ . وقال ابن الأثير: حافظ من المحدثين^(٤).
- ٥ . وقال ابن خلكان: الفقيه الشافعي، المحدث، وكان صالحاً عابداً^(٥).
- ٦ . قال الذهبي: الإمام المحدث القدوة، شيخ الحرم الشريف، كان صدوقاً خيراً، عابداً صاحب سنة واتباع^(٦).
- ٧ . وقال أيضاً: الإمام المحدث، صاحب التصانيف كان ثقة ديناً، صاحب سنة^(٧).
- ٨ . وقال أيضاً: له تصانيف حسنة، كان من الأئمة^(٨).
- ٩ . وقال ابن القيم في الإمام الأجرى: إمام عصره في الحديث والفقهِ^(٩).
- ١٠ . وقال ابن السبكي في وصفه: الفقيه المحدث^(١٠).

(١) الفهرست ٢٦٤

(٢) تاريخ بغداد ٢/٢٤٣

(٣) صفة الصفوة، ابن الجوزي ٢/٤٧٠

(٤) الكامل في التاريخ، ابن الأثير ٧/٤٤

(٥) وفيات الأعيان ٤/٢٩٢، طبقات الشافعية ٤/٦٠

(٦) سير اعلام النبلاء ١٦/١٣٣ (١٣٤)

(٧) تذكرة الحفاظ، الذهبي ٣/٩٣٦، العبر في خبر من غير، الذهبي ٢/٣١٨

(٨) تاريخ الإسلام ١/٢٦٩٠

(٩) اجتماع الجيوش الإسلامية، ابن قيم الجوزية ٢/٢٤٤

(١٠) طبقات الشافعية الكبرى ٣/١٤٩

١١ . وقال ابن تغري بردي: كان محدثاً، ديناً صالحاً ورعاً، مصنفاً^(١) .
وقد دلّ مدح الأئمة الأعلام للإمام الأجرى، وشهادة مؤلفاته بعلمه ودينه، على رفعة مكانته في سماء العلم والصلاح، إذ رفع الله ذكره كما رفع ذكر العلماء المخلصين، وجعله قدوة يُهتدى به.

المطلب الخامس: وفاته رحمه الله:

مات كثيرون دون أثر، وبقي من أخلص لله، فجمع القبول في الأرض والسماء، وكان الإمام الأجرى من هؤلاء، طيب الذكر في حياته وبعد وفاته.
ولما وصل الإمام الأجرى رحمه الله إلى مكة استحسناها واستطابها، فقال: اللهم أحيني في هذه البلدة ولو سنة، فسمع هاتفاً يقول: لم سنة؟ بل ثلاثين سنة، فلما كان في سنة ثلاثين سمع هاتفاً يقول: يا أبا بكر، قد وفينا بالوعد، فمات في تلك السنة^(٢) .
واتفق المؤرخون على وفاة الإمام الأجرى رحمه الله في سنة ٣٦٠ للهجرة بمكة المكرمة^(٣) .
وقال محمد بن علي الصوري: توفي أبو بكر الأجرى سنة ٣٦٠هـ، قرأت ذلك على بلاطة قبره بمكة^(٤) .

(١) النجوم الزاهرة، جمال الدين ٦٠/٤

(٢) المنتظم ٥٥/٧

(٣) ينظر: المصدر نفسه، تاريخ بغداد ٢٤٣/٢

(٤) تاريخ بغداد ٢٤٣/٢

المبحث الثالث: التعريف بكتاب الأربعون حديثاً:

المطلب الأول: أهمية الكتاب:

صنف بعض العلماء أجزاءً حديثية تسمى (الأربعينات)، يعتمد المصنف إلى جمع مادة الكتاب من أربعين حديثاً من أحاديث المصطفى، قال النووي (٦٧٦ هـ) ((فأول من علمته صنف فيه: عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسوي، وأبو بكر الأجرى، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو سعيد الماليني، وأبو عثمان الصابوي، وعبد الله بن محمد الأنصاري، وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين))، ومنهم من يجعلها في موضوع واحد، فذكر النووي كما فعل الحافظ ابن عساكر (٥٧١ هـ) في كتابه (الأربعون في الحث على الجهاد)، والمنذري في كتابه (الأربعون في اصطناع المعروف)، والحافظ الأجرى (٣٦٠ هـ) وكتابه الأربعون حديثاً، فقد جعلها في مواضيع أركان الإسلام، وزاد عليها أحاديث من مواضيع أخرى جامعة، وكذلك الامام النووي الأربعين النووية^(١).

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب:

وليعلم أن سبب تصنيف أولئك العلماء لكتب (الأربعينات) إنما كان أساسه حديثٌ نصه: مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْعُلَمَاءِ. وهذا الحديث لا يثبت من أي وجه، بل كل طرقة ضعيفة ضعفاً لا يمكن به أن يقوي بعضها بعضاً، وقد ذكر الحافظ ابن الجوزي متوناً وطرقة كلها.

(١) الأربعون حديثاً ٩

ومع ذلك فقد أثرت المكتبة الإسلامية من كتب (الأربعينات)، فقد صَنَّفَ فيها كثيرٌ من علماء الحديث نذكر منهم على سبيل المثال: .

١. الحسن بن سفيان النسوي (ت ٣٠٣) وكتابه اسمه (الأربعون).
 ٢. محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهانيّ المقرئ (ت ٣٨١) وكتابه اسمه (الأربعون) كذلك.
 ٣. هبة الله بن القاسم بن عساكر (ت ٥٧١) وكتابه اسمه "الأربعون الأبدال العوالي".
 ٤. الحافظ السلفيّ (ت ٥٧٦) وكتابه اسمه (الأربعون المستغني تعيين ما فيه عن المعين).
 ٥. علي بن المفضل المقدسي (ت ٦١١) وكتابه اسمه (الأربعون في فضل الدعاء والداعين) وغيرهم (٢).
- وكتاب المصنف من هذا الصنف، وهو كتاب (الأربعون حديثاً) للحافظ محمد بن الحسين الآجري^(١).

المطلب الثالث: إثبات نسبة الكتاب لمؤلفه:

اشتهر الإمام الآجريُّ بهذا الكتاب، وذلك كما يتضح من بعض مَنْ ترجم له، إذ ينسبونه إليه:

١. قال ابن خَلَّكان عن الآجري: صاحب كتاب الأربعين حديثاً، وهي مشهورة به^(٢)
٢. نسبة إليه الذهبي^(٣).
٣. قال السبكي: صاحبُ المصنفات منها الأربعون في الحديث، وقعت لنا بإسنادٍ عالٍ^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ٩

(٢) الوفيات ٢٩٢/٤

(٣) تذكرة الحفاظ ٩٣٦/٣

(٤) طبقات الشافعية ١٤٩/٣

- ٤ . قال الأسنوي: صاحب كتاب الأربعين^(١).
- ٥ . قال ابن كثير: له مصنفات كثيرة مفيدة، منها الأربعون الآجرية^(٢).
- ٦ . ونسبه إليه كذلك الفاسي^(٣).
- ٧ . ونوه صدر الدين أبو علي الحسن بن محمد البكري في كتابه الأربعين حديثاً بعد أن ذكر عدة ممن صنف في الأربعينات أن للأجرى مؤلفاً في ذلك^(٤)، ثم أسند في كتابه حديثاً من طريق الأجرى، وهو الحديث العاشر من كتاب الأجرى هذا^(٥).

(١) المصدر نفسه ٨٠/١

(٢) البداية والنهاية ١١/٢٧٠

(٣) العقد الثمين ٢/٤

(٤) الأربعين حديثاً ٢٤

(٥) الأربعين حديثاً ٧٦-٧٧

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في العلم والإيمان والقرآن والصحابة في كتاب الأربعين للأجرى:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم الى الحديث الخامس في الإيمان.

المبحث الثاني: من الحديث السادس في الخاتمة الى الحديث العاشر في الصحابة.

المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة الى الحديث الثالث عشر في الفرق .

المبحث الأول: من الحديث الأول في طلب العلم الى الحديث الخامس في الإيمان:

الحديث الأول في طلب العلم

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَشِّيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذْكُونِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد^(٢). وابن ماجه: عن بكر بن خلف أبي بشر، عن عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب^(٣).

كلاهما (أحمد وبكر بن خلف أبي بشر) عن عبد الأعلى، والآجري عن أبي مسلم إبراهيم بن عبد الله الكشي عن سليمان بن داود الشاذكوني عن عبد الواحد بن زياد.

كلاهما (عبد الأعلى، عبد الواحد) عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب والنسائي: عن محمد بن يحيى، عن أبي اليان، عن شعيب عن الزهري، عن أبي سلمة^(٤).

(١) الأربعون حديثاً للآجري ٧٢

(٢) مسند أحمد، باب ابتداء مسند أبي هريرة ٣٩/٧ (٧١٩٣)

(٣) سنن ابن ماجه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ٨٠/١ (٢٢٠)

(٤) السنن الكبرى للنسائي، باب فضل العلم ٣٥٨/٥ (٥٨٠٨)

كلاهما (سعيد بن المسيب وأبو سلمة) عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه.
وله شاهد من حديث معاوية^(١) وابن عباس^(٢) مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن معز بن المهاجر، أبو مسلم البصري، المعروف الكشي^(٣)، وكان من أهل الفضل والعلم والأمانة، نزل بغداد، وروى بها حديثاً كثيراً.
روى عن: أبي الوليد الطيالسي، وسليمان بن داود، وعمرو بن مرزوق.
روى عنه: أبو القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبو عمرو بن السالك^(٤).
أورده ابن حبان في كتابه الثقات^(٥).
قال الدارقطني: صدوق ثقة^(٦).
قال الذهبي: كان نبيلاً عالماً بالحديث^(٧).
مات يوم الأحد لسبع خلون من المحرم سنة ٢٩٢هـ، وأحدر به إلى البصرة فدفن هناك^(٨).

(١) صحيح البخاري - باب: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" ٢٥/١ (٧١)، ومسلم - باب النهي
عن المسألة ٧١٩/٢ (١٠٠)

(٢) سنن الترمذي - أبواب إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين ٢٨/٥ (٢٦٤٥)

(٣) الكشي: هذه النسبة إلى كش: قرية على ثلاثة فراسخ من جرجان على الجبل، وهي في إيران، جنوبي

سمرقند وبخارى، (الأنساب، أبو سعد السمعاني ١١٩/١١ (٣٤٤٩)

(٤) تاريخ بغداد ١١٩/٦ (٣١٥١)

(٥) الثقات، ابن حبان ٨٩/٨ (١٢٣٧٣)

(٦) تاريخ بغداد ١٢١/٦ (٣١٥١)

(٧) تذكرة الحفاظ ١٤٦/٢ (٦٤٧)

(٨) المصدر نفسه ١٢٢/٦ (٣١٥١)

- الثاني: سليمان بن داود بن بشر بن زياد أبو أيوب المنقري البصري المعروف بالشاذكوني^(١).
روى عن: عبد الواحد بن زياد، حماد بن زيد، ومن بعدهما .
روى عنه: أبو قلابة الرقاشي، أبو مسلم الكشي، محمد بن يونس الكديمي، وغيرهم^(٢).
قال أبو حاتم: ليس بشيء، متروك الحديث^(٣).
قال النسائي: ليس بثقة^(٤).
قال ابن عدي: عندي ممن يسرق الحديث^(٥).
قال ابن حجر: متروك من التاسعة^(٦).
توفي بالبصرة سنة ٢٣٤هـ^(٧).
- الثالث: عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر وقيل أبو عبيدة البصري أحد الاعلام.
روى عن: الأعمش وأبي مالك الأشجعي ومعمرو وجماعة .
روى عنه: معلى بن أسد ويونس بن محمد وموسى بن إسماعيل^(٨).
قال أبو حاتم: ثقة^(٩).

(١) الشاذكوني: نسبة الى (شاذكونة) المضربات الكبار، الأنساب ٦/٨ (٢٢٥٩)

(٢) تاريخ بغداد ٥٥/١٠ (٤٥٨٠)

(٣) الجرح والتعديل، ابن ابي حاتم ٤/١١٤ (٤٩٨)

(٤) ميزان الاعتدال، الذهبي ٢/٢٠٥ (٣٤٥١)

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي ٤/٢٩٩ (٧٦٥)

(٦) تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٧٢٨

(٧) تاريخ بغداد ٤٨/٩ (٤٦٢٧)

(٨) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٦/٤٣٤ (٨١٥)

(٩) الجرح والتعديل ٢٠/٦ (١٠٨)

قال الذهبي: أحد المشاهير^(١).

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(٢).

مات سنة ١٧٦هـ ووقيل بعدها^(٣).

الرابع: معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري سكن اليمن شهد جنازة الحسن.

روى عن: ثابت، الزهري، عاصم الأحول.

روى عنه: شيخه يحيى بن أبي كثير، وعمرو بن دينار، وعبد الواحد بن زياد^(٤).

قال ابو حاتم: صالح الحديث^(٥).

قال الذهبي: أحد الاعلام الثقات^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار السابعة^(٧).

مات سنة ١٥٤هـ وهو ابن ٥٨ سنة^(٨).

الخامس: الزهري هو محمد بن مسلم، أبو بكر، القرشي الفقيه، الحافظ المدني أحد الأئمة الاعلام وعالم الحجاز والشام.

روى عن: عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وأبي هريرة.

(١) ميزان الاعتدال ٦٧٢/٢ (٥٢٨٧)

(٢) تقريب التهذيب ٦٣٠/١ (٤٢٤٠)

(٣) المصدر نفسه ٦٣٠/١ (٤٢٤٠)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي ٣٠٣/٢٨ (٦١٠٤)

(٥) الجرح والتعديل ٢٥٥/٨ (١١٦٥)

(٦) ميزان الاعتدال ١٥٤/٤ (٨٦٨٢)

(٧) تقريب التهذيب ٥٤١ (٦٨٠٩)

(٨) المصدر نفسه ٥٤١ (٦٨٠٩)

روى عنه: عمرو بن دينار، ومالك، ومعمراً^(١).

قال أبو حاتم: يحتج بحديثه^(٢).

قال الذهبي: أحد الأعلام^(٣).

قال ابن حجر: متفق على جلالته وإتقانه وثبته وهو من رؤوس الطبقة الرابعة^(٤).

مات سنة ١٢٥ هـ وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين^(٥).

السادس: سعيد بن المسيب بن حزن، القرشي المخزومي.

روى عن: أبي هريرة، وعمر، وعثمان.

روى عنه: الزهري، ابنه محمد وسالم بن عبد الله بن عمر، وشريك^(٦).

قال الذهبي: ثقة حجة^(٧).

قال ابن حجر: أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مراسلاته

أصح المراسيل^(٨).

مات بعد ٩٠ هـ وقد ناهز ٨٠^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٩/٤٤٥ (٧٣٤)

(٢) الجرح والتعديل ٨/٧١ (٣١٨)

(٣) الكاشف، الذهبي ٢/٢١٩ (٥١٥٢)

(٤) تقريب التهذيب ٤٨٠ (٦٢٩٦)

(٥) المصدر نفسه ١/٤٨٠ (٦٢٩٦)

(٦) تهذيب التهذيب ٤/٨٤ (١٤٥)

(٧) الكاشف ١/٤٤٤ (١٩٦٠)

(٨) تقريب التهذيب ٢٤ (٢٣٩٦)

(٩) المصدر نفسه ٢٤ (٢٣٩٦)

السابع: أبو هريرة: صاحب رسول الله وأكثرهم حديثاً عنه وهو دوسي من دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد وقد اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، لم يختلف في اسم آخر مثله ولا ما يقاربه. اختلف في سنة وفاته قيل: ٦٧هـ، وقيل: ٥٨هـ، وقيل: ٥٩هـ، والمعتمد سنة ٥٧هـ^(١).
ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف وسبب الضعف (سليمان بن داود الشاذكوني) وهو متروك الحديث والله أعلم.
قال الطبراني: لم يروه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب إلا معمر، تفرد به عبد الواحد بن زياد^(٢).

قال البوصيري^(٣)، والسندي^(٤): هذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال الصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين .

رابعاً: دراسة متن الحديث: **أولاً: المعنى العام:**

يبين مفهوم الحديث معنى الفقه في العلم: هو الفهم، يفقه إذا صار فقيهاً عالماً، وجعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروق، وإنما خص علم الشريعة بالفقه؛ لأنه علم مستنبط بالقوانين والأدلة، والأقيسة، والنظر الدقيق بخلاف اللغة، والنحو، والصرف، وإن الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بأمر دينه، والمداوم على عبادة

(١) اسد الغابة، ابن الاثير ٦/٣١٣ (٦٣٢٦)

(٢) الجامع الصغير ٢/٧٦ (٨١٠)

(٣) مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه ١/٣٠ (٧٩)

(٤) سنن ابن ماجه ١/٨٠ (٢٢٠)

ربه^(١)، وفيه فضل العلم والفقه في الدين، ولأنه يقود إلى خشية الله وتقاه قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٢)، ومن الأساليب النبوية في الدعوة: أن الفقه في الدين هو الغاية النبوية للتربية والدعوة، وهو أرقى من مجرد الحفظ أو التمسك، إذ يقوم على الفهم العميق والبصيرة، فالداعية محتاج إلى الفقه ليعرف ما يدعو إليه، وكيف يرتب أولوياته، وأي أسلوب يسلكه، وكثير من الناس يظنون أن الفقه حفظ للنصوص أو تقليد للآراء، بينما هو إدراك لمقاصد الدين، كما أن الاقتصار على إثارة العاطفة والغيرة دون بصيرة يعد نقصاً وخلاً في الدعوة، وقد قال الله تعالى لنبيه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾^(٣)، فإذا كانت الدعوة واجبة، فإن الواجب أن تكون على بصيرة وعلى فقه وفهم ووعي، وبذلك الفهم والفقه ينبغي أن يكون الداعية أول من يعتني وينبغي أن يكون العلم هو الأساس الذي تُبنى عليه الدعوة، بل العلم شرط للقول والعمل، لقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٤)، فبدأ بالعلم وإن العلماء هم ورثة الأنبياء ورثوا العلم، مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظِّ وَافِرٍ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبْ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ^(٥).

ومن لم يتفقه في دينه فلا خير فيه، وأن الفقه الحقيقي هو فهم ما تعبد الله به عباده من الفرائض والمحرمات، لا كما يشاء الإنسان، فيشمل ذلك معرفة أحكام الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، والمكاسب، والنفقات، وبر الوالدين، وصلة الأرحام،

(١) ينظر شرح المشكاة للطبي الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي ٢/٦٦٠

(٢) سورة فاطر آية رقم (٢٨)

(٣) سورة يوسف آية رقم (١٠٨)

(٤) سورة محمد آية رقم (١٩)

(٥) ينظر دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهجاً واسلوباً، عبد الله الرحيلي ١/١٢٤

وحفظ الجوارح وغيرها من الواجبات، فالمسلم مطالب بطلب العلم ليؤدي عباداته على الوجه الصحيح، ويجتنب الحرام بعلم، فينال الخير في الدنيا والآخرة^(١).

ثانياً: ما يستفاد من الحديث^(٢):

- ١ الحديث يدل على أن الفقه في الدين علامة من علامات إرادة الله الخير بالعبد.
- ٢ يدل على شرف علم الفقه، وعلو مكانته في الإسلام، وأنه من أعظم ما يُتقرب به إلى الله.
- ٣ أن الخير الحقيقي للعبد يبدأ بفهمه لدينه؛ لأن الفقه يشمل معرفة الإيمان، والعبادات، والمعاملات.
- ٤ أن من حُرِمَ التفقه في الدين، فقد حُرِمَ خيراً كثيراً.
- ٥ فيه حث على طلب العلم الشرعي، وأنه سبيل لنيل الخيرية من الله.
- ٦ فيه بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

(١) ينظر الأربعون حديثاً ٧٣

(٢) ينظر توضيح الاحكام من بلوغ المرام، عبد الله بن عبد الرحمن البسام ٧/٨٥

الحديث الثاني في فضل العلم

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ أَضْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، ثُمَّ قَالَ: الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَلَا خَيْرَ فِي النَّاسِ بَعْدُ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه احمد: عن أبي المغيرة، عن معان^(٢).

وابن ماجه^(٣)، والأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي، كلاهما (ابن ماجه

والفريابي) عن هشام بن عمار الدمشقي عن صدقة بن خالد عن عثمان بن أبي العاتكة.

كلاهما (معان و عثمان بن أبي عاتكة) عن علي بن يزيد.

وأخرجه الدارمي: عن موسى بن خالد، عن معتمر، عن الحجاج بن ارطاة، عن

الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك^(٤).

كلاهما (علي بن يزيد، والوليد بن عبد الرحمن) عن القاسم، عن ابي امامة مرفوعاً بنحوه .

ثانياً: ترجمة رجال السند:

(١) الاربعون حديثاً للأجرى ٧٥ (٢)

(٢) مسند احمد، تنمة مسند الأنصار، حديث أبي امامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو ٣٦/٦٢١

(٢٢٢٩٠)

(٣) سنن ابن ماجه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/٨٣ (٢٢٨)

(٤) سنن الدارمي، باب في ذهاب العلم ١/٣٠٨ (٢٤٦)

الأول: جعفر الفريابي: هو أبو بكر الفريابي القاضي قدم دمشق وسمع بها.

روى عن: إسحاق بن راهويه، وعلي ابن المديني، وهشام بن عمار .

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الإسماعيلي، وأبو بكر الأجرى^(١).

قال أحمد بن كامل القاضي: كان مكثراً في الحديث، مأموناً موثقاً به^(٢).

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة أميناً حجة^(٣).

قال القاضي أبو الوليد الباجي: ثقة متقن^(٤).

قال الذهبي: كان ثقة حجة^(٥).

مات سنة ٣٠١هـ^(٦).

الثاني: هشام بن عمار هو بن نصير بن ميسرة، الإمام أبو الوليد السلمى، ويقال: الظفري،

الدمشقي.

روى عن: الحكم بن هشام الثقفي، وإسماعيل بن عياش، وصدقة بن خالد، وخلق كثير .

روى عنه: البخاري، وأبو داود، وجعفر الفريابي^(٧).

قال عبدالرحمن: سئل أبى عنه فقال: صدوق^(٨).

(١) تاريخ دمشق، ابن عساكر ١٤٦/٧٢ (٩٨٦١)

(٢) المصدر نفسه ١٤٦/٧٢ (٩٨٦١)

(٣) تاريخ بغداد ٢٠٩/٧ (٣٦٦٥)

(٤) تاريخ دمشق ١٤٩/٧٢ (٩٨٦١)

(٥) تاريخ الإسلام، الذهبي ٦٠/٢٣ (٢١)

(٦) سير أعلام النبلاء، الذهبي ١١٢/١٤ (٥٤)

(٧) تاريخ الإسلام، الذهبي ١٢٧٢/٥ (٥٧٥)

(٨) الجرح والتعديل ٦٧/٩ (٢٥٥)

قال الذهبي: المقرئ الحافظ^(١).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٢).

مات سنة ٢٤٥هـ^(٣).

الثالث: أبو العباس صدقة بن خالد القرشي، الأموي، الدمشقي.

روى عن: طلحة بن عمرو المكي، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عثمان بن أبي العاتكة.

روى عنه: أبو النضر الفراءىسى، وسعيد بن منصور، هشام بن عمار^(٤).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: ثقة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(٧).

مات سنة ١٧١هـ ووقيل ١٨٠هـ أو بعدها^(٨).

الرابع: عثمان بن أبي العاتكة: واسمه سليمان الأزدي أبو حفص الدمشقي القارئ.

روى عن: علي بن يزيد الألهاني، وعمرو بن مهاجر الأنصاري، وعمير بن هانئ العنسي.

روى عنه: أيوب بن تميم، وصدقة، ومحمد بن شابور^(٩).

(١) الكاشف ٣٣٧/٢ (٥٩٧٣)

(٢) تقريب التهذيب ٥٧٣ (٧٣٠٣)

(٣) المصدر نفسه ٥٧٣ (٧٣٠٣)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٨/١٣ (٢٨٦١)

(٥) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٣٣ (٤٢٩)

(٦) الجرح والتعديل ٤٣١/٤ (١٨٩١)

(٧) تقريب التهذيب ٢٩٥ (٢٩١١)

(٨) المصدر نفسه ٢٩٥ (٢٩١١)

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٩٧/١٩ (٣٨٢٧)

قال يحيى بن معين: ليس بشيء^(١).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: لا بأس به بليته من كثرة روايته عن علي بن يزيد، فأما

ماروي عن عثمان عن غير علي بن يزيد فهو مقارب يكتب حديثه^(٢).

قال الذهبي: وثق^(٣).

قال ابن حجر: صدوق ضعفه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني من السابعة^(٤).

النتيجة: يكتب حديثه للاعتبار.

مات سنة ١٥٢هـ ووقيل: ١٥٥هـ^(٥).

الخامس: علي بن يزيد هو بن أبي هلال الألهاني، ويقال: الهلالي أبو عبد الملك ويقال: أبو

الحسن الشامي الدمشقي.

روى عن: القاسم عن أبي أمامة نسخة كبيرة، وعن مكحول الشامي .

روى عنه: عثمان بن أبي العاتكة، وعمرو بن واقد، والوليد بن سليمان ابن أبي السائب^(٦).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث حديثه منكر^(٧).

قال الذهبي: ضعفه جماعة ولم يترك^(٨).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٤٤٠ (٥١٩٢)

(٢) الجرح والتعديل ١٦٣/٦ (٨٩٦)

(٣) المغني في الضعفاء، الذهبي ٢/٤٢٦ (٤٠٣١)

(٤) تقريب التهذيب ٣٨٤ (٤٤٧٦)

(٥) تقريب التهذيب ٣٨٤ (٤٤٧٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١/١٧٨ (٤١٥٤)

(٧) الجرح والتعديل ٦/٢٠٩ (١١٤٢)

(٨) الكاشف ٢/٤٩ (٣٩٨٣)

قال ابن حجر: ضعيف من السادسة^(١).

مات سنة بضع ١١٠هـ^(٢).

السادس: القاسم بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر الصديق الشامي أبوعبد الرحمن
الدمشقي مولى آل أبي سفيان بن حرب الأموي .

روى عن: علي بن أبي طالب، وأبي أمامة، وأبي أيوب الأنصاري، وأبي هريرة.

روى عنه: عبد الله بن العلاء، وعبد الرحمن بن ثابت، علي بن يزيد الألهاني^(٣).

قال أبو حاتم: روى عن علي وابن مسعود وعائشة مرسلًا^(٤).

قال ابن معين: ثقة^(٥).

قال الذهبي: صدوق^(٦).

قال ابن حجر: صدوق يغرب كثيرا من الثالثة^(٧).

النتيجة: مختلف فيه والراجح انه: ثقة وقد أبان أن المناكير في حديثه إنما تجيء من رواية بعض
الضعفاء عنه مثل جعفر بن الزبير، وعلي بن يزيد، وبشر بن نمير، ونحوهم، على أن روايته
عن كثير من الصحابة مرسله، فقد قيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة
كما قال محررو التقريب^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٤٠٦/٤٨١٧

(٢) المصدر نفسه ٤٠٦/٤٨١٧

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٣/٢٣ (٤٨٠٠)

(٤) الجرح والتعديل ١١٣/٧ (٦٤٩)

(٥) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤٢٨/٤ (٥١٢٠)

(٦) الكاشف ١٢٩/٢ (٤٥١٦)

(٧) تقريب التهذيب ٤٥٠ (٥٤٥٨)

(٨) تحرير تقريب التهذيب ١٧١/٣ (٥٤٧٠)

مات سنة ١١٢هـ^(١).

السابع: أبو امامة الباهلي: صدي ابن عجلان بن الحارث ويقال ابن وهب، مشهور بكنيته،

مات سنة ٨٦هـ^(٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف وسبب الضعف (علي بن يزيد) كما تقدم اقوال
النقاد فيه والله أعلم .

شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف^(٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

سببه أخرج الإمام أحمد والطبراني من حديث أبي امامة قال لما كان في حجة الوداع
قال النبي: خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع، فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا إن ذهاب
العلم ذهاب حملته ثلاث مرات وفي رواية عنه: يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا
المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا فرفع إليه رأسه وهو مغضب
فقال هذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يتعلموا منها فيما جاءهم أنبياءهم قال
ابن حجر اشتهر هذا الحديث من رواية هشام وفي رواية حتى لم يترك عالماً^(٤).

(١) تقريب التهذيب ٤٥٠ (٥٤٥٨)

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني ٣/٣٣٩ (٤٠٧٩)

(٣) هامش مسند أحمد ٣٦/٦٢٣ (٢٢٢٩٠)

(٤) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، برهان الدين ابن حمزة ١/١٨٧ (٤٨٩)

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف علم الدين، وهو العلم الذي بعث النبي لشره وتعليمه للناس، إذ هو العلم المعهود في مثل هذا السياق، وقد حضر ذكره في مقام الخطاب، وهذا العلم سيرتفع بذهاب حملته، أي العلماء، فهم الذين جاءوا به وبلغوه، فإذا ماتوا، رُفِع العلم معهم، لأن العلم لا يُنتزع من صدور الناس انتزاعاً، وإنما يُرفع بقبض العلماء الذين يحفظونه وينشرونه، فإذا فقدوا، فقد العلم من الأرض^(١).

حيث ان علم الدين، وهو علم الكتاب والسنة الذي بعث به النبي ﷺ، فقام بتعليمه وتبليغه، وهو أعظم العلوم وأشرفها، لما فيه من هداية الخلق وتحقيق العبودية لله، وأما علم الدنيا، فإن نوى به صاحبه وجه الله، فهو خير، لكنه لا يبلغ مرتبة العلم النبوي في الفضل والمنزلة، وبين أن قبضه يكون برفع العلماء، لا بانتزاعه من الصدور، كما في حديث عبد الله ابن عمرو: إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً، ولكن يقبضه بقبض العلماء^(٢).

وان العالم والمتعلم كلاً منهما أراد الله به خيراً، فالعالم يُثاب على نشر العلم، والمتعلم على طلبه، فهما في الأجر سواء، فمن لا يطلب العلم ولا ينشره، حُرِم هذا الخير، كما في الحديث: من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين^(٣)، وقد بين بعض العلماء أن الإنسان يتميز عن غيره بالعلم والعمل، لا بالجسد أو القوة أو الطعام، فإذا خلا منهما، فقد خُصائصه الإنسانية، وأشبه البهائم، بل صار شرّاً منهم، كما قال تعالى: ﴿كَأَلَّا نَعْمَ بَلْ هُمْ أَضَلُّ

(١) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١١٠/١ (٢٢٨)

(٢) سنن الترمذي، أبواب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم ٣١/٥ (٢٦٥٢) قال هذا حديث حسن

صحيح

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ٣٩/١ (٧١) عن معاوية

ﷺ

أَوْلَيْكَ هُمْ الْعَقْلُونَ ﴿١﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ﴿٢﴾، فمن فاته العلم، فاته أعظم خصائص الإنسان ﴿٣﴾.

حيث العالم الذي يعلم الناس، والمتعلم الذي يطلب العلم، كلاهما شريكان في الأجر والثواب، لما في اشتغالهما بالعلم من نفع عام وخير عظيم وأما غيرهما ممن لا يعلم ولا يتعلم، فلا خير فيه، أي لا نصيب له من هذا الفضل الخاص، ففيه إشارة إلى أن مجرد طلب الفقه كالفقه نفسه في الدلالة على إرادة الخير، وأما من لا حظ له من الفقه، ولا يسعى لتحصيله، فقد حرم الخير، لأن الحرمان من فقه الدين بمنزلة الحرمان من أصل الخير ﴿٤﴾.

وفيه دليل على أن الجاهل لا يعذر بجهله عند وقوعه في المحذور؛ لأنه عليه السلام قد جعل العوام الذين لم يصيبوا بفتياهم أهلها ضالين مثل الذين أفتوهم بها، مع أنهم المساكين جاهلون بالأمر ليس لهم معرفة بما يميزون الفتيا الصحيحة من السقيمة ﴿٥﴾.

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: ﴿٦﴾

١- الحديث يشير إلى ضرورة التمسك بالعلم الشرعي ويسلط الضوء على قيمته العالية، حيث يُعتبر من الأمور التي ينبغي على المسلم بذل الجهد في سبيل طلبها.

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٧٩)

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٢٢)

(٣) ينظر مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه، محمد بن علي

٣٦٠/٤

(٤) ينظر شرح سنن ابن ماجه، محمد الأمين الأثيوبي ٢/٢٨٩ (٢٢٦)

(٥) بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما عليها ولها، ابن أبي جمرة الأندلسي ١٣

(٦) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، محمد الأمين الأثيوبي ٢/٢٨٩ (٢٢٦)، حاشية السندي على سنن ابن

ماجه ١/١١٠ (٢٢٨)، مشارق الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن

ماجه، محمد بن علي ٣٦٠/٤

- ٢ - ذكر أن العالم والمتعلم شريكان في الأجر يشير إلى أهمية العلاقة بين العلماء والطلاب، ويدل على فضل كل منهما فالعالم يكسب أجر التعليم، والمتعلم يكسب أجر الطلب.
- ٣ - تحذير من الفناء في الجهل .
- ٤ - إن عدم السعي للعلم يعتبر خسارة حيث لا خير في الناس الذين لا يسعون للعلم.

الحديث الثالث في النية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

اخرجه البخاري (٢) وأبو داود (٣) كلاهما عن محمد بن كثير، عن سفيان. ومسلم: عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، عن مالك (٤).

(١) الأربعون حديثاً للأجرى ٨٧

(٢) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ١٤٥/٣ (٢٥٢٩)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات ١٤٥/٢ (٢٥٢٩)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال

وابن ماجه: عن أبي بكر بن أبي شيبه قال: عن يزيد بن هارون، ح وعن محمد بن رمح عن الليث بن سعد^(١).

والترمذي: عن محمد بن المثني عن عبد الوهاب الثقفي^(٢).

والنسائي: عن إسحاق بن إبراهيم، قال: عن سليمان بن حيان^(٣).

والأجرى عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير يعني ابن معاوية.

ستهم (سفيان، ومالك، والليث بن سعد، وعبد الوهاب الثقفي، وسليمان بن حيان، وزهير يعني ابن معاوية) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أحمد بن يحيى بن إسحاق، أبو جعفر البجلي الحلواني^(٤): وهو أخو خازم بن يحيى، سكن بغداد.

روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل.

روى عنه: محمد بن مخلد، وأبو عمرو بن السماك، وأحمد بن سلمان النجاد^(٥).

قال أحمد ابن عبد الله بن علي الفرائضي: ثقة^(٦).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب النية ١٤١٣/٢ (٤٢٢٧)

(٢) سنن الترمذي ت شاكر، أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا ١٧٩/٤ (١٦٤٧)

(٣) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الأيمان والندور، باب النية في اليمين ٤٤٣/٤ (٤٧١٧)

(٤) الخلوّاني: نسبة الى بلدة في العراق ديالى، الانساب ٢١٣/٤ (١١٩٥)

(٥) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٦) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

قال الخطيب: ثقة، يذكر عنه زهد ونسك وكثرة حديث^(١).
مات يوم الإثنين لست بقين من جمادى الآخرة سنة ٢٩٦هـ^(٢).
الثاني: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي، وقد ينسب إلى جده.

روى عن: زهير بن معاوية، والثوري وابن عيينة.

روى عنه: البخاري، ومسلم، أحمد بن يحيى^(٣).

قال العجلي: ثقة صاحب سنة^(٤).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول كان ثقة متقناً^(٥).

قال الذهبي: الحافظ^(٦).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من كبار العاشرة^(٧).

مات سنة ٢٢٧هـ وهو ابن ٩٤ سنة^(٨).

الثالث: زهير بن معاوية: بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة الجعفي أبو خيثمة الكوفي سكن الجزيرة.

روى عن: يحيى بن سعيد، والأعمش، وسماك بن حرب.

(١) تاريخ بغداد ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٢) المصدر نفسه ٤٢١/٥ (٢٩٩٩)

(٣) تهذيب التهذيب ٥٠/١ (٨٧)

(٤) الثقات، العجلي ١٩٣/١ (٧)

(٥) الجرح والتعديل ٥٧/٢ (٧٩)

(٦) الكاشف ١٩٨/١ (٥٣)

(٧) تقريب التهذيب ٨١ (٥٤)

(٨) المصدر نفسه ٨١ (٥٤)

روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو داود الطيالسي، ويحيى بن يحيى النيسابوري^(١).

قال أبو حاتم: متقن صاحب سنة^(٢).

قال الذهبي: ثقة حجة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة^(٤).

مات سنة ١٧٢ أو ١٧٣ أو ١٧٤هـ^(٥).

الرابع: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل ابن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار ويقال: يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني قاضي المدينة.

روى عن: أنس ابن مالك، وبشير بن يسار، ومحمد بن إبراهيم .

روى عنه: ومالك بن أنس، وزهير بن معاوية الجعفي، وسفيان بن عيينة^(٦).

قال أبو حاتم: ثقة^(٧).

قال الذهبي: حافظ فقيه حجة^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الخامسة^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٣/٣٥١ (٦٤٨)

(٢) الجرح والتعديل ٣/٥٨٩ (٢٦٧٤)

(٣) الكاشف ١/٤٠٨ (١٦٦٨)

(٤) تقريب التهذيب ٢١٨ (٢٠٥١)

(٥) تقريب التهذيب ٢١٨ (٢٠٥١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٣٤٦ (٦٨٣٦)

(٧) الجرح والتعديل ٩/١٤٩ (٦٢٠)

(٨) الكاشف ٢/٣٦٦ (٦١٧٦)

(٩) تقريب التهذيب ٥٩١ (٧٥٥٩)

مات سنة ١٤٤ هـ أو بعدها^(١).

الخامس: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مره القرشي التيمي^(٢) أبو عبد الله المدني، وكان جده الحارث بن خالد من المهاجرين الأولين، وهو ابن عم أبي بكر الصديق.

روى عن: عروة بن الزبير، وعطاء بن يسار، وعلقمة بن وقاص الليثي .

روى عنه: يحيى بن سعيد، أسامة بن زيد الليثي، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي^(٣).

قال ابو حاتم: ثقة^(٤).

قال الذهبي: من ثقات التابعين^(٥).

قال ابن حجر: ثقة له أفراد من الرابعة^(٦).

مات سنة ١٢٠ هـ^(٧).

السادس: علقمة بن وقاص بن محصن بن كلدة بن عبد ياليل بن طريف بن عتوارة بن عامر بن مالك بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة الليثي العتواري المدني.

روى عن: عمر بن الخطاب، وعمرو بن العاص، وعائشة .

روى عنه: الزهري ومحمد بن إبراهيم التيمي ويحيى بن النضر الأنصاري^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٥٩١ (٧٥٥٩)

(٢) التيمي: هذه النسبة الى قبائل اسمها تيم، الأنساب ١٢١/٣ (٧٦٨)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠١/٢٤ (٥٠٢٣)

(٤) الجرح والتعديل ١٨٤/٧ (١٠٤٢)

(٥) ميزان الاعتدال ٤٤٥/٣ (٧٠٩٧)

(٦) تقريب التهذيب ٤٦٥ (٥٦٩١)

(٧) المصدر نفسه ٤٦٥ (٥٦٩١)

(٨) تهذيب التهذيب ٢٨٠/٧ (٤٨٩)

قال النسائي: ثقة ثبت^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثانية^(٣).

مات في خلافة عبد الملك سنة ٦٥هـ^(٤).

السابع: عمر بن الخطاب، أمير المؤمنين ابن نقييل بن عبد العزى بن رباح بن عبدالله بن قرط بن رزاح بن عدى بن كعب القرشي العدوي، أبو حفص، قال أبو عمر: قتل عمر سنة ٢٣هـ من ذي الحجة^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله كلهم ثقات وقد ورد في الصحيحين.
دراسة متن الحديث:.

أولاً: سبب ورود الحديث:

نقل الحافظ السيوطي عن الزبير بن بكار أنه قال في أخبار المدينة حدثني محمد بن الحسن عن محمد ابن طلحة بن عبد الرحمن عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبيه قال لما قدم رسول الله المدينة وعك فيها أصحابه وقدم رجل يتزوج امرأة كانت مهاجرة فجلس رسول الله على المنبر فقال يا أيها الناس إنما الأعمال بالنيات ثلاثاً فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته في دنيا يطلبها أو امرأة يخطبها فإنما هجرته إلى ما هاجر إليه ثم رفع يديه فقال اللهم انقل عنا الوباء ثلاثاً فلما أصبح

(١) تفسير النسائي ٨١٣/٢

(٢) الكاشف ٣٥/٢ (٣٨٧٧)

(٣) تقريب التهذيب ٣٩٧ (٤٦٨٥)

(٤) المصدر نفسه ٣٩٧ (٤٦٨٥)

(٥) الاستيعاب في معرفة الاصحاب، ابن عبد البر ٣/١١٤٤ (١٨٧٨)

قال أتيت هذه الليلة بالحمى فإذا بعجوز سوداء ملببة في يدي الذي جاء بها فقال هذه الحمى فما ترى فيها اجعلوها تحم، ونقل الحافظ السيوطي أن قصة مهاجر أم قيس رواها سعيد بن منصور في سننه بسند على شرط الشيخين عن أبي مسعود قال من هاجر بيتغي شيئاً فإنما له ذلك وقال ابن مسعود فكنا نسميه مهاجر أم قيس قال ابن دقيق العيد ولهذا خص في الحديث ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به الهجرة من أفراد الأغراض الدنيوية^(١).

ثانياً: المعنى العام:

افتتح البخاري وغيره كتبهم بحديث ﴿إنما الأعمال بالنيات﴾ لبيان أن الأعمال مرتبطة بالنية، وتشمل أعمال القلب والجوارح، والنية هي أساس التمييز بين الأعمال، والإنسان مكلف بالعقل، فإذا زال عقله كلياً (كالجنون) أو جزئياً (كالنوم والإغماء) رفع عنه التكليف، ففي الحديث الشريف: رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ^(٢)، ومن هنا ارتبط العمل بالنية وبعمل العقل فمن صلى لله تعالى ليس كمن صلى للناس يرائيهم فالله تعالى يقول ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾^(٣)، وليس الفرق بين المنافقين في عباداتهم، وبين المؤمنين المخلصين لله في عبادتهم إلا النية والقصد، فكان المنافقون في الدرك الأسفل من النار، وكان المخلصون في عليين، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالٍ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا

(١) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (ت ١١٢٠هـ) ٥/١.

(٢) سنن الترمذي، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الرجل يحدث بعد

التشهد ٤٦١/١ (٤١٠) وقال: حسن غريب

(٣) سورة الماعون الآيات (٤-٧)

يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾^(١)، ويظهر أثر النية في الأعمال في الجهاد بصفة أكبر، حيث يقول من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله^(٢).

والذين يقاتلون ليقال شجعان فأجرهم دنيوي، فقد قيل، وفي هذه الحالات لا يكفر القتال ذنوبهم، ويؤخذون بها إلى النار^(٣).

والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

أحدهما: النية تميّز العبادات بعضها عن بعض، كصلاة الظهر عن العصر، وصيام رمضان عن غيره، كما تميّز العبادات عن العادات، مثل غسل الجنابة عن غسل التبرّد، وهذا هو المعنى الذي يكثر في كتب الفقهاء.

والمعنى الثاني: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، وهل هو لله وحده لا شريك له، أم غيره، أم الله وغيره وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد كثيراً في كلام السلف المتقدمين^(٤).

قال محمد بن الحسين: هذا الحديث أصل من أصول الدين، لا يجوز لأحد من المسلمين أن يؤدي ما افترض الله عز وجل عليه من فريضة ولا يتقرب إليه بنافلة إلا بنية خالصة صادقة لا رياء فيها ولا سمعة، ولا يريد بها إلا الله عز وجل، ولا يشرك فيها مع الله عز وجل غيره، لأن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما أخلص له وأريد به وجهه، لا يختلف في هذا العلماء، فإن قلت: فأى شيء معنى هذا الحديث في الهجرة؟ قيل لك: اعلم أن النبي

(١) سورة النساء آية رقم (١٤٢)

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، ٣٦/١ (١٢٣)، صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، ٤٦/٦ (١٩٠٤)

(٣) ينظر فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين ٥٦٥/٧ (٤٣١٨)

(٤) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي ٦٥/١

لما هاجر من مكة إلى المدينة أوجب على جميع المسلمين ممن هو بمكة أن يهاجروا ويدعوا أهاليهم وعشائرهم وديارهم، يريدون بذلك وجه الله عز وجل، لا غيره .
فكان الناس يهاجرون على هذا النعت، فأثنى الله عز وجل على المهاجرين في كتابه في غير موضع، وذم من تخلف عن الهجرة بغير عذر، وعذر من تخلف بعذر إذا كان لا يستطيع، فخرج رجل من مكة مهاجراً في الظاهر وقد شمله الطريق مع الناس والسفر، ولم يكن مراده الله عز وجل ورسوله، وإنما كان مراده تزوج امرأة من المهاجرات قبله أراد تزوجها وأراد الدنيا فلم يعد من المهاجرين، وإن كان الطريق قد شمله مع الناس والسفر، وخرج من وطنه إلا أن نيته مفارقة لنياتهم، هم أرادوا الله عز وجل ورسوله، وهو أراد تزوج أم قيس^(١)، فكان يسمى مهاجر أم قيس فاعلم ذلك^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

حديث انما الأعمال بالنيات هو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، فهو أحد أصول الدين، وعليه تدور غالب أحكامه، وهو نصف الإسلام .
قال ابن العطار (ت ٧٢٤ هـ): إن هذا الحديث نصف الإسلام؛ لأن الدين إما ظاهر وهو العمل، أو باطن وهو النية^(٣) وهو أيضاً ثلث العلم.

(١) أم قيس بنت محصن بن حرثان بن قيس بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد، وهي أخت عكاشة بن محصن من أهل بدر حلفاء حرب بن أمية وقد روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسلمت قديماً بمكة وهاجرت إلى المدينة مع أهل بيتها، طبقات ابن سعد: ١٩٢/٨ (٤١٨٠)

(٢) الأربعون حديثاً ٧٩

(٣) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤ هـ) وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة:

الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م: ٣ / ١٥٥٢

قال الإمام الشافعي وأحمد رحمهما الله: يدخل في حديث (الأعمال بالنيات) ثلث العلم^(١).
وروي عن الشافعي رحمته الله أنه قال: يدخل هذا الحديث في سبعين باباً من الفقه.
ولذا استحب العلماء أن تستفتح به الكتب والمصنفات، ليكون ذلك منها طالب العلم أن يصحح نيته لوجه الله تعالى في طلب العلم وعمل الخير ونفع نفسه وأمته وبلاده وبناء عليه قال العلماء: إن قاعدة: الأمور بمقاصدها ثلث العلم^(٢).

وقد اختلف في تقدير قوله الأعمال بالنيات:

«فكثير من المتأخرين يزعم أن تقديره: الأعمال صحيحة، أو معتبرة، أو مقبولة بالنيات، وعلى هذا فالأعمال إنما أريد بها الأعمال الشرعية المفتقرة إلى النية، فأما مالا يفتقر إلى النية كالعادات من الأكل والشرب، واللبس وغيرها، أو مثل رد الأمانات والمضمونات، كالودائع والغصوب، فلا يحتاج شيء من ذلك إلى نية، فيخص هذا كله من عموم الأعمال المذكورة هنا.

وقال آخرون: بل الأعمال هنا على عمومها، لا يخص منها شيء .
وحكاه بعضهم عن الجمهور، وكأنه يريد به جمهور المتقدمين، وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري، وأبي طالب المكي وغيرهما من المتقدمين، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد.
قال في رواية حنبل: أحب لكل من عمل عملاً من صلاة، أو صيام، أو صدقة، أو نوع من أنواع البر أن تكون النية متقدمة في ذلك قبل الفعل، قال النبي: الأعمال بالنيات، فهذا يأتي على كل أمر من الأمور^(٣).

(١) ينظر المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي ١٦ / ١

(٢) الفقه الإسلامي وادلتها، الزحيلي ١٤٨ / ١

(٣) جامع العلوم والحكم ٦٠ / ١

استنبط الفقهاء من حديث عمر السابق: (إنما الأعمال بالنيات) ثلاث قواعد كلية، اعتمد عليها المجتهدون وأئمة المذاهب في بناء أصول مذاهبهم عليها، واستنباط أحكام الفروع الفقهية منها، وهذه القواعد هي: لا ثواب إلا بالنية، الأمور بمقاصدها، العبرة في العقود للمقاصد والمعاني، لا للألفاظ والمباني^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٢).

١ أنه لا عمل إلا بنية.

٢ أن الأعمال معتبرة بنياتها، وأن ثواب العامل على عمله على حسب نيته.

٤ ضرب العالم الأمثال للتوضيح والبيان.

٥ فضل الهجرة لتمثيل النبي بها .

٦ أن الإنسان يؤجر أو يحرم بحسب نيته.

٧ أن الأعمال بحسب ما تكون وسيلة له، فقد يكون الشيء المباح في الأصل يكون

طاعة إذا نوى به الإنسان خيراً، كالأكل والشرب إذا نوى به التقوى على العبادة.

٨ أن العمل الواحد يكون لإنسان أجراً، ويكون لإنسان حرماناً .

(١) الفقه الإسلامي وادلته ١/١٥٨

(٢) فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ١٤

الحديث الرابع في الإسلام

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ هَارُونُ بْنُ يُونُسَ التَّاجِرُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ يَعْنِي مُحَمَّدًا الْعَدَنِيَّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُمْسِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن عبيد الله بن موسى (٢).

والنسائي: عن محمد بن عبد الله بن عمار، قال: عن المعافى يعني ابن عمران (٣).

كلاهما (عبيد الله بن موسى و المعافى يعني ابن عمران) عن حنظلة بن أبي سفيان، عن عكرمة بن خالد.

ومسلم: عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن عاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر (٤).

والترمذي (٥).

والأجرى أبي أحمد هارون بن يوسف التاجر.

(١) الأربعون حديثاً ٨١

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: بني الإسلام على خمس:

١١/١ (٨)

(٣) سنن النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب على كم بني الإسلام ١٠٧/٨ (٥٠٠١)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس ٤٥/١

(١٦)

(٥) سنن الترمذي، باب ما جاء بني الإسلام على خمس ٥/٥ (٢٦٠٩)

كلاهما (الترمذي و أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر) عن ابن أبي عمير يعني محمدًا العدني،
عن سفيان بن عيينة، عن شعير بن الحُمس، عن حبيب بن أبي ثابت، .
ثلاثتهم (عكرمة بن خالد، وعاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، وحبيب بن
أبي ثابت) عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو أحمد هارون بن يوسف التاجر: هارون بن يوسف بن هارون بن زياد، أبو أحمد،
المعروف بابن مقراض الشطوي .
روى عن: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وأبا مروان محمد بن عثمان العثماني، والحسن
بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري .
روى عنه: محمد بن الحسن بن مقسم، وأبو بكر بن الجعابي، وعبد العزيز بن جعفر الخرقى
وغيرهم^(١).

قال أبو بكر الإسماعيلي: كان ثبناً^(٢).

مات يوم الأربعاء، ١٤ من ذي الحجة سنة ٣٠٣هـ^(٣).

الثاني: محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، أبو عبد الله نزيل مكة، وقد ينسب إلى جده، وقيل:
إن أبا عمر كنية أبيه يحيى .

روى عن: سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق بن همام، ووكيع بن الجراح .

روى عنه: مسلم، والترمذي، وأبو أحمد هارون بن يوسف بن هارون^(٤).

(١) تاريخ بغداد ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٢) المصدر نفسه ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٣) المصدر نفسه ٢٩/١٤ (٧٣٦٦)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٢٦٩ (٥٦٩١)

قال يحيى ابن معين: ثقة^(١).

قال أبو زرعة: الحافظ^(٢).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه قال: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة، وهو صدوق^(٣).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٤).

قال الذهبي: الحافظ^(٥).

قال الحافظ بن حجر: صدوق من العاشرة^(٦).

النتيجة: ثقة، كما قال محررو التقريب^(٧).

مات سنة ٢٤٣هـ^(٨).

الثالث: سفيان بن عيينة: بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي سكن مكة وقيل أن

أباه عيينة هو المكّي أبا عمران .

روى عن: وعمرو بن دينار والزهرى وعبد الله بن طوس .

روى عنه: الأعمش وشعبة والثوري^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٦٠/٣ (٢٣٢)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ١٣٨/١ (٤٦٩)

(٣) الجرح والتعديل ١٢٤/٨ (٥٦٠)

(٤) الثقات ٩٨/٩ (١٥٣٩٧)

(٥) الكاشف ٢٣٠/٢ (٥٢١٥)

(٦) تقريب التهذيب ٥١٣/١ (٦٣٨٨)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ٣٣٣/٣ (٦٣٩١)

(٨) تقريب التهذيب ٥١٣/١ (٦٣٨٨)

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧٧/١١ (٢٤١٣)

قال أبو زرعة: الحافظ، كان إماماً حجة^(١).

قال الذهبي: كان قوى الحفظ^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن

الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة^(٣).

مات في رجب سنة ١٩٨هـ وله ٩١ سنة^(٤).

الرابع: سعير بن الخمس: التميمي، أبو مالك، ويُقال: أبو الأحوص الكوفي، والد مالك بن

سعير بن الخمس.

روى عن: حبيب بن أبي ثابت وسليمان الأعمش وهشام بن عروة.

روى عنه: وسفيان بن عيينة وعاصم بن يوسف اليربوعي وابنه علي بن عثمان بن علي^(٥).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٦).

قال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به^(٧).

قال الذهبي: ثقة^(٨).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة^(٩).

(١) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٣٤٩ (٥)

(٢) ميزان الاعتدال ٢/١٧٠ (٣٣٢٧)

(٣) تقريب التهذيب ٢٤٥ (٢٤٥١)

(٤) المصدر نفسه ٢٤٥ (٢٤٥١)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١١/١٣٠ (٢٣٩٤)

(٦) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١١٨ (٣٧١)

(٧) الجرح والتعديل ٤/٣٢٣ (١٤١١)

(٨) تاريخ الإسلام ٤/٦٢٦ (١٠٧)

(٩) تقريب التهذيب ٢٤٣ (٢٤٣٢)

النتيجة: ثقة، كما قال محررو التقريب^(١).

الوفاة ذكر الذهبي في الثامنة عشرة فتكون وفاته بين ١٧١ - ١٨٠هـ^(٢).

الخامس: حبيب بن أبي ثابت: قيس بن دينار ويقال قيس بن هند وقيل إن اسم أبي ثابت هند الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي .

روى عن: بن عمر وابن عباس وأنس بن مالك.

روى عنه: سكير بن الخمس، والأعمش وأبو إسحاق الشيباني^(٣).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٤).

قال الذهبي: ثقة مجتهدا فقيها^(٥).

قال ابن حجر: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من الثالثة^(٦).

مات سنة ١١٩هـ^(٧).

السادس: عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، أسلم وهو صغير، ولم يشهد بدرًا لصغره، واختلف في شهوده أحدًا، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل دُفن بالمحصب أو بسرف^(٨).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

(١) تحرير تقريب التهذيب ٤٨/٢ (٢٤٣٢)

(٢) تاريخ الإسلام ٦٢٦/٤ (١٠٧)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٥٨/٥ (١٠٧٩)

(٤) الجرح والتعديل ١٠٨/٣ (٤٩٥)

(٥) الكاشف ٣٠٧/١ (٩٠٢)

(٦) تقريب التهذيب ١٥٠ (١٠٧٧)

(٧) المصدر نفسه ١٥٠ (١٠٧٧)

(٨) اسد الغابة ٣٣٦/٣ (٣٠٨٢)

قال جرير بن عبد الله: الحديث حسن صحيح^(١).

قال الدارقطني: الحديث صحيح^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف بيان عظم شأن الأركان الخمسة التي يقوم عليها الإسلام حيث من أصول أهل السنة والجماعة أن الإيمان مركب من قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وقد دلت على ذلك نصوص الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿لِيَزِدَّادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾^(٤) هذه الآيات تدل بوضوح على أن الإيمان يزيد^(٥)، وقد شبه النبي ﷺ الإسلام ببناء قائم على خمسة أركان تمثل أساس الدين: الشهادتان أصل كل عمل، ثم الصلاة عمود الإسلام وأول ما يحاسب عليه العبد، ثم الزكاة لإغناء الفقراء، ثم صوم رمضان عبادة خفية تحقق التقوى، وأخيراً الحج عبادة مالية بدنية تجب مرة في العمر للقادر وتكفر الذنوب، وهذه الأركان تهذب النفس وتبني المجتمع، وما سواها تابع لها، أما اختلاف ترتيب الصوم والحج في الروايات فمرده تصرف الرواة أو الرواية بالمعنى، ولا يقدرح في المعنى لأن المقصود تعداد الأركان لا ترتيبها، وقد فسّر العلماء هذا التفاوت في الترتيب بأنه من تصرف الرواة أو الرواية بالمعنى، وليس في

(١) سنن الترمذي ٥/٥ (٢٦٠٩)

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ١٣/٢٢١ (٣١١٧)

(٣) سورة الفتح آية رقم (٤)

(٤) سورة مريم آية رقم (٧٦)

(٥) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٥٥/١

ذلك اضطراب، لأن المقصود هو تعداد الأركان لا ترتيبها على وجه التفضيل^(١)، الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، فُرِضَتْ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ أَوَّلًا خَمْسِينَ ثُمَّ خُفِّفَتْ إِلَى خَمْسٍ، وهي عمود الإسلام وأساس قبول الأعمال، ودليل على انقياد النبي ﷺ لأمر ربه. كما قال النبي: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةٌ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(٢) فهي الأساس الذي يقوم عليه الدين، وإذا فقدها العبد فقد آخر ما يبقى من الإسلام، كما قال: أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةَ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلَاةُ^(٣)، والصلاة أيضًا أول ما يُحَاسِبُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَقَدْ أَوْصَى النَّبِيُّ بِهَا فِي آخِرِ لِحَظَاتِ حَيَاتِهِ قَائِلًا: الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ^(٤)، ترك الصلاة كفر، كما قال النبي: الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ^(٥)، القرآن يبيّن أن ترك الصلاة من أسباب دخول النار، فهي الفاصل بين الإيمان والكفر وعلامة صلاح العبد، والإسلام بُني على خمسة أركان، فمن أنكر أحدها خرج من الإسلام، وتبقى الصلاة أعظمها بعد الشهادتين، فهي صلة العبد بربه وعلامة إيمانه، كما قال النبي: بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ^(٦) ومما يدل على عظم شأنها أن الله تعالى أخبر أن الذين يدخلون سقر عندما يدخلون فيها ويسألون: ما الذي أوصلكم إلى سقر؟ يجيبون في أول ما يجيبون بأنهم لم يكونوا يصلون، قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ

(١) فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ٢٩

(٢) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة ١٢/٥ (٢٦١٦)

(٣) المستدرک علی الصحیحین، کتاب الفتن والملاحم، حدیث أبي عوانة ٤/٥٤٩ (٨٥٣٨)

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ٢/٥٤٧ (١٦٢٥)

(٥) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة ١٣/٥ (٢٦٢١)

(٦) سنن الترمذي، أبواب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ترك الصلاة

٤/٣٦٥ (٢٦٢٠)

رَهِينَةً ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَبَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّةٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ ﴿١﴾.

والحاصل أن أمر الصلاة عظيم شأنها كبير، وقد جاءت النصوص الكثيرة الدالة على عظم شأنها، أن يحافظ عليها وأن يعنى بها وأن لا يتهاون فيها؛ لأنها أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين^(٢).

ثالثاً: ما استفاد من الحديث: (٣)

- ١ بيان أهمية هذه الخمس لكون الإسلام بني عليها.
- ٢ تشبيه الأمور المعنوية بالحسية لتقريرها في الأذهان.
- ٣ البدء بالأهم فالأهم.
- ٤ أن الشهادتين أساس في نفسيهما، وهما أساس لغيرهما، فلا يقبل عمل إلا إذا بني عليهما.
- ٥ تقديم الصلاة على غيرها من الأعمال؛ لأنها صلة وثيقة بين العبد وبين ربه.

(١) سور المدثر الآيات (٣٨-٤٣)

(٢) ينظر شرح سنن أبي داود، العباد البدر ٤/٥٩

(٣) فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ٣٣

الحديث الخامس في الإيمان

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرَبَائِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي هَذَا الْقَدْرِ (بِالْبُصْرَةِ) ^(١) مَعْبُدُ الْجَهَنِّيِّ، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ قَالَ: فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوَافَقْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ دَاخِلَ الْمَسْجِدِ فَانْتَفَتَهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكُلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا أَنَسُ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ لِقَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنْفُ قَالَ: فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَأَخْبِرُوهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيٌّ وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَاءٌ، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ذَلِكَ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يَرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنَّا حَتَّى جَلَسَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ فَاسْتَدَّ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ (الْبَيْتَ) ^(٢) إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ فَعَجَبْنَا أَنَّهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدْرِ

(١) البصرة: وهي من أعظم المدن التي قامت في صدر الإسلام، اختطها المسلمون عند فتح العراق، وهي ميناء العراق، تقع على الشاطئ الغربي لشط العرب قرب مصبه في الخليج، معجم المعالم

الجغرافية في السيرة النبوية ٤٤

(٢) البيت: هو مكة، حرسها الله تعالى، معجم البلدان ٥١٩/١

خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ: فَعَجِبْنَا أَنَّهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ قَالَ:
أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ: صَدَقْتَ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ
قَالَ: مَا الْمُسْتَوَلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَبِثْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ: يَا
عُمَرُ هَلْ تَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَتَاكُمْ
يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم: عن أبي خيثمة زهير بن حرب^(٢).

وأبو داود: ^(٣).

كلاهما (أبو خيثمة زهير بن حرب وأبو داود) عن عبيد الله بن معاذ، عن أبي.

وأخرجه ابن ماجه: عن علي بن محمد^(٤).

والترمذي: عن أبي عمار الحسين بن حريث الخزاعي^(٥).

كلاهما (علي بن محمد و أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعي) عن وكيع.

والنسائي: عن إسحق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل^(٦).

(١) الأربعون حديثاً للأجرى ٨٤

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر وعلامة الساعة ٣٦/١ (٨)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في القدر ٢٢٣/٤ (٤٦٩٥)

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في الإيمان ٢٤/١ (٦٣)

(٥) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان

والإسلام ٦/٥ (٢٦١٠)

(٦) سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب نعت الإسلام ٩٧/٨ (٤٩٩٠)

والأجري: عن الفريابي

كلاهما (النسائي و الفريابي) عن إسحاق بن إبراهيم بن راهوية .

ثلاثتهم (أبي، ووكيع، وإسحاق بن إبراهيم بن راهوية) عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً بنحوه.

ثانيا: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي هو أبو بكر جعفر بن محمد تقدمت ترجمته وهو ثقة^(١) .

الثاني: إسحاق بن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو يعقوب المروزي، المعروف ب(ابن راهويه) نزيل نيسابور، أحد أئمة المسلمين، وعلماء الدين.

روى عن: النضر بن شميل الهازني، عبد الله بن المبارك، عبد الرزاق بن همام الصنعاني .

روى عنه: أحمد بن محمد بن حنبل، بقية بن الوليد، أبو بكر محمد بن إسماعيل بن مهران الإسماعيلي^(٢).

قال أبو حاتم: إمام من أئمة المسلمين^(٣).

قال الذهبي: أملى المسند من حفظه^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ^(٥).

مات سنة ٢٣٨هـ وله ٧٢^(٦).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٧٣/٢ (٣٣٢)

(٣) الجرح والتعديل ٢/٢١٠ (٧١٤)

(٤) الكاشف ١/٢٣٣ (٢٧٦)

(٥) تقريب التهذيب ٩٩ (٣٣٢)

(٦) تقريب التهذيب ٩٩ (٣٣٢)

الثالث: النضر بن شميل الهازني أبو الحسن النحوي البصري نزيل مرو، وهو النضر بن شميل بن خرشة بن زيد بن كلثوم بن عنزة بن زهير بن عمرو بن حجر بن خزاعي بن مازن ابن عمرو بن تميم ويقال: النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد بن كلثوم بن عنزة بن عروة ابن جلهمة بن جحدر بن خزاعي ابن مازن بن مالك بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة .

روى عن: كهمس بن الحسن، حماد بن سلمة، شعبة بن الحجاج .

روى عنه: إسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور الكوسج، محمود بن غيلان المروزي^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

قال الذهبي: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار التاسعة^(٤).

مات سنة أربع ٢٠٤ هـ وله ٨٢^(٥).

الرابع: كهمس بن الحسن: التميمي، أبو الحسن البصري، وأخواله قيس، وهو من النمر بن قاسط، وكان نازلاً في بني قيس، وقيل: التيمي من تيم الله بن النمر بن قاسط، وليس فيها تميم .

روى عن: عبد الله بن بريدة، وعبد الله بن شقيق، وأبي نضرة العبدي.

روى عنه: والنضر بن شميل، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان^(٦).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٧٩/٢٩ (٦٤٢١)

(٢) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ٢١٩ (٨٢٧)

(٣) الكاشف ٣٢٠/٢ (٥٨٣١)

(٤) تقريب التهذيب ٥٦٢ (٧١٣٥)

(٥) المصدر نفسه ٥٦٢ (٧١٣٥)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣٢/٢٤ (٥٠٠١)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الخامسة^(٣).

مات سنة ١٤٩هـ^(٤).

الخامس: عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي، قاضي مرو، أخو سليمان بن بريدة، وكانا توأمين.

روى عن: يحيى بن يعمر، وأبي هريرة، وعائشة.

روى عنه: كهمس بن الحسن، وحسين بن ذكوان المعلم، وسعيد الجريري^(٥).

قال عبد الرحمن سئل عنه فقال: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٨).

مات سنة ١٠٥هـ ووقيل: بل ١١٥ وله ١٠٠ سنة^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٨٣/٤ (٣٢٤٥)

(٢) الكاشف ١٥٠/٢ (٤٦٨٠)

(٣) تقريب التهذيب ٤٦٢ (٥٦٧٠)

(٤) المصدر نفسه ٤٦٢ (٥٦٧٠)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢٨/١٤ (٣١٧٩)

(٦) الجرح والتعديل ١٣/٥ (٦١)

(٧) الكاشف ٥٤٠/١ (٢٦٤٤)

(٨) تقريب التهذيب ٢٩٧ (٣٢٢٧)

(٩) المصدر نفسه ٢٩٧ (٣٢٢٧)

السادس: يحيى بن يعمر البصري، أبو سليمان، ويقال: أبو سعيد، ويقال: أبو عدي، قاضي مرو أيام قتيبة بن مسلم، وهو من بني عوف بن بكر بن يشكر بن عدوان، وهو الحارث بن عمرو بن قيس عيلان، وهم جديلة قيس.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

روى عنه: عبد الله بن بريدة، وعكرمة مولى ابن عباس، ويحيى بن عقيل^(١).

قال أبو زرعة: ثقة^(٢).

قال الذهبي: ثقة مقرب مفوه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة فصيح وكان يرسل من الثالثة^(٤).

مات قبل ١٠٠ هـ أو بعدها^(٥).

سابعاً: عبد الله بن عمر: صحابي^(٦).

ثامناً: عمر بن الخطاب: صحابي^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥٤/٣٢ (٦٩٥٢)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٩٥٣/٣ (٧٧٤)

(٣) الكاشف ٣٧٩/٢ (٦٢٧٣)

(٤) تقريب التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٨)

(٥) المصدر نفسه ٥٩٨ (٧٦٧٨)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٥

(٧) سبق ترجمته في الحديث الثالث، ص ٣٨

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رواته جميعهم ثقات وقد ورد في صحيح مسلم بإسناد يلتقي فيه إسناد الأجرى عن كهمس، وما دون كهمس من رواة الأجرى ثقات أعلام الفريابي وابن راهويه والنضر بن شميل.

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

١. فَكُنْتُمْ: أحطنا به من جانيه^(١).

٢. يَتَقَرُّونَ: البحث والتتبع لاستخراج المعاني الغامضة^(٢).

٣. الأَمْرُ أَنْفٌ: أي مستأنف استئنافاً من غير أن يكون سبق به سابق قضاء وتقدير، وإنما هو على اختيارك ودخولك فيه^(٣).

ثانياً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف أن يحيى بن يعمر وحמיד بن عبد الرحمن قدّر الله لهم لقاء ابن عمر فسأله، ثم شرح بعض الألفاظ، وذكر ضلال من أنكر القدر بزعم أن الأفعال لم تقدر، ثم بين أن تفريق جبريل بين الإسلام والإيمان والإحسان يدل على تمايزها: فالإسلام للأعمال الظاهرة، والإيمان للعقائد الباطنة، والإحسان أعلى المراتب وهو عبادة الله مع المراقبة وكأن العبد يراه^(٤).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير ٢٠٥/٤

(٢) المصدر نفسه ٤٦٤/٣

(٣) المصدر نفسه ٧٥/١

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين ١٣٠/١ (٧٥)

ان الإيمان بالقدر من أصول الإيمان الستة التي وردت في حديث جبريل عندما سأل النبي عن الإيمان، فكان من جوابه: وتؤمن بالقدر خيره وشره .
وهذا الحديث من الأحاديث العظيمة التي بيّن النبي في نهايتها أن جبريل جاء ليُعَلِّم الناس دينهم .

كان تعليم جبريل عليه السلام للدين بطريقة طرح الأسئلة على النبي ليوجب عنها، مما يُتيح للحاضرين التعلم والاستفادة، وعلى الرغم من أن جبريل كان يعلم الإجابات مسبقاً، إلا أنه أراد أن يُسمعها الناس مباشرة من النبي، إذ كانوا أحياناً يجيبون مباشرة، وأحياناً يستدلون بالنصوص، وأحياناً يكتفون بإيراد الحديث دون تعليق، إذا كان فيه الجواب الكافي، وفي هذا دلالة على حرصهم على نقل العلم كاملاً، بحيث لا يقتصرون على موضع السؤال فقط، بل يضيفون ما فيه فائدة للسائل وغيره^(١).

وأن الله سبحانه وتعالى قدّر كل شيء وعلم وقوعه، والقدر لا يجبر العبد فهو مختار في أفعاله، وجاء جبريل ليُعَلِّم النبي ﷺ الناس عن: .

• الإسلام: الأركان العملية (الشهادتان، الصلاة، الزكاة، الصيام، الحج).

• الإيمان: العقائد القلبية (الإيمان بالله، ملائكته، كتبه، رسله، اليوم الآخر، القدر).

• الإحسان: عبادة الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك^(٢).

قال محمد بن الحسين: في هذا الحديث أن جبريل إنما سأل النبي بحضرة أصحابه إنما أراد أن يعلمهم أمر دينهم، فينبغي للمسلمين أن يعلموه، وأما قوله وسؤاله عن الإسلام

(١) ينظر شرح سنن أبي داود، العباد البدر، باب شرح حديث جبريل في مراتب الدين ٣/٥٢٧

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ١/١٤٤

فقد بينا لك في الحديث الذي قبله، وأما الإيمان فواجب على كل مسلم أن يؤمن بالله عز وجل، وبجميع ملائكته، وبجميع كتبه التي أنزلها الله على رسله، وبجميع أنبيائه، وبالموت، وبالبعث، من بعد الموت، وبالجنة والنار، وبما جاءت به الآثار في أحاديث آخر، مثل أن يؤمن بالصراط، والميزان، وبالحوض، والشفاعة، وبعذاب القبر، ويقوم يخرجون من النار فيدخلون الجنة، وبالساعة، وأشباه لهذا مما يؤمن به أهل الحق من أهل العلم، ويحجد بها أهل الأهواء والبدع والضلالة ممن حذرناهم النبي، وحذرناهم الصحابة، والتابعون لهم بإحسان، وعلماء المسلمين، ويؤمن بالقدر خيره وشره، ويبرأ ممن لم يؤمن بالقدر خيره وشره كما تبرأ ابن عمر منه .

وقوله: وأخبرني عن الإحسان قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك فاعلم أنه من عبد الله عز وجل فيعلم أن الله عز وجل مطلع على عمله، يعلم سره وعلايته، ويعلم ما تخفي من عملك وما تبديه، وما تريد بعلمك الله تريد أم غيره؟، قال تعالى ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾^(٣)، فاحذر الغفلة في عبادتك، وراع الله بقلبك وعلمك، فستراه وسيحاسبك على أعمالك اعتمد عليه واعتصم به، فهو يهدي من لجأ إليه إلى الصراط المستقيم^(٤).

(١) سورة طه آية رقم (٧)

(٢) سورة غافر آية رقم (١٩)

(٣) سورة النور آية رقم (٦٤)

(٤) ينظر الأربعون حديثاً ٨٧

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (١)

١ جمع الحديث أركان الدين كلها.

٢ بيان أهمية الإيمان بالقدر.

٣ إبراز طريقة التعليم بالسؤال والجواب.

٤ التأكيد على أن علم الساعة عند الله وحده.

٥ أهمية الإخلاص والمراقبة في العبادة.

(١) ينظر: الأربعون حديثاً، شرح النووي على مسلم ١/١٤٤

المبحث الثاني: من الحديث السادس الى الحديث العاشر في الصحابة:

الحديث السادس في الخاتمة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرى: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الخُلَوَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدِّقُ: إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيئُ أُمِّ سَعِيدٍ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا^(١).

دراسة سند الحديث:

الأول: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن آدم، عن شعبة^(٢).

(١) الأربعون حديثاً للأجرى ٨٩ (٦)

(٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين}

[الصفات: ١٧١] ١٣٥/٩ (٧٤٥٤)

ومسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية، ووكيع، ح عن محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني - واللفظ له - عن أبي، وأبي معاوية، ووكيع^(١).

وأبو داود: عن حفص بن عمر النمري، عن شعبة، ح عن محمد بن كثير، عن سفیان^(٢).

وابن ماجه: عن علي بن محمد: عن وكيع، ومحمد بن فضيل، وأبي معاوية، ح عن علي بن ميمون الرقي قال: عن أبي معاوية، ومحمد بن عبيد^(٣).

والترمذي: عن هناد: عن أبي معاوية^(٤).

(أبو بكر بن أبي شيبة، علي بن محمد، هناد) عن أبي معاوية.

والأجرى عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواني عن محمد بن الصباح الدولابي عن إسماعيل بن زكريا ستهم (شعبة، ووكيع، وسفيان، وأبو معاوية، ومحمد بن عبيد، وإسماعيل بن زكريا) عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني: وهو ثقة^(٥).

(١) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله

وشقاوته وسعادته ٢٠٣٦/٤ (٢٦٤٣)

(٢) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في القدر ٢٢٨/٤ (٤٧٠٨)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر ٢٩/١ (٧٦)

(٤) سنن الترمذي، أبواب القدر، باب ماجاء ان الأعمال بالخواتيم ٤٤٦/٤ (٢١٣٧)

(٥) سبق ترجمته ص ٣٦

الثاني: محمد بن الصباح (الدولابي)^(١) أبو جعفر البغدادي البزاز مولى مزينة وهو صاحب كتاب السنن .

روى عن: إسماعيل بن زكريا وسفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح .

روى عنه: أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني والبخاري ومسلم^(٢) .

قال النسائي: ثقة حافظ^(٣) .

قال الذهبي: ثقة حافظ^(٤) .

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٥) .

مات سنة ٢٢٧هـ^(٦) .

الثالث: إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني الأسدي، أسد خزيمة مولاهم، أبو زياد الكوفي، نزىل بغداد، ولقبه شقوصا .

روى عن: سليمان الأعمش والحجاج بن دينار وعبيد الله بن عمر العمري .

روى عنه: محمد بن الصباح الدولابي وسعيد بن منصور وأبو الربيع سليمان بن داود الزهراني^(٧) .

(١) الدولابي: وهذه النسبة إلى عمله أو إلى من كان له الدولاب، وجماعة ينسبون إلى قرية من قرى الري

يقال لها الدولاب، الأنساب ٤١٢/٥ (١٦٣٩)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٨/٢٥ (٥٢٩٨)

(٣) تفسير النسائي ٨٢١/٢

(٤) الكاشف ١٨٢/٢ (٤٩١١)

(٥) تقريب التهذيب ٤٨٤ (٥٩٦٦)

(٦) المصدر نفسه ٤٨٤ (٥٩٦٦)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩٢/٣ (٤٤٥)

- قال يحيى بن معين: ثقة^(١).
- قال أبو محمد: سمعت أبي يقول عنه: صالح^(٢).
- قال أحمد: «حديثه حديث مقارب»^(٣).
- قال النسائي: ليس بالقوي^(٤).
- ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).
- قال ابن عدي: «هو حسن الحديث يكتب حديثه»^(٦).
- قال العجلي: «ضعيف الحديث»^(٧).
- قال الذهبي: صدوق^(٨).
- قال ابن حجر: صدوق يخطئ قليلاً من الثامنة^(٩).
- النتيجة: صدوق يخطئ قليلاً.
- مات سنة ١٩٤هـ^(١٠).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٢٦٦/٣ (١٢٥٠)

(٢) الجرح والتعديل ١٧٠/٢ (٥٧٠)

(٣) الجرح والتعديل ١٧٠/٢

(٤) أسماء الرواة والتميز بينهم والكنى والجرح والتعديل للنسائي ٤/٣ (٤)

(٥) الثقات ٤٤/٦ (٦٦٤٨)

(٦) الكامل في الضعفاء ٥١٨/١

(٧) الثقات ٢٢٥/١ (٩٠)

(٨) الكاشف ٢٤٦/١ (٣٧٥)

(٩) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٥)

(١٠) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٥)

الرابع: الأعمش: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش وكاهل هو ابن أسد بن خزيمة يقال: إن أصله من طبرستان، ويقال: من قرية يقال لها: دنباوند من رستاق الري جاء به أبوه حميلاً إلى الكوفة فاشتراه رجل من بني أسد فأعتقه .

روى عن: زيد بن وهب الجهني وعبد الله بن مرة وعدي بن ثابت .

روى عنه: إسماعيل بن زكريا وسفيان الثوري وعبد الله بن المبارك^(١).

قال عبد الرحمن سمعت أبي يقول: ثقة يحتج بحديثه^(٢) .

قال النسائي: ثقة حافظ^(٣) .

قال الذهبي: وهو يدلّس، وربما دلّس عن ضعيف، ولا يدرى به^(٤) .

قال ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس من الخامسة^(٥) .

مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨هـ^(٦) .

الخامس: زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي رحل إلى النبي فقبض وهو في الطريق .

روى عن: عمر بن الخطاب، أبي الدرداء، علي بن أبي طالب .

روى عنه: سليمان الأعمش، حبيب بن أبي ثابت، عدي بن ثابت^(٧) .

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٨١ (٢٥٧٠)

(٢) الجرح والتعديل ٤/١٤٧ (٦٣٠)

(٣) تفسير النسائي ٢/٨٤٠

(٤) ميزان الاعتدال ٢/٢٢٤ (٣٥١٧)

(٥) تقريب التهذيب ٢٥٤ (٢٦١٥)

(٦) تقريب التهذيب ٢٥٤ (٢٦١٥)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/١١١ (٢١٣١)

قال يحيى ابن معين: ثقة^(١).

قال الذهبي: من أجلة التابعين وثقاتهم^(٢).

قال ابن حجر: ثقة جليل من الثانية^(٣).

مات بعد ٨٠هـ وقيل سنة ٩٦هـ^(٤).

السادس: عبد الله بن مسعود الهذلي، أبو عبد الرحمن، حليف بني زهرة، أسلم قديماً قبل

إسلام عمر بن الخطاب، وكان من السابقين إلى الإسلام^(٥).

رابعاً: الحكم على الإسناد:

اسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

قال الترمذي: الحديث حسن صحيح^(٦).

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين^(٧).

قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٨).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

(١) الجرح والتعديل ٥٧٤/٣ (٢٦٠٠)

(٢) ميزان الاعتدال ١٠٧/٢ (٣٠٣١)

(٣) تقريب التهذيب ٢٢٥ (٢١٥٩)

(٤) المصدر نفسه ٢٢٥ (٢١٥٩)

(٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣٨١/٣ (٣١٨٢)

(٦) سنن الترمذي ٤٤٦/٤ (٢١٣٧)

(٧) صحيح ابن حبان ٤٧/١٤ (٦١٧٤)

(٨) مسند أبي يعلى الموصلي ٨٩/٩ (٥١٥٧)

يُجمع: أي إن النطفة إذا وقعت في الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت في جسم المرأة تحت كل ظفر وشعر، ثم تمكث أربعين ليلة، ثم تنزل دماً في الرحم، فذلك جمعها^(١).

ثانياً: المعنى العام:

يوضح الحديث الشريف أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو الصادق في قوله والمصدوق في وعد ربه له، قد بين لنا مراحل خلق الإنسان في بطن أمه بحكمة إلهية عظيمة فكل إنسان يبدأ خلقه كنطفة، وهي (الماء المهين)^(٢)، ويبقى في هذه الحالة لمدة أربعين يوماً ثم يتحول إلى علقة، وهي قطعة صغيرة من الدم المتجمد، ويمكث كذلك أربعين يوماً أخرى بعدها يصبح مضغة، أي قطعة لحم بحجم ما يمضغه الإنسان، وتستمر هذه المرحلة أيضاً أربعين يوماً، قال تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا أَلْعَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا أَلْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾^(٣).

بعد اكتمال خلق الإنسان، ينفخ الله فيه الروح ويكتبه الملك بما قدره له من رزق، عمر، أعمال، ونهاية مصيره من سعادة أو شقاء، ويُحدد جنسه، وكل ذلك ثابت في اللوح المحفوظ، لكن المهم هو خاتمة حياته لا بدايتها أو وسطها، كما أشار النبي بقوله: وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ^(٤)، العبرة بالنهاية لا بالبداية، فقد يهدي الله الإنسان في آخر حياته فيصبح من السعداء، أو ينحرف فيختم له بالسوء، الكفار خالدون في النار، أما المؤمنون ذنوبهم تُطهَّر قبل دخول الجنة، ولا يُخلدون في العقوبة الأبدية إلا بالكفر^(٥).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير ٢٩٧/١

(٢) من ماء قليل ضعيف، لسان العرب ٤٢٥/١٣

(٣) سورة المؤمنون آية رقم (١٤)

(٤) صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها، ذكر البيان بأن المرء يجب

أن يعتمد من عمله على آخره دون أوائله ٥٢/٢ (٣٤٠)

(٥) ينظر شرح سنن أبي داود، للعباد ٢/٣٥١

ورغم قدرة الله تعالى على خلقه دفعة واحدة في أقل من لحظة، يحمل حكماً عظيمة، فمن هذه الحكم: مراعاة الأم، إظهار قدرة الله على الخلق والحشر، تعليم التدرج والتأني، وإشارة إلى قرب الإنسان من الجنة مع حسن خلقه وعقله^(١).

قال محمد بن الحسين: فينبغي لك أيها السائل أن تعلم أن الله عز وجل قد فرغ من أرزاق العباد، وأن كل عبد مستوف رزقه لا يزيد فيه ولا ينقص منه وكذا قد فرغ من الآجال، لا يزداد أحد على أجله ولا ينتقص منه حتى يأتيه آخر أجله، وكذا كتب الله عز وجل عمله الذي يعمل خيراً كان أو شراً، وكتبه شقياً أو سعيداً، فكل العباد يسعون في أمر قد فرغ منه، والإيمان بهذا واجب، ومن لم يؤمن به كفر^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

يدل الحديث على أطوار خلق الإنسان في رحم أمه، وبين أنها تمر بثلاث مراحل كل منها أربعون يوماً: نطفة، ثم علقة، ثم مضغة، ثم يُنفخ فيه الروح بعد تمام مئة وعشرين يوماً، وهذه المراحل ينبنى عليها عدد من الأحكام الفقهية المهمة:.

أول وقت يظهر فيه خلق الإنسان: أخذ كثير من العلماء بظاهر الحديث، وقالوا إن أقل مدة يتبين فيها خلق الجنين هي واحد وثمانون يوماً، لأن التخليق لا يحصل إلا في طور المضغة، وهو يبدأ في الأربعين الثالثة قال ابن رجب: فإن أسقطت مضغة مخلّقة، انقضت بها العدة وعتقت بها الأمة، ولو كان التخليق خفياً لا يراه إلا النساء من أهل الخبرة^(٣).

(١) ينظر منحة البارى بشرح صحيح البخارى، زكريا بن محمد الشافعى ٦/٣٢٤ (٣٢٠٨)

(٢) الأربعون حديثاً ٩٠

(٣) فتح البارى شرح صحيح البخارى، ابن رجب ٢/١١٧

○ العدة وعتق الأمة بالسقط: ذهب الإمام أحمد إلى أنه إذا تبين الخلق في السقط، فإن المرأة تكون نفساء، وتعتق الأمة به، سواء كان التخليق واضحاً أو دلت عليه النساء، أما إن لم يُتبين الخلق، فالمشهور أنه لا تنقضي به العدة ولا تعتق الأمة، وفي ذلك روايتان، وقد اختلفوا: هل يُشترط تمام الأربعة أشهر لاعتبار التخليق؟ فالمشهور عن أحمد، وقول جمهور العلماء: لا يُشترط، بل متى ما تبين الخلق عدَّ سقطاً تترتب عليه الأحكام.

○ العلقه والتخليق: نقل ابن رجب رواية عن أحمد تُفيد أن التخليق قد يحصل في طور العلقه، فإذا تبين فيها خلق الإنسان، فإنه تُعتق به الأمة وتنقضي به العدة، وهو ما اختاره النخعي، ونُقل قول للشافعي يدل عليه أيضاً.

○ الصلاة على السقط: المشهور عن الإمام أحمد أنه لا يُصلّى على السقط حتى يُنفخ فيه الروح، أي بعد مضي أربعة أشهر، لأنه لا يُعد ميتاً قبل ذلك وهذا هو قول ابن المسيب، وأحد قولي الشافعي، وقول إسحاق.

○ حكم النفاس: إذا ألفت المرأة سقطاً قد تبين فيه خلق الإنسان، فهي نفساء، ويجب عليها الغسل، حتى وإن لم يبلغ الجنين أربعة أشهر، أما إن لم يُتبين فيه خلق الإنسان، وكان علقه أو مضغة غير مخلقة، فليست نفساء في المشهور عن أحمد، ولا يجب عليها الغسل، ومع ذلك، فقد نُقلت رواية عنه بأن المرأة نفساء بالمضغة، لأنها مظنة التخلق، وذهب الشافعية والحنفية إلى أن النفاس يكون فيما تنقضي به العدة وتعتق به الأمة، أي بما فيه خلق إنسان ظاهر.

○ ضابط النفاس والعدة وحق الجنين: المعتمد عند أكثر الفقهاء أن الضابط في جميع هذه الأحكام هو: ظهور خلق الإنسان، سواء في العلقه أو المضغة، فإن ظهر خلقه،

ثبتت الأحكام من النفاس، ووجوب الغسل، وانقضاء العدة، وعتق الأمة، وإقامة الصلاة عليه إن كان قد نُفخت فيه الروح^(١).

رابعاً: ما استفاد من الحديث: (٢)

١. بيان أطوار خلق الإنسان في بطن أمه.
٢. أن نفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وبذلك يكون إنساناً.
٣. أن من الملائكة من هو موكل بالأرحام.
٤. الإيثار بالغيب.
٥. الإيثار بالقدر، وأنه سبق في كل ما هو كائن.
٦. الحلف من غير استحلاف لتأكيد الكلام.
٧. أن الأعمال بالخواتيم.
٨. الجمع بين الخوف والرجاء، وأن على من أحسن أن يخاف سوء الخاتمة، وأن من أساء لا يقنط من رحمة الله.
٩. أن الأعمال سبب دخول الجنة أو النار.
١٠. أن من كُتِبَ شقيماً لا يُعلم حاله في الدنيا، وكذا عكسه.

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٤٨٦/١

(٢) فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتنمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله ٣٧

الحديث السابع في الإيمان بالقدر

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْعَرْقَدِ قَالَ: فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِحْصَرَةٌ، فَنَكَسَ رَأْسَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟ فَقَالَ: اْعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيَسَّرٍ لِعَمَلِهِ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ (١) ثُمَّ قَرَأَ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ (٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

اخرجه البخاري (٣). ومسلم (٤).

(١) الاربعون حديثاً للأجرى ٩١ (٧)

(٢) سورة الليل الآيات (٥-٧)

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {وكذب بالحسنى} [الليل: ٩] ١٧١/٦

(٤٩٤٨)

(٤) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله

وشقاوته وسعادته ٢٠٣٩/٤ (٢٦٤٧)

والأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي ثلاثتهم (البخاري، ومسلم، والفريابي)
عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد.
وأبو داود: عن مسدد بن مسرهد (١).
والنسائي: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى (٢).
كلاهما (مسدد بن مسرهد و محمد بن عبد الأعلى) عن المعتمر.
والترمذي: عن محمد بن بشار: عن عبد الرحمن بن مهدي: عن زائدة بن قدامة (٣).
ثلاثتهم (جرير بن عبد الحميد، والمعتمر، وزائدة بن قدامة) عن منصور.
وابن ماجه: عن عثمان بن أبي شيبة قال: عن وكيع، ح عن علي بن محمد: عن أبي
معاوية، ووكيع، عن الأعمش (٤).
كلاهما (منصور، والأعمش) عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي
بن أبي طالب مرفوعاً بنحوه.
ثانياً: ترجمة رجال السند:
الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي: (٥).

(١) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في القدر، ٤/٢٢٢ (٤٦٩٤)

(٢) السنن الكبرى للنسائي، كتاب التفسير، سورة الليل قوله تعالى: {فأما من أعطى واتقى وصدق
بالحسنى} [الليل: ٦] ١٠/٣٣٧ (١١٦١٤)

(٣) سنن الترمذي ت شاكر، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة
والليل إذا يغشى ٥/٤٤١ (٣٣٤٤)

(٤) سنن ابن ماجه، الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في القدر ١/٣٠ (٧٨)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: عثمان بن أبي شيبة، عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مولاهم، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، أخو أبي بكر بن أبي شيبة والقاسم بن أبي شيبة، وكان أكبر من أبي بكر رحل إلى مكة والري، وكتب الكثير وصنف "المسند" والتفسير ونزل بغداد.

روى عن: جرير بن عبد الحميد، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة.

روى عنه: البخاري، ومسلم، جعفر بن محمد الفريابي^(١).

قال عبد الرحمن سئل ابي عنه فقال: صدوق^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ شهير من العاشرة^(٤).

مات سنة ١٣٩هـ وله ٨٣ سنة^(٥).

الثالث: جرير بن عبد الحميد، بن قرط الضبي، أبو عبد الله الرازي، القاضي ولد بأية، قرية

من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة، ونزل قرية على باب الري، يقال لها: رين.

روى عن: سليمان الأعمش، سفيان الثوري، منصور بن المعتمر.

روى عنه: البخاري، ومسلم، عثمان بن أبي شيبة^(٦).

قال أبو زرعة: الحافظ الحجة^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٨/١٩ (٣٨٥٧)

(٢) الجرح والتعديل ١٦٧/٦ (٩١٣)

(٣) الكاشف ١٢/٢ (٣٧٣٥)

(٤) تقريب التهذيب ٣٨٦ (٤٥٣١)

(٥) المصدر نفسه ٣٨٦ (٤٥٣١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥٤٠/٤ (٩١٨)

(٧) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢٥/١ (٤)

قال الذهبي: صدوق يحتج به في الكتب^(١).

قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهتم من حفظه^(٢).

مات سنة ١٨٨ هـ وله ٩١ سنة^(٣).

الرابع: منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن عبد

الله بن ربيعة، ويقال: منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرقد، السلمي، أبو عتاب الكوفي.

روى عن: سعيد بن عبيدة، مجاهد بن جبر المكي، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

روى عنه: سفيان الثوري، شعبة بن الحجاج، سفيان بن عيينة^(٤).

قال البخاري: كان من أثبت الناس^(٥).

قال الذهبي: من أئمة الكوفة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت^(٧).

مات سنة ١٣٢ هـ^(٨).

الخامس: سعد بن عبيدة السلمي، أبو حمزة الكوفي، زوج ابنة أبي عبد الرحمن السلمي.

روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب، البراء بن عازب، وأبي عبد الرحمن السلمي.

(١) ميزان الاعتدال ١/٣٩٤ (١٤٦٦)

(٢) تقريب التهذيب ١٣٩ (٩١٥)

(٣) تقريب التهذيب ١٣٩ (٩١٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٥٤٦ (٦٢٠١)

(٥) التاريخ الكبير ٧/٣٤٦ (١٤٩١)

(٦) الكاشف ٢/٢٩٧ (٥٦٤٧)

(٧) تقريب التهذيب ٥٤٧ (٦٩٠١)

(٨) تقريب التهذيب ٥٤٧ (٦٩٠١)

روى عنه: سليمان الأعمش، منصور بن المعتمر، حصين بن عبد الرحمن السلمى^(١).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٢).

قال الذهبي: ثقة ثبت^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٤).

مات في ولاية عمر ابن هبيرة على العراق ١٠٣هـ^(٥).

السادس: أبو عبد الرحمن السلمى: عبد الله بن حبيب بن ربيعة - بالتصغير - أبو عبد الرحمن السلمى الكوفي القارئ، ولأبيه صحبة ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وسمع من عبدالله بن مسعود.

روى عن: علي بن ابي طالب، وعمر بن الخطاب، وأبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري.

روى عنه: سعيد بن عبيدة، وسعيد بن جبير، وعاصم بن بهدلة^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: أقرأ الناس دهرًا^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثانية^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/٢٩٠ (٢٢٢٠)

(٢) الجرح والتعديل ٤/٨٩ (٣٨٨)

(٣) الكاشف ١/٤٢٩ (١٨٣٧)

(٤) تقريب التهذيب ٢٣٢ (٢٢٤٩)

(٥) المصدر نفسه ٢٣٢ (٢٢٤٩)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/٤٠٨ (٣٢٢٢)

(٧) الثقات ٩/٥ (٣٥٧٥)

(٨) الكاشف ١/٥٤٤ (٢٦٨١)

(٩) تقريب التهذيب ٢٩٩ (٣٢٥٨)

مات بعد ٧٠هـ^(١).

السابع: علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو الحسن، من أوائل من أسلم، ربّاه النبي ﷺ في حجره، وشهد معه المشاهد كلها إلا تبوك، وزوجه ابنته فاطمة، قُتل في ١٧ رمضان سنة ٤٠هـ^(٢).

رابعاً: الحكم على الإسناد: .

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. بَقِيعُ العَرَقَد: مقبرة أهل المدينة، والغرقده هو شجر الشوك^(٣).
٢. المَخْصَرَةُ: ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا، أو عكازة، أو مقرعة، وقد يتكى عليه^(٤).
٣. فَنَكَسَ: نكس رأسه ونكسه: ونكست الشيء قلبته فانتكس^(٥).
٤. يَنْكُتُ: أي يضرب الأرض بطرفه^(٦).
٥. نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ: أي مولودة^(٧).

ثانياً: سبب ورود الحديث:

(١) تقريب التهذيب ٢٩٩ (٣٢٥٨)

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٤/٤٦٨ (٥٧٠٤)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٣٦٢

(٤) أساس البلاغة، الزمخشري ٢/ ٣٠٤

(٥) المصدر نفسه ٥/١١٦

(٦) المصدر نفسه ٥/١١٣

(٧) المصدر نفسه ٥/٩٥

أخرجه البخاري عن علي أمير المؤمنين رضي الله عنه.

سببه عنه قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا النبي فقعد وقعدنا حوله ومعه مخرصة فنكس فجعل ينكت بمخرصته ثم قال ما منكم من أحد ما من نفس منقوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة، فقال رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة وأما من كان منا من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة قال أما أهل السعادة فذكره ثم قرأ ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ (١)(٢).

ثانياً: المعنى العام:

يذكر الحديث بقيع الغرقد، وهو مدفن أهل المدينة، حيث كان النبي ﷺ متكئاً على مخرصته، وهي عصا صغيرة يستند إليها أثناء حديثه، ثم نكس رأسه تفكيراً وبدأ ينكت بها الأرض، ثم قال: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، أي أن مصير كل إنسان مكتوب، إما في الجنة أو النار، ثم أوضح: وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ، قد كتبت شقية ام سعيدة، أي أن الإنسان مقدر له أن يكون سعيداً أو شقيماً، ومع ذلك فكل شخص ميسر لما خلق له وهنا تساءل بعض الصحابة، وقيل إنه علي ابن أبي طالب أو سراقه بن مالك أو عمر بن الخطاب: أفلا نتكل على كتابنا؟، أي هل نعتمد على القدر ونتوقف عن العمل؟ فأجاب النبي ﷺ: أما أهل الشقاوة...، موضحاً أن القدر لا يلغي مسؤولية الإنسان، بل كل شخص يسير في الطريق الذي يسره الله له، والعمل يبقى ضرورياً لأن الطاعة تكون سهلة لمن وفقه الله لها قال الطيبي: الجواب من أسلوب الحكيم، فإنه منعهم من الاتكال، وترك العمل، وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من العبودية، أي:

(١) سورة الليل الآيات (٥-٦)

(٢) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ١/ ١٦٠ (٤٢٦)

إياكم والتصرف في الأمور الإلهية، فلا تجعلوا العبادة وتركها سبباً لدخول الجنة والنار، بل إنها علامات لها فقط ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾^(١)، أي: فأما من أعطى الطاعة، واتقى المعصية، وصدق بالكلمة الحسني، وهي ما دلت على حق، ككلمة التوحيد، فسنيته للخلة التي تؤدي إلى يسر وراحة، كدخول الجنة، وأما من بخل بما أمر به، واستغنى بشهوات الدنيا عن نعيم العقبي، فسنيته للخلة المؤدية إلى العسر والشدة، كدخول النار^(٢).

ويبين أن كل نفس كتب لها مصيرها منذ الولادة، لكن النبي ﷺ أوضح أن ذلك لا يمنع السعي والعمل: فمن يعمل الخير يُسعد، ومن يعمل الشر يُشقى، الإنسان يملك الإرادة ضمن مشيئة الله، والقدر سر لا يعلمه إلا الله، والمطلوب السعي على طريق الخير والشر، كما في قوله: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾^(٣) أي بين له كلا الطريقين ليختار بينهما، فمن وفقه الله، سار في طريق الطاعة، ومن خذل، سلك طريق المعصية، فكانت نهايته الشقاوة، وبهذا، يوضح النبي ﷺ أن العمل هو المطلوب، فلا ينبغي للإنسان أن يتواكل على القدر، بل عليه أن يسعى، لأن طريق السعادة والشقاوة محدد بأفعال العباد واختيارهم، ضمن مشيئة الله تعالى^(٤).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (٥)

١ كل إنسان مكتوب مصيره، وهذا جزء من عقيدة القضاء والقدر.

(١) سورة الليل آية رقم (٥)

(٢) ينظر منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٤١/٣ (١٣٦٢)

(٣) سورة البلد آية رقم (١٠)

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ١٢/٥٢٦

(٥) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٤١/٣ (١٣٦٢)، شرح سنن أبي داود ١٢/٥٢٦

٢ من سلك طريق النبي صلى الله عليه وسلم وحده يسره الله له من سلك طريق الشر والمعصية، يسره الله له، فيسهل عليه سلوك هذا الطريق حتى يهلك بسبب اختياره قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾^(١).

٣ السعي في الطاعة مطلوب، وعدم التواكل على القدر.

٤ النبي ﷺ استشهد بآيات تؤكد أن الله ييسر لكل إنسان طريقه.

٥ الإنسان يملك إرادة حرة في أفعاله، وهو محل الابتلاء.

٦ عدم اليأس من رحمة الله والعمل مطلوب، والله ييسر للعبد الطريق الذي يسلكه.

٧ الإسلام يجمع بين السعي والتوكل على الله.

الحديث الثامن في لزوم السنة:

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، وَحُجْرِ الْكَلَاعِيِّ قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَهُوَ مِنَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمْ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾^(٢)، دَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا جِئْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ عِرْبَاضٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا بِمَوْعِظَةٍ بَلِيغَةٍ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي

(١) سورة الليل الآيات (٥-٧)

(٢) سورة التوبة آية رقم (٩٢)

سَيْرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا
بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد: عن الوليد بن مسلم^(٢).

والدارمي: عن أبي عاصم^(٣).

وأبو داود: عن أحمد بن حنبل^(٤).

الأجرى عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن داود بن رشيد ثلاثتهم (الوليد بن مسلم،

أبو عاصم، وداود بن رشيد) عن ثور بن يزيد.

والترمذي: عن علي بن حجر: عن بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد^(٥).

كلاهما (ثور بن يزيد وبحير بن سعد) عن خالد بن معدان.

وابن ماجه: عن إسماعيل بن بشر بن منصور، وإسحاق بن إبراهيم السواق، عن عبد

الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب^(٦).

(١) الأربعون حديثاً، الأجرى ٩٤

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الشاميين، ٣٧٥/٢٨ (١٧١٤٥)

(٣) مسند الدارمي، المقدمة، باب اتباع السنة ٢٢٨/١ (٩٦)

(٤) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة ٢٠٠/٤ (٤٦٠٧)

(٥) سنن الترمذي، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع

٤٤/٥ (٢٦٧٦)

(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الإيمان، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٦/١ (٤٣)

كلاهما (خالد بن معدان، وضمرة بن حبيب) من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن حُجْر بن حُجْر، عن العرباض بن سارية مرفوعاً بنحوه.

وله شاهد من حديث انس ابن مالك^(١)، وأبي ذر الغفاري^(٢)، وام حصين بنت إسحاق^(٣)

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: إبراهيم بن موسى الجوزي: هو أبو إسحاق إبراهيم بن موسى التوزي الإمام، الحجة، المحدث، نزيل بغداد.

روى عن: داود بن رشيد، بشر بن الوليد، عبد الأعلى بن حماد.

روى عنه: أبو علي بن الصواف، أبو حفص بن الزيات، علي بن لؤلؤ الوراق^(٤).

قال الدارقطني: صدوق^(٥).

قال الخطيب البغدادي: كان ثقة^(٦).

قال الذهبي: هو من الثقات^(٧).

توفي سنة ٣٠٣هـ^(٨).

الثاني: داود بن رشيد: داود بن رشيد الهاشمي، مولاهم، أبو الفضل الخوارزمي، سكن بغداد.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى ١/١٤٠ (٦٩٣)

(٤) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس بكنز ٢/١٠٧ (١٤٠٦)

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر رابعا ٤/٧٩ (١٢٩٨)

(٤) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٣٤ (١٣٧)

(٥) تاريخ بغداد ٦/١٨٥ (٣٢٤٤)

(٦) المصدر نفسه ٦/١٨٥ (٣٢٤٤)

(٧) سير أعلام النبلاء ١٤/٢٣٤ (١٣٧)

(٨) المصدر نفسه ١٤/٢٣٤ (١٣٧)

روى عن: الوليد بن مسلم، هشيم بن بشير، إسماعيل بن عليّة.
روى عنه: البخاري في غير الجامع، مسلم، إبراهيم بن موسى الجوزي^(١).
قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٢).
عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٣).
قال الدارقطني: ثقة نبيل^(٤).
قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٥).
مات سنة ٢٣٩هـ^(٦).

الثالث: الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي مولى بني أمية، وقيل: مولى العباس بن محمد بن علي ابن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي.
روى عن: الليث بن سعد، بقية بن الوليد، ثور بن يزيد.
روى عنه: البخاري، مسلم، داود بن رشيد^(٧).
قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث والعلم^(٨).
قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٨/٨ (١٧٥٨)

(٢) الطبقات الكبرى ٢٥٠/٧ (٣٥٥٢)

(٣) الجرح والتعديل ٤١٢/٣ (١٨٨٤)

(٤) الطبقات الكبرى ٣٩٠/٨ (١٧٥٨)

(٥) تقريب التهذيب ١٩٨ (١٧٨٤)

(٦) المصدر نفسه ١٩٨ (١٧٨٤)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨٦/٣١ (٦٧٣٧)

(٨) الطبقات الكبرى ٣٢٧/٧ (٣٩٢٦)

(٩) الجرح والتعديل ١٧/٩ (٧٠)

- ذكره ابن حبان في كتاب الثقات (١).
- قال الذهبي: كان مدلساً فيتقى من حديثه (٢).
- قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة (٣).
- مات آخر سنة ٤ أو أول سنة ٩٥هـ (٤).
- الرابع: ثور بن يزيد، بن زياد الكلاعي، ويقال: الرحبي، أبو خالد الشامي الحمصي.
روى عن: خالد بن معدان، الزهري، نافع مولى بن عمر.
روى عنه: سفيان الثوري، مالك بن أنس، الوليد بن مسلم (٥).
- قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: صدوق حافظ (٦).
- قال الذهبي: ثبت (٧).
- قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة (٨).
- مات سنة ١٥٠هـ و قيل ١٥٣ أو ١٥٥هـ (٩).
- الخامس: خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي، أبو عبد الله الشافى الحمصي.

(١) الثقات ٤٩٤/٥ (٥٨٩٨)

(٢) الكاشف ٣٥٥/٢ (٦٠٩٤)

(٣) تقريب التهذيب ٥٨٤ (٧٤٥٦)

(٤) المصدر نفسه ٥٨٤ (٧٤٥٦)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/١٨ (٨٦٢)

(٦) الجرح والتعديل ٤٦٩/٢ (١٩٠٤)

(٧) الكاشف ٢٨٥/١ (٧٢٤)

(٨) تقريب التهذيب ١٣٥ (٨٦١)

(٩) المصدر نفسه ١٣٥ (٨٦١)

روى عن: عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو امامة الباهلي.

روى عنه: ثور بن يزيد، بحير بن سعد، حريز بن عثمان الرحبي^(١).

قال محمد ابن سعد: كان ثقة^(٢).

قال الذهبي: فقيه كبير ثبت^(٣).

قال ابن حجر: ثقة عابد يرسل كثيرا من الثالثة^(٤).

مات سنة ١٠٣ هـ او بعد ذلك^(٥).

السادس: عبد الرحمن بن عمرو بن عبسة السلمي الشامي، نسبه بقتية عن بحير بن سعد.

روى عن: عتبة بن عبد السلمي، العرباض بن سارية.

روى عنه: ابنه جابر بن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، خالد بن معدان، ضمرة بن

حبيب^(٦).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

قال الذهبي: صدوق^(٨).

قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٧/٨ (١٦٥٣)

(٢) الطبقات الكبرى ٣١٦/٧ (٣٨٥٤)

(٣) الكاشف ٣٦٩/١ (١٣٥٤)

(٤) تقريب التهذيب ١٩٠ (١٦٧٨)

(٥) المصدر نفسه ١٩٠ (١٦٧٨)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠٤/١٧ (٣٩١٧)

(٧) الثقات، ابن حبان ١١١/٥ (٤٠٩٨)

(٨) الكاشف ٦٣٨/١ (٣٢٧٧)

(٩) تقريب التهذيب ٣٤٧ (٣٩٦٦)

النتيجة: صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، كما ذكر محررو التقريب^(١).
مات سنة ١١٠هـ^(٢).

السابع: حُجْر بن حُجْر الكَلَاعِي الحمصي، روى عن: العرباض بن سارية، روى عنه: خالد بن معدان وروى له أبو داود حديثاً واحداً في طاعة الأمير^(٣).
ذكره ابن حبان في الثقات^(٤).

قال الحاكم: من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام^(٥).
قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٦).

النتيجة: مجهول، تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ولم يوثقه سوى ابن حبان والحاكم كما قال محررو التقريب^(٧).

ثامناً: العرباض، ابن سارية السلمي، أبو نجيح صحابي مشهور من أهل الصَّفَّة، هو ممن نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾^(٨)، وقال أيضاً كل واحد من عمرو بن عبسة والعرباض بن سارية: أنا رابع الإسلام، لا يدري أيهما قبل صاحبه، ثم نزل حمص وحديثه في السنن الأربعة^(٩).

(١) تحرير تقريب التهذيب ٣٤٠/٢ (٣٩٦٦)

(٢) المصدر نفسه ٣٤٠/٢ (٣٩٦٦)

(٣) تهذيب التهذيب ٢١٤/٢ (٣٩٢)

(٤) الثقات ١٧٧/٤ (٢٣٦٢)

(٥) المستدرک علی الصحیحین، الحاكم ١٦٥/١ (٣٣١)

(٦) تقريب التهذيب ١٥٤ (١١٤٣)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ٢٥٤/١ (١١٤٣)

(٨) الإصابة في تمييز الصحابة ٣٩٨/٤ (٥٥١٧)

(٩) سورة التوبة آية رقم (٩٢)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى ضعيف لجهالة حال (حُجْر بن حُجْر) وله متابعات وشواهد فيرتقي الى الحسن لغيره والله أعلم.
قال الترمذي: (حديث حسن صحيح)^(١).
دراسة متن الحديث:.

اولاً: غريب الحديث:

١. مُقْتَسِبِينَ: أي طالبي العلم^(٢).
٢. ذَرَفَتْ: ذرفت العين تذرِف إذا جرى دمعها^(٣).
٣. وَجِلَتْ: الوجِل: الفزع^(٤).
٤. حَبَشِيًّا أي أطيعوا صاحب الأمر، واسمعوا له، وإن كان عبدا حبشيا، فحذف كان وهي مرادة^(٥).
٥. الْمُهْدِيَّيْنَ الذي قد هداه الله إلى الحق^(٦).

ثانياً: المعنى العام:

حديث العرباض بن سارية: وهو أحد الصحابة الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾^(٧)، فقد كان من

(١) سنن الترمذي ٤٤/٥ (٢٦٧٦)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/٤

(٣) المصدر نفسه ١٥٩/٢

(٤) المصدر نفسه ١٥٧/٥

(٥) المصدر نفسه ٣٣٠/١

(٦) المصدر نفسه ٢٥٤/٥

(٧) سورة التوبة آية رقم (٩٢)

الفقراء الذين كانوا يخرجون إلى الجهاد، إلا أنهم لم يجدوا وسيلة للركوب، فجاءوا إلى النبي يطلبون منه أن يحملهم، لكنه اعتذر؛ لعدم توفر ما يحملهم عليه، فانصرفوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً لعدم قدرتهم على المشاركة في الجهاد، وفي الحديث يذكر جاء العرباض بن سارية وأصحابه إلى النبي ﷺ مستفيدين من علمه، فأثر فيهم حديثه بشدة، فطلبوا وصيته فأوصاهم بتقوى الله واتباع الطاعة، والتقوى تعني طاعة الله واجتناب معاصيه، فالمعنى الشرعي للتقوى هو الالتزام بأوامر الله والابتعاد عن نواهيه .

بينما المعنى اللغوي أوسع، إذ يشمل اتخاذ الإنسان أي وسيلة لحماية نفسه مما يخافه، كاحتواء الإنسان من البرد بالملابس الثقيلة، أو من حرارة الأرض بانتعال الأحذية، أو باتخاذ البيت ملجأً من الشمس والبرد^(١).

قال محمد بن الحسين: في هذا الحديث علوم كثيرة يحتاج إلى علمها جميع المسلمين ولا يسعهم جهله، منها أنه أمرهم بما أمرهم الله عز وجل بتقواه، ولا يعلمون بتقواه إلا بالعلم قال بعض الحكماء: كيف يكون متقياً من لا يدري ما يتقي، وقال عمر بن الخطاب: لا يتجر في أسواقنا إلا من قد فقه في دينه، وإلا أكل الربا قلت: فعلى جميع المسلمين أن يتقوا الله عز وجل في أداء فرائضه، واجتناب محارمه، ومنها أنه أمرهم بالسمع والطاعة لكل من ولي عليهم من عبد أسود وغير أسود، ولا تكون الطاعة إلا بالمعروف، لأنه أعلمهم أنه سيكون اختلاف كثير بين الناس، فأمرهم بلزوم سنته وسنة أصحابه الخلفاء الراشدين المهديين، وحثهم على أن يتمسكوا بها التمسك الشديد، مثل ما يعرض الإنسان بأضراره على الشيء يريد أن لا يفلت منه، فواجب على كل مسلم أن يتبع سنن رسول الله، ولا يعملوا أشياء إلا بسنته وسنة الخلفاء الراشدين بعده: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي أجمعين، وكذا لا يخرج عن قول صحابته رحمة الله عليهم، فإنه يرشد إن شاء الله، ومنها أنه حذرهم البدع

(١) ينظر شرح سنن أبي داود ١٠/٥١٥

وأعلمهم أنها ضلالة، فكل من عمل عملاً أو تكلم بكلام لا يوافق كتاب الله عز وجل، ولا سنة رسوله، وسنة الخلفاء الراشدين، وقول صحابته فهو بدعة، وهو ضلالة، وهو مردود على قائله أو فاعله، ومنها أن عرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب قال محمد بن الحسين: فميزوا هذا الكلام، لم يقل: صرخنا من موعظة، ولا زعقنا، ولا طرقتنا على رءوسنا، ولا ضربنا على صدورنا، ولا زَفْنَا^(١)، ولا رقصنا كما فعل كثير من الجهال، يصرخون عند المواعظ ويزعقون، وينغاشون، وهذا كله من الشيطان يلعب بهم، وهذا كله بدعة وضلالة، يقال لمن فعل هذا: اعلم أن النبي أصدق الناس موعظة، وأنصح الناس لأمته، وأرق الناس قلباً، وأصحابه أرق الناس قلوباً، وخير الناس ممن جاء بعدهم، ولا يشك في هذا عاقل، ما صرخوا عند موعظته، ولا زعقوا، ولا رقصوا، ولا زفنوا، ولو كان هذا صحيحاً لكانوا أحق الناس بهذا أن يفعلوه بين يدي رسول الله، ولكنه بدعة وباطل ومنكر، فاعلم ذلك، فتمسكوا بحكم الله بسنته، وسنة الخلفاء من بعده الراشدين المهديين، وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (٣)

١. أن النبي كان يعظ أصحابه بالترغيب والترهيب.
٢. استحباب الوعظ والتذكير.
٣. فضل الصحابة لتأثرهم بالموعظة.
٤. أن وجل القلب ودمع العين علامة التأثر بالموعظة رغبة ورهبة.
٥. طلب الصحابة الوصية من النبي .

(١) الزفن: اللعب، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٣٠٥

(٢) الأربعون حديثاً ٩٦

(٣) الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر ٤٧

٦. استحباب طلب الوصية من العالم وأنها ليست من السؤال المذموم، وكذلك السؤال عن العلم.
٧. الوصية بتقوى الله وهي وصية الله للأولين والآخرين.
٨. الوصية بالسمع والطاعة لولي الأمر ما لم يأمر بمعصية وإن لم يكن ذا حسب ولا نسب.
٩. إخبار النبي عما سيكون من الاختلاف، وقد وقع كما أخبر، ففيه: علم من أعلام النبوة.

الحديث التاسع في فضل القرآن

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ نَزَلَ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَعَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ: رَاجِرٍ، وَآمِرٍ، وَحَلَالٍ، وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ، وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ، فَأَحَلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ، وَفَعَلُوا مَا أَمَرْتُمْ، وَانْتَهَوْا عَمَّا نَهَيْتُمْ، وَاعْتَبَرُوا بِأَمْثَالِهِ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وَآمَنُوا بِمُتَشَابِهِهِ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

(١) الاربعون حديثاً ٩٩ (٩)

أخرجه من كتب التسعة:

أحمد: عن أبو كامل، عن زهير، عن أبي همام، عن عثمان بن حسان الجعفي^(١).
والنسائي: عن عمرو بن علي، عن ابن داود، عن سفيان، عن الوليد بن قيس، عن القاسم بن حسان^(٢).

كلاهما (عثمان بن حسان، و القاسم بن حسان) عن فلفلة بن عبد الله الجعفي .
وأورده من كتب السنة:.

ابن أبي شيبة: عن جعفر بن عون، عن الهجري^(٣).
وأبي يعلى: عن سهل بن زنجلة الرازي، عن ابن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال^(٤).

كلاهما (الهجري و سليمان بن بلال) عن أبي الأحوص .
وابن حبان عن أبي يعلى، عن أبي همام^(٥).
والأجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري كلاهما (أبو همام وأبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري) عن بن وهب قال: أخبرني حيوة بن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن .
ثلاثتهم (فلفلة الجعفي، وأبو الأحوص، أبو سلمة) عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بنحوه .

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود ٢٨٣/٧

(٤٢٥٢)

(٢) السنن الكبرى للنسائي، كتاب فضائل القرآن، باب: من كم أبواب نزل القرآن ٧/٢٤٤ (٧٩٣٠)

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب فضائل القرآن، باب القرآن على كم حرفاً نزل؟ ٦/١٣٨ (٣٠١٢١)

(٤) مسند أبي يعلى، مسند عبد الله بن مسعود ٩/٢٧٨ (٥٤٠٣)

(٥) صحيح ابن حبان، كتاب الرقائق، باب قراءة القرآن ٣/٢٠ (٧٤٥)

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب^(١)، و ابن عباس^(٢).

ثانياً: ترجمة رجال الاسناد:

الأول: عبد الله بن سليمان بن الإشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران، أبو بكر بن أبي داود الأزدي السجستاني .

روى عن: أبو الطاهر احمد بن عمرو، إسحاق ابن منصور الكوسج، محمد بن بشار.

روى عنه: أبو بكر الشافعي، الدارقطني، ابن شاهين^(٣).

قال ابن عدي: وهو مقبول^(٤).

قال الدارقطني: ثقة حافظ متقن^(٥).

قال الذهبي: الحافظ الثقة، صاحب التصانيف^(٦).

قال ابن حجر: الحافظ الثقة صاحب التصانيف^(٧).

الثاني: أحمد بن عمرو، بن عبد الله بن عمرو بن السرح أبو الطاهر الأموي، مولا هم

المصري الفقيه .

روى عن: سفيان بن عيينة، ابن وهب، سعيد الأدم.

(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَقْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ ١٥٩/٩

(٧٥٥٠)

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه

٥٦١/١ (٨١٩)

(٣) تاريخ بغداد ٤٧١/٩ (٥٠٩٥)

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٤٣٧/٥ (١١٠١)

(٥) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني ٢٤٧ (٢٤٦)

(٦) ميزان الاعتدال ٤٣٣/٢ (٤٣٦٨)

(٧) لسان الميزان ٤٩٠/٤ (٤٢٦٦)

روى عنه: مسلم، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(١).

قال النسائي: ثقة^(٢).

قال الذهبي: الإمام، الحافظ، الفقيه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٤).

مات سنة ٢٥٠هـ^(٥).

الثالث: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه.

روى عن: حيوة بن شريح، الثوري، ابن عيينة.

روى عنه: أحمد بن عمرو المصري، الليث بن سعد، علي ابن المديني^(٦).

قال أبو زرعة: الفقيه ثقة حافظ^(٧).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٨).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من التاسعة^(٩).

مات سنة ١٩٧هـ وله ٧٢ سنة^(١٠).

(١) تاريخ الإسلام ١٠٠٩/٥ (٣١)

(٢) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٥٦ (٥٧)

(٣) سير اعلام النبلاء ٦٢/١٢ (١٤)

(٤) تقريب التهذيب ٨٣ (٨٥)

(٥) المصدر نفسه ٨٣ (٨٥)

(٦) تهذيب التهذيب ٧١/٦ (١٤١)

(٧) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤٠٨/٢ (٣)

(٨) الكاشف ٦٠٦/١ (٣٠٤٨)

(٩) تقريب التهذيب ٣٢٨ (٣٦٩٤)

(١٠) المصدر نفسه ٣٢٨ (٣٦٩٤)

الرابع: حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد

روى عن: عقيل بن خالد، زيد بن أبي حبيب، يزيد بن عبد الله بن الهاد .

روى عنه: عبد الله بن وهب، ابن لهيعة، ابن المبارك^(١) .

عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق^(٢) .

قال الذهبي: فقيه^(٣) .

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد من السابعة^(٤) .

مات سنة ١٥٨ و قيل ١٥٩ هـ^(٥) .

الخامس: عقيل بن خالد، بن عقيل الأيلي أبو خالد الأموي مولى عثمان، روى عن:

سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والزهرى، وعكرمة، روى عنه: حيوة بن شريح،

والليث بن سعد وابن لهيعة^(٦) .

قال أبو زرعة: ثقة صدوق^(٧) .

قال الذهبي: حافظ صاحب كتاب^(٨) .

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السادسة^(٩) .

(١) تهذيب التهذيب ٦٩/٣ (١٣٥)

(٢) الجرح والتعديل ٣٠٧/٣ (١٣٦٧)

(٣) الكاشف ٣٥٩/١ (١٢٩١)

(٤) تقريب التهذيب ١٨٥ (١٦٠٠)

(٥) المصدر نفسه ١٨٥ (١٦٠٠)

(٦) تهذيب التهذيب ٢٥٥/٧ (٤٦٨)

(٧) الجرح والتعديل ٤٣/٧ (٢٤٣)

(٨) الكاشف ٣٢/٢ (٣٨٦٠)

(٩) تقريب التهذيب ٣٩٦ (٤٦٦٥)

مات سنة ١٤٤هـ^(١).

السادس: سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري .

روى عن: أبيه، روى عنه: الزهري مكحول، عقيل بن خالد^(٢).

قال محمد بن سعد: كان قليل الحديث^(٣).

قال البخاري: عنده مراسيل^(٤).

قال العجلي: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: لا بأس به^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال ابن عبد البر: لا يحتج به^(٨).

النتيجة: صدوق يرسل، الوفاة: ١١١ - ١٢٠هـ^(٩).

السابع: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري المدني قيل اسمه

عبد الله وقيل إسماعيل وقيل اسمه كنيته .

روى عن: ابن مسعود، وأبي هريرة، وعائشة .

(١) المصدر نفسه ٣٩٦ (٤٦٦٥)

(٢) الجرح والتعديل ١٦٤/٤ (٧١٨)

(٣) الطبقات الكبرى ٣٧٧/٥ (١١٠٧)

(٤) التاريخ الكبير ٨٠/٤ (٢٠٢٧)

(٥) الثقات ٤٢٠/١ (٦٤٣)

(٦) المصدر نفسه ٤٢٠/١ (٦٤٣)

(٧) الثقات ٣٩٦/٦ (٨٢٦٨)

(٨) لسان الميزان ١١٦/٤ (٣٥٦٣)

(٩) تاريخ الإسلام ٢٤٢/٣ (١٠٢)

روى عنه: ابنه سلمة، وعروة بن الزبير، والزهرى^(١).

قال أبو زرعة: ثقة إمام^(٢).

قال الذهبي: أحد الأئمة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٤).

مات سنة ٩٤هـ أو ١٠٤هـ^(٥).

الثامن: ابن مسعود^(٦).

ثالثاً: الحكم عن الإسناد:

الاسناد من طريق الاجري حسن لوجود (سلمة بن ابي سلمة) وهو صدوق يرسل

وله متابعات وشواهد يرتقي الى الحسن لذاته والله أعلم

اما المتن فهو صحيح لوروده في الصحيحين والله أعلم.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. سَبَعَةٌ أَحْرَفٌ: أراد بالحرف اللغة، يعني على سبع لغات من لغات العرب: أي إنها

مفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه

بلغة اليمن^(٧).

(١) تهذيب التهذيب ١١٦/١٢ (٥٣٦)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٩٥٩/٣ (٨١٤)

(٣) الكاشف ٤٣١/٢ (٦٦٦١)

(٤) تقريب التهذيب ٦٤٥ (٨١٤٢)

(٥) تقريب التهذيب ٦٤٥ (٨١٤٢)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السادس، ص ٥٦

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٩/١

٢. وَمُتَّشَابِهٍ: ما لم يتلق معناه من لفظه وهو على ضربين: أحدهما إذا رد إلى المحكم عرف معناه، والآخر ما لا سبيل إلى معرفة حقيقته فالمتبع له متبع للفتنة، لأنه لا يكاد ينتهي إلى شيء تسكن نفسه إليه^(١).

ثانياً: المعنى العام:

القرآن الكريم كتاب الله العظيم، ذو مكانة رفيعة وشرف لصاحبه، ميزه تحسين الصوت عند تلاوته ونزوله على سبعة أحرف، وثبوت قراءته على أوجه، ويؤم من يتركه أو ينساه^(٢)، القرآن نزل بسبعة أحرف لتيسير القراءة على القبائل المختلفة، لكن مع انتشار الإسلام واختلاط العرب، جمعه عثمان بن عفان على حرف واحد لتفادي الاختلاف، ووافق الصحابة، الأحرف السبعة تشير للتنوع اللغوي وليس لكل كلمة، بينما القراءات المختلفة ما زالت قائمة بالاعتماد على الحركات والنقط^(٣).

وبعد أن دخل الناس في الإسلام، ووحد الإسلام بين من دخل فيه من العرب، وصار العرب أمة واحدة، وذلت ألسنتهم، واتصل بعضهم ببعض، وعرف كل لغة الآخر، لم يكن هناك حاجة إلى بقاء هذه الأحرف؛ لما يترتب على ذلك من الاختلاف، فعثمان رضي الله عنه رأى أن من المصلحة ومن الفائدة عند جمعه للقرآن أن يقتصر على حرف واحد وهو حرف قريش أو لغة قريش وأحرق ما سوى ذلك، ومن المعلوم أنه لما كان نزوله أولاً من أجل التخفيف والمقصود الذي نزل من أجله القرآن على هذه الأحرف انتهى باتصال العرب بعضهم ببعض، وفهم بعضهم لغة الآخرين، فلغة قريش إذا اقتصر عليها أو على الحرف الذي نزل بها فإن بقية العرب يعرفون ذلك، وهذا من المصلحة والفائدة^(٤).

(١) المصدر نفسه ٤٤٢/٢

(٢) شرح سنن أبي داود ١/١٧٧

(٣) ينظر شرح سنن أبي داود ٣٢/١٧٧

(٤) ينظر شرح سنن أبي داود ٤/٤٤٦

ثالثاً: فقه الحديث:

يسر الله تعالى عليهم ليقراً كل إنسان بما يوافق لغته ويسهل على لسانه للضرورة لاختلاف لغة العرب ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة فلما كثر الناس والكتاب وارتفعت الضرورة كانت قراءة واحدة قال الداودي وهذه القراءات السبع التي يقرأ الناس اليوم بها ليس كل حرف منها هو أحد تلك السبعة بل تكون مفرقة فيها ، فتجوز القراءة بكل واحد من الحروف وإبدال حرف بحرف وقد تقرر إجماع المسلمين أنه يحرم إبدال آية أمثال بآية أحكام قال وقول من قال المراد خواتيم الآي فيجعل مكان غفور رحيم سميع بصير فاسد أيضاً للإجماع على منع تغيير القرآن للناس هذا مختصرها نقله القاضي عياض في المسألة والله أعلم^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٢)

- ١ نزول القرآن على سبعة أحرف تسهياً لاختلاف لهجات العرب في بداية الإسلام.
- ٢ حفظ الله للقرآن بتوحيد المصحف تحقيقاً لوعده في قوله: ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٣).
- ٣ الالتزام بالقرآن باتباع أوامره واجتناب نواهيه والإيمان بمحكمه ومتشابهه.

الحديث العاشر في الصحابة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرَيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ.

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ.

(١) شرح النووي على مسلم ٩٩/٦

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ٩٩/٦، شرح سنن أبي داود، ٣٢/١٧٧

(٣) سورة الحجر آية رقم (٩)

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمُطَرِّزُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

اخرجه احمد^(٢)، والترمذي^(٣)، والنسائي^(٤).

والأجري عن الفريابي.

أربعتهم (احمد، والترمذي، والنسائي، والفريابي) عن قتيبة بن سعيد.

والأجري من طريق أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عن يحيى بن عبد الحميد الحماني.

والأجري من طريق أبي بكر قاسم بن زكريا المطرز عن إسحاق بن إبراهيم المروزي. ثلاثتهم (قتيبة بن سعيد، ويحيى بن عبد الحميد الحماني، وإسحاق بن إبراهيم المروزي) عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً.

(١) الاربعون حديثاً، الأجري ١٠٣ (١٠)

(٢) مسند احمد، مسند باقي العشرة المبشرين بالجنة، مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه

٢٠٩/٣ (١٦٧٥)

(٣) سنن الترمذي، أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عبد الرحمن بن

عوف بن عبد عوف الزهري رضي الله عنه ٦٤٧/٥ (٣٧٤٧)

(٤) السنن الكبرى للنسائي، كتاب المناقب، أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ٣٢٨/٧ (٨١٣٨)

وله شاهد من حديث أنس بن مالك^(١)، ومن حديث سعيد بن زيد^(٢) ومن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين^(٣).

ثانياً: ترجمة رجال الإسناد:

الأول: الفريابي^(٤).

الثاني: قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله.

روى عن: مالك، حماد بن زيد، عبد العزيز الدراوردي.

روى عنه: الترمذي، ابن ماجه، الفريابي^(٥).

قال النسائي: ثقة مأمون^(٦).

قال الذهبي: شيخ الإسلام، المحدث، الإمام، الثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من العاشرة^(٨).

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً ٩/٥

(٣٦٧٥)

(٢) سنن ابن ماجه، أبواب السنة، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - فضائل

العشرة رضي الله عنهم ٩٤/١ (١٣٣)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل طلحة، والزبير رضي الله عنهما ١٨٨٠/٤

(٢٤١٧)

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٥) تهذيب التهذيب ٣٥٩/٨ (٦٤١)

(٦) مشيخة النسائي ٦٢ (١٠٤)

(٧) سير أعلام النبلاء ١١/١٣ (٨)

(٨) تقريب التهذيب ٤٥٤ (٥٥٢٢)

مات سنة ١٤٠هـ عن ٩٠ سنة^(١).

الثالث: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الإمام، العالم المحدث، أبو محمد الجهني مولاهم، المدني الدراوردي قيل: أصله من دراورد: قرية بخراسان وكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل: أندرون^(٢)، فلقبوه الدراوردي^(٣).

روى عن: عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، عمرو بن أبي عمرو، سهيل بن أبي صالح.

روى عنه: قتيبة بن سعيد، شعبة، الثوري^(٤).

قال النسائي^(٥)، والذهبي^(٦) وابن حجر^(٧): «صدوق»، وزاد ابن حجر: «كان يحدث من كتب غيره فيخطيء».

مات سنة ١٨٧هـ بالمدينة^(٨).

الرابع: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان^(٩) بن سابور^(١٠).

(١) المصدر نفسه ٤٥٤ (٥٥٢٢)

(٢) أندرون: كلمة فارسية معناها: داخل، باطن، بيت داخلي تابع للمنزل، هامش سير أعلام النبلاء

٣٦٦/٨

(٣) الدراوردي: المنسوب إلى دراب جرد، وهو بلد بفارس، معجم متن اللغة، أحمد رضا/٤٠٨

(٤) سير أعلام النبلاء ٣٦٦/٨

(٥) تفسير النسائي ٨٠٨/٢

(٦) ميزان الاعتدال ٦٣٣/٢ (٥١٢٥)

(٧) تقريب التهذيب ٣٥٨ (٤١١٩)

(٨) سير أعلام النبلاء ٣٦٩/٨ (١٠٧)

(٩) المرزبان: وهم ما وراء الملوك وهم ملوك الأطراف ومرز هو الحد بالفارسية ومرزبان وهو صاحب

الحد، مفاتيح العلوم، الخوارزمي ١٣٧

(١٠) سابور: اسم ملك من ملوك الفرس، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، الحميري

٢٩٤٧/٥

أبو القاسم البغوي الأصل البغدادي .

روى عن: يحيى بن عبد الحميد الحماني، علي ابن المديني، أحمد بن حنبل .

روى عنه: ابن المظفر، الدارقطني، أبو حفص بن شاهين^(١).

قال ابن عدي: كان صاحب حديث^(٢).

قال الدارقطني: ثقة ثبت تكلم فيه بلا حجة^(٣).

قال الذهبي: ثقة مطلقاً^(٤).

قال ابن حجر: الحافظ الصدوق^(٥).

مات ليلة الفطر سنة ٣١٨^(٦).

الخامس: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ميمون بن عبد الرحمن، وميمون يلقب:

كشمين - ويكنى يحيى أبا زكريا الحماني الكوفي قدم بغداد.

روى عن: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، حماد بن زيد، سفيان بن عيينة.

روى عنه: عبد الله بن محمد البغوي، أحمد بن يحيى الحلواني، موسى بن هارون^(٧).

قال البخاري: يتكلمون فيه^(٨).

(١) تاريخ الإسلام ٣٢٣/٧ (٣٠٩)

(٢) الكامل في الضعفاء ٤٣٧/٥ (١١٠٢)

(٣) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني ٢٥٧ (٢٦٢)

(٤) ميزان الاعتدال ٤٩٣/٢ (٤٥٦٢)

(٥) لسان الميزان ٥٦٣/٤ (٤٤٠٩)

(٦) المصدر نفسه ٥٦٣/٤ (٤٤٠٩)

(٧) تاريخ بغداد ١٧٣/١٤ (٧٤٨٣)

(٨) التاريخ الكبير، البخاري ٢٩١/٨ (٣٠٣٧)

قال أبو زرعة: الحافظ^(١).

قال النسائي: ضعيف^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث^(٤).

النتيجة: راوٍ حافظ لكن ضعيف بسبب اتهامه بسرقة الحديث.

مات سنة ١٢٨هـ^(٥).

السادس: القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي، أبو بكر المقرئ المعروف بالمطرز.

روى عن: إسحاق بن إبراهيم المروزي، القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك، مجاهد بن

موسى .

روى عنه: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، أبو بكر بن عمر بن سلم الجعابي، أبو

الحسين محمد بن المظفر بن موسى الحافظ^(٦).

قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً^(٧).

قال الذهبي: كان مقرئاً نبيلاً^(٨).

(١) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٦٥/٢ (٩)

(٢) الضعفاء والمتروكون، النسائي ١٠٧ (٦٢٥)

(٣) ميزان الاعتدال ٣٩٢/٤ (٩٥٦٧)

(٤) تقريب التهذيب ٥٩٣ (٧٥٩١)

(٥) تقريب التهذيب ٥٩٣ (٧٥٩١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٥٢/٢٣ (٤٧٩٠)

(٧) تاريخ بغداد ٤٣٧/١٢ (٦٩١٠)

(٨) تاريخ الإسلام ٩٣/٧ (٢٤١)

قال ابن حجر: حافظ ثقة من الثانية عشرة (١).

مات سنة ٣٠٥هـ وله ٨٥ سنة (٢).

السابع: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر أبو يعقوب الحنظلي المعروف بابن

راهويه المروزي نزيل نيسابور أحد الأئمة .

روى عن: ابن عيينة، ابن عليّة، عبد العزيز بن محمد الدراوردي .

روى عنه: أحمد بن حنبل، يحيى بن معين، قاسم بن زكريا المطرز (٣).

قال أبو زرعة: ثقة حافظ مجتهد (٤).

قال الذهبي: أملى المسند من حفظه (٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ مجتهد (٦).

قيل مات سنة ٢٣٧، وقيل مات ليلة النصف من شعبان سنة ٢٣٨، وقيل مات وهو ابن

٧٧ سنة (٧).

الثامن: عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني.

روى عن: أبيه حميد بن عبد الرحمن، سعيد بن المسيب، السائب بن يزيد.

روى عنه: صالح ابن كيسان، ابن عيينة، عبد العزيز بن محمد الدراوردي (٨).

(١) تقريب التهذيب ٤٥٠ (٥٤٥٨)

(٢) المصدر نفسه ٤٥٠ (٥٤٥٨)

(٣) تهذيب التهذيب ٢١٧/١ (٤٠٨)

(٤) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٣٥/٢ (١)

(٥) الكاشف ٢٣٣/١ (٢٧٦)

(٦) تقريب التهذيب ٩٩ (٣٣٢)

(٧) تهذيب التهذيب ٢١٨/١ (٤٠٨)

(٨) تهذيب التهذيب ١٦٤/٦ (٣٣٧)

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٣).

مات سنة ١٣٧هـ^(٤).

التاسع: حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إبراهيم ويقال أبو عبد الرحمن ويقال أبو عثمان المدني.

روى عن: أبيه عبد الرحمن بن عوف، عمر، عثمان.

روى عنه: ابنه عبد الرحمن، الزهري، قتادة^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

قال الذهبي: كان فقيهاً نبيلاً شريفاً^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثانية^(٨).

مات سنة ١٠٥هـ^(٩).

(١) الجرح والتعديل ٢٢٥/٥ (١٠٥٩)

(٢) الكاشف ٦٢٦/١ (٣١٨٢)

(٣) تقريب التهذيب ٣٣٩ (٣٨٤٧)

(٤) المصدر نفسه ٣٣٩ (٣٨٤٧)

(٥) تهذيب التهذيب ٤٥/٣ (٧٧)

(٦) تفسير النسائي ٧٩٣/٢

(٧) تاريخ الإسلام ١٠٨٥/٢ (٤٥)

(٨) تقريب التهذيب ١٨٢ (١٥٥٢)

(٩) المصدر نفسه ١٨٢ (١٥٥٢)

العاشر: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة القرشي الزهري يكنى أبا محمد كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو وقيل عبد الكعبة فسماه رسول الله عبد الرحمن توفي سنة ٣١هـ بالمدينة، وهو ابن ٧٥ سنة^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف وسبب الضعف (يحيى بن عبد الحميد الحماني)، وله متابعات وشواهد فيرتقي الحديث الى الحسن لغيره والله اعلم.
قال الترمذي: وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي نحو هذا، وهذا أصح من الحديث الأول^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

أخرج ابن عساكر عن سعيد بن زيد قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول لرسول الله: ليتني رأيت رجلاً حياً، من أهل الجنة فقال له رسول الله: هو ذا أنا من أهل الجنة، فقال: يا رسول الله إني لست أشك فيك فعد له وقال: يا أبا بكر فأنا من أهل الجنة وأنت من أهل الجنة وعمر من أهل الجنة وعثمان من أهل الجنة، وعلي من أهل الجنة، وطلحة من أهل الجنة، والزبير من أهل الجنة، وعبد الرحمن بن عوف من أهل الجنة، وسعد بن مالك من أهل الجنة والعاشر سميته، فناشده بالله من العاشر قال: أنا^(٣).

ثانياً: المعنى العام:

(١) أسد الغابة ٣/٤٦٥ (٣٣٧٠)

(٢) سنن الترمذي ٥/٦٤٧ (٣٧٤٧)

(٣) اللمع في أسباب ورود الحديث، باب الجنائز ٨٩ (٩١)

بدأ الحديث بذكر الخلفاء الراشدين الأربعة وهذا يدل على أفضليتهم ثم ذكر الصحابة البارزين في الجهاد والإنفاق في سبيل الله ختم بأبي عبيدة بن الجراح الذي كان معروفاً بأمانته وقيادته وهؤلاء هم من نشروا الدين وأعلوا كلمة الحق كلمة لا اله إلا الله .

وقال القاريء الظاهر أن هذا الترتيب هو المذكور على لسانه كما يشعر إليه ذكر اسم الراوي بين الأسماء وإلا كان مقتضى التواضع أن يذكره في آخرهم فينبغي أن يعتمد عليه في ترتيب البقية من العشرة^(١).

وقيل لهم: العشرة لأنهم سُردوا في حديث واحد، وليس لإن شهادة الرسول بالجنة مختصة بهؤلاء العشرة ومقصورة عليهم، بل هناك من أصحاب النبي من شهد له بالجنة سواهم، ك ثابت بن قيس بن شماس، وعكاشة بن محصن، والحسن والحسين وفاطمة وغيرهم من أصحاب النبي، فقد جاءت أحاديث تشهد لكل واحد من هؤلاء بالجنة، وكذلك غيرهم ممن ثبتت شهادة النبي له بالجنة، ولكن اشتهر هؤلاء بلقب العشرة؛ لأنهم سردوا في حديث واحد، وبشروا بالجنة^(٢).

قال محمد بن الحسين: فواجب على المسلمين أن يشهدوا لمن شهد لهم رسول الله، وإذا شهد لهم فقد أحبهم، ومن أحب هؤلاء وشهد لهم بالجنة سلم جميع الصحابة منه، ويشهد لهم بالخلافة، أولهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله عنهم، فهؤلاء الذين قال النبي: لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة إلا في قلب مؤمن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي^(٣)، قال محمد بن الحسين: اعلم رحمك الله: من أحب أبا بكر فقد أقام الدين، ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استنار بنور الله عز وجل، ومن أحب

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ١٧١/١٠ (٣٧٤٧)

(٢) شرح سنن أبي داود ٣٢/٩٠

(٣) المنتخب من مسند عبد بن حميد، من مسند أبي هريرة رضي الله عنه ٤٢٦/١ (١٤٦٤) منقطع

علي بن أبي طالب فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الحسنى في أصحاب رسول
الله فقد برئ من النفاق^(١).

ثالثاً: ما استفاد من الحديث: (٢)

١. ضرورة محبة الصحابة وتوقيرهم، خاصة الخلفاء الأربعة.
٢. الشهادة بالجنة لا تقتصر على العشرة، وإنما تشمل كل من ثبتت فيه النصوص.
٣. الترتيب النبوي له دلالة في الفضل والمكانة.
٤. محبة الصحابة براءة من النفاق، وهي من علامات أهل السنة.
٥. يجب الإيمان بشهادة النبي، وعدم معارضتها بالعقل أو الهوى.

(١) الأربعون حديثاً ١٠٣ (١٠)

(٢) ينظر: الأربعون حديثاً ١٠٣ (١٠)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٧١/١٠ (٣٧٤٧)،

شرح سنن أبي داود ٣٢/٩٠

المبحث الثالث: من الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة إلى الحديث الثالث عشر في الفرق:

الحديث الحادي عشر في ذم سب الصحابة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرى: أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَءَ وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا^(١).

دراسة إسناد الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

أخرجه الأجرى، والطبراني^(٢).

كلاهما عن خلف بن عمرو العكبري.

والحاكم النيسابوري: عن علي بن حمشاذ العدل^(٣).

والخطيب البغدادي: عن أبي عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، عن القاضي

أبو عبد الله بن إسماعيل الضبي، عن الحسن بن أبي بكر، عن محمد بن عبد الله بن إبراهيم،

عن بشر بن موسى، وخلف بن عمرو^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٠٦

(٢) المعجم الكبير للطبراني، باب العين، عويم بن ساعدة الأنصاري ١٧/١٤٠ (٣٤٩)

(٣) المستدرک على الصحيحین ط الرسالة، کتاب معرفة الصحابة ﷺ، ذکر عويم بن ساعدة

٧/٤٢٣ (٦٨٠١)

(٤) تلخیص المتشابه في الرسم، باب الاتفاق في الأسماء والخلاف في الآباء ٢/٦٣١

ثلاثتهم (خلف بن عمرو وعلي بن حمشاذ العدل وبشر بن موسى) عن الحميدي عن محمد بن طلحة التيمي عن عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده مرفوعاً .

واخرجه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن سالم عن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده عن عويم بن ساعدة مرفوعاً بنحوه^(١).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: خلف بن عمرو بن عبد الرحمن بن عيسى أبو محمد العكبري.

روى عن: عبد الله بن الزبير الحميدي، محمد بن معاوية النيسابوري، الحسن بن الربيع البوارني.

روى عنه: أبو عمرو ابن السماك، وجعفر الخلدي، وإسماعيل بن علي الخطيبي^(٢).
قال الدارقطني: ثقة^(٣).

قال الذهبي: الشيخ، المحدث، الثقة، الجليل^(٤).
مات سنة ٢٩٦هـ^(٥).

الثاني: عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد أبو بكر الأسدي الحميدي المكي.

روى عن: محمد بن طلحة التيمي، الوليد بن مسلم، وكيع .

(١) المستدرک علی الصحیحین، کتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر عويم بن ساعدة رضي الله

عنه ٧٣٢/٣ (٦٦٥٦)

(٢) تاريخ بغداد ٢٨٤/٩ (٤٣٧٦)

(٣) تاريخ الإسلام ٩٤٢/٦ (١٩٧)

(٤) سير أعلام النبلاء ٥٧٧/١٣ (٣٠٠)

(٥) سير أعلام النبلاء ٥٧٧/١٣ (٣٠٠)

روى عنه: البخاري، مسلم، خلف بن عمرو^(١).

قال أبو زرعة: أحد الأئمة^(٢).

قال الذهبي: الفقيه أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه من العاشرة^(٤).

مات بمكة سنة ١١٩هـ او بعدها^(٥).

الثالث: محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي أبو عبد الله بن الطويل وجده عثمان بن عبيد الله أخو طلحة.

روى عن: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة، أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، إسحاق بن يحيى بن طلحة.

روى عنه: عبد الله بن الزبير، علي بن المدني، نعيم بن حماد^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: ربما أخطأ^(٨).

(١) تهذيب التهذيب ٥/٢١٥ (٣٧٢)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٦٧٤ (٢)

(٣) الكاشف ١/٥٥١ (٢٧٢١)

(٤) تقريب التهذيب ٣٠٣ (٣٣٢٠)

(٥) المصدر نفسه ٣٠٣ (٣٣٢٠)

(٦) تهذيب التهذيب ٩/٢٣٧ (٣٨٠)

(٧) الجرح والتعديل ٧/٢٩٢ (١٥٨٢)

(٨) الثقات ٩/٥٣ (١٥١٤٧)

قال ابن حجر: صدوق يخطئ من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٠هـ^(٢).

الرابع: عبد الرحمن بن سالم بن عتبة ويقال ابن عبد الله ويقال ابن عبد الرحمن بن عويم ابن ساعدة الأنصاري المدني.

روى عن: أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

روى عنه: محمد بن طلحة بن الطويل التيمي^(٣).

قال البخاري: لم يصح حديثه^(٤).

قال ابن حجر: مجهول من السادسة^(٥).

الخامس: سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة، ويقال: سالم بن عبد الله، ويقال: سالم بن عبد الرحمن الأنصاري، المدني، والد عبد الرحمن بن سالم.

روى حديثه: محمد بن طلحة التيمي، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه، عن جده، عن النبي.

روى له: ابن ماجه حديثاً واحداً، قال المزي: وقد وقع لنا عالياً عنه^(٦).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة^(٧).

(١) تقريب التهذيب ٤٨٥ (٥٩٨٠)

(٢) المصدر نفسه ٤٨٥ (٥٩٨٠)

(٣) تهذيب التهذيب ١٨١/٦ (٣٦٥)

(٤) المصدر نفسه ١٨١/٦ (٣٦٥)

(٥) تقريب التهذيب ٣٤١ (٣٨٦٨)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/١٦٣ (٢١٥٥)

(٧) تقريب التهذيب ٢٢٧ (٢١٨٢)

الخامس: عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة الأنصاري ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة (١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف بسبب (عبد الرحمن بن سالم) وهو مجهول والله اعلم.

قال الطبراني: لا يروي هذا الحديث عن عويم بن ساعدة إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن طلحة (٢).

قال الحاكم عن إسناد الذي خرج من طريق الحميدي هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه (٣).

قال أبو إسحاق الحويني الأثري: سنده ضعيف وله آفتان: الأولى: عبد الرحمن بن سالم (مجهول العين) (٤) والصفة لم يرو عنه غير محمد بن طلحة، وقد صرح الحافظ بأنه (مجهول) الثانية: سالم بن عبد الرحمن، أيضاً لم يرو عنه غير ولده عبد الرحمن، فهو مجهول مثله (٥).

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/ ٤٨٠ (٣٣٧٢)

(٢) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، الأثري ١/ ٩٠ (٧١)

(٣) المستدرک على الصحيحين ٣/ ٧٣٢ (٦٦٥٦)

(٤) مجهول العين: وهو في اصطلاح المحدثين كل من لم تعرفه العلماء، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد وترتفع الجهالة عن الراوي بمعرفة العلماء له، أو برواية المعدلين عنه، وتكفي رواية واحد كما

يكفي تعديل واحد، معجم مصطلح الأصول ٢٨٢

(٥) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة ١/ ٩٠ (٧١)

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

لَا صَرْفًا وَلَا عَدْلًا: قيل: الصّرف التطوع والعدل الفرض، وقيل: الصّرف التوبة والعدل الفدية^(١).

ثالثاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب قال القاضي وسب أحدهم من المعاصي الكبائر^(٢)، ومن سب أصحابي ظاهر في كل من صحبه ولو سب صحابي صحابياً كان داخلاً في الوعيد فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أي يلحقه كل لعن صادر عن هؤلاء لأنه سب من أمر الله بالدعاء لهم وسؤال المغفرة^(٣) قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾^(٤)، وهذه الآية تُظهر أن من صفات المؤمنين الصادقين محبتهم للصحابة، والدعاء لهم، وتنقية القلب من الحقد تجاههم، لا سبهم أو الطعن فيهم، وقال الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً من بعدي، من أحبهم فقد أحبني، ومن أبغضهم فقد أبغضني، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه الله^(٥).

(١) لسان العرب، جمال الدين الإفريقي ١٩٠/٩

(٢) ينظر شرح النووي على مسلم ٩٣/١٦

(٣) ينظر التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صِلَاحِ الصَّنْعَانِيِّ ٢٥٢/١٠ (٨٧١٥)

(٤) سورة الحشر آية رقم (١٠)

(٥) جامع الترمذي، أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب فيمن سب أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم ١٦٩/٦ (٣٨٦٢)

والغرض: الهدف الذي يرمى فيه؛ فهو نهي عن رميهم، مؤكداً ذلك بتحذيرهم الله منه، وما ذلك إلا لشدة الحرمة^(١).

قال محمد بن الحسين: فمن سمع فنفعه الله الكريم بالعلم أحبهم أجمعين: المهاجرين والأنصار وأصحاب رسول الله: من تزوج إليهم، ومن زوجهم، وجميع أهل بيته الطيبين، وجميع أزواجه، واتقى الله الكريم فيهم، ولم يسب واحدا منهم، ولم يذكر ما شجر بينهم، وإذا سمع أحدا يسب أحدا منهم نهاه وزجره ونصحه، فإن أبى هجره ولم يجالس، فمن كان على هذا مذهبه رُجي له من الله الكريم كل خير في الدنيا والآخرة^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٣)

١ تحريم سب الصحابة، واعتباره من الكبائر، لما فيه من تعدد على من اختارهم الله لصحبة نبيه .

٢ الوعيد الشديد لسابهم، إذ توعدّه النبي بلعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وعدم قبول عمله يوم القيامة.

٣ محبة الصحابة من الإيمان، وبغضهم من النفاق.

٤ وجوب الكف عما شجر بينهم، وإنكار سبهم، وترك مجالسة من يطعن فيهم أو يذكرهم بسوء.

٥ أن توقيف الصحابة من علامات سلامة العقيدة وحسن الإسلام، وهو منهج أهل السنة والجماعة.

(١) ينظر كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، الخضر الشنقيطي ٣٧/١

(٢) الأربعون حديثاً ١٠٦

(٣) ينظر: الأربعون حديثاً ١٠٦، شرح النووي على مسلم ٩٣/١٦، التنوير شرح الجامع الصغير محمد

بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني ٢٥٢/١٠ (٨٧١٥)، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح

الْبُخَارِي، الخضر الشنقيطي ٣٧/١

الحديث الثاني عشر في الإيمان يزيد وينقص

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ سُكَيْنِ الْبَلْدِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمُوصِلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ صَالِحِ الْخُرَّاسَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَيَقِينٌ بِالْقَلْبِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخریج الحديث:

أخرجه ابن ماجه: عن سهل بن أبي سهل، ومحمد بن إسماعيل^(٢).
والأجرى عن أبي العباس أحمد بن عيسى بن سكين البلدي عن علي بن حرب الموصلي.
والطبراني: عن محمد بن علي الصائغ^(٣).
والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، عن علي بن عبدالعزيز^(٤).

خمسهم (سهل بن أبي سهل ومحمد بن إسماعيل، وعلي بن حرب الموصلي ومحمد بن علي الصائغ، وعلي بن عبد العزيز) عن عبد السلام بن صالح الهروي عن علي بن موسى الرضا

(١) الأربعون حديثاً للأجرى ١٠٨ (١٢)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في الإيمان ٢٥/١ (٦٥)

(٣) المعجم الأوسط، الطبراني، باب الميم، من اسمه محمد ٢٢٦/٦ (٦٢٥٤)

(٤) شعب الإيمان البيهقي، المقدمة، باب الدليل على أن الطاعات كلها إيمان ١٠٦/١ (١٦)

عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أحمد بن عيسى بن السكين، أبو العباس الشيباني البلدي.
روى عن: علي بن حرب الموصلي، سليمان بن سيف، هاشم بن القاسم.
روى عنه: الدارقطني، عمر بن شاهين، يوسف بن مسرور القواس^(١).
قال الخطيب: كان ثقة^(٢).
المتوفى: ٣٢٣ هـ^(٣).

الثاني: علي بن حرب بن محمد بن حرب بن حيان بن مازن بن الغضوبة الطائي، أبو الحسن الموصلي.

روى عن: عبد السلام بن صالح الخراساني، سفيان بن عيينة، وكيع بن الجراح.
روى عنه: النسائي، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، أحمد بن عيسى بن السكين^(٤).
قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق، وكان أخبارياً شاعراً^(٥).
قال الذهبي: أخبارياً شاعراً^(٦).
قال ابن حجر: صدوق فاضل من صغار العاشرة^(٧).

(١) تاريخ الإسلام ٤٧١/٧ (١١٤)

(٢) تاريخ بغداد ٤٦١/٥ (٢٢٩٩)

(٣) تاريخ الإسلام ٤٧١/٧ (١١٤)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٦١/٢٠ (٤٠٣٧)

(٥) الجرح والتعديل ١٨٣/٦ (١٠٠٦)

(٦) الكاشف ٣٧/٢ (٣٨٩١)

(٧) تقريب التهذيب ٣٩٩ (٤٧٠١)

مات سنة ٢٦٥هـ وقد جاوز ٩٠^(١).

الثالث: عبد السلام بن صالح بن سليمان بن أيوب القرشي، أبو الصلت الهروي.

روى عن: علي بن موسى الرضا، سفيان بن عيينة، شريك بن عبد الله النخعي.

روى عنه: علي بن حرب، إبراهيم بن إسحاق السراج، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: لم يكن عندي بصدوق وهو ضعيف^(٣).

قال الذهبي: واه، متهم^(٤).

قال ابن حجر: صدوق له مناكير من العاشرة^(٥).

مات يوم الأربعاء لست بقين من شوال سنة ٢٣٦هـ^(٦).

الرابع: علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي

الهاشمي، أبو الحسن الرضى.

روى عن: أبيه موسى بن جعفر الكاظم، عبيد الله بن أرطاة بن المنذر.

روى عنه: أبو الصلت عبد السلام بن صالح، أيوب بن منصور النيسابوري، عامر بن

سليمان الطائي^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) المصدر نفسه ٣٩٩ (٤٧٠١)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٧٤/١٨ (٣٤٢١)

(٣) الجرح والتعديل ٤٨/٦ (٢٥٧)

(٤) الكاشف ٦٥٢/١ (٣٣٦٨)

(٥) تقريب التهذيب ٣٥٥ (٤٠٧٠)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨١/١٨ (٣٤٢١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤٨/٢١ (٤١٤١)

(٨) الثقات ٤٥٦/٨ (١٤٤١١)

قال الذهبي: أحد الأعلام^(١).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٢).

مات سنة ٢٠٣هـ ولم يكمل ٥٠^(٣).

خامس: موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي العلوي، أبو الحسن المدني الكاظم.

روى عن: أبيه جعفر بن محمد الصادق، عبد الله بن دينار، عبد الملك بن قدامة الجمحي.

روى عنه: أولاده: إبراهيم بن موسى بن جعفر، إسماعيل بن موسى بن جعفر، ابنه علي بن موسى بن جعفر أبو الحسن الرضى^(٤).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق امام من أئمة المسلمين^(٥).

قال الذهبي: كان من أجواد الحكماء ومن العباد الاتقياء^(٦).

قال ابن حجر: صدوق عابد من السابعة^(٧).

مات سنة ١٨٣^(٨).

السادس: جعفر الصادق، وهو ابن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الإمام العلم أبو عبد الله الهاشمي العلوي الحسيني المدني.

(١) تاريخ الإسلام ١٢٨/٥ (٢٧١)

(٢) تقريب التهذيب ٤٠٥ (٤٨٠٤)

(٣) المصدر نفسه ٤٠٥ (٤٨٠٤)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٣/٢٩ (٦٢٤٧)

(٥) الجرح والتعديل ١٣٩/٨ (٦٢٥)

(٦) ميزان الاعتدال ٢٠٢/٤ (٨٨٥٥)

(٧) تقريب التهذيب ٥٥٠ (٦٩٥٥)

(٨) المصدر نفسه ٥٥٠ (٦٩٥٥)

روى عن: أبيه محمد بن علي، عروة بن الزبير، الزهري.

روى عنه: أبو حنيفة، ابن جريج، موسى ابن جعفر^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة لا يسأل عن مثله^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: صدوق فقيه إمام من السادسة^(٥).

مات سنة ١٤٨هـ^(٦).

السابع: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر الباقر،

وأمه أم عبد الله بنت الحسن بن علي بن أبي طالب.

روى عن: أبيه علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، جده علي بن أبي طالب، سعيد بن

المسيب.

روى عنه: ابنه جعفر بن محمد الصادق، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، معمر بن يحيى

بن سام^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) تاريخ الإسلام ٨٢٨/٣ (٦٣)

(٢) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٥٧/٣ (٦٧٠)

(٣) الجرح والتعديل ٤٨٧/٢ (١٩٨٧)

(٤) سير اعلام النبلاء ٢٥٥/٦ (١١٧)

(٥) تقريب التهذيب ١٤١ (٩٤٧)

(٦) المصدر نفسه ١٤١ (٩٤٧)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٩/٢٦ (٥٤٧٨)

(٨) الثقات ٣٤٨/٥ (٥١٦٠)

قال الذهبي: كان أحد من جمع العلم، والفقه، والشرف، والديانة، والثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة فاضل من الرابعة^(٢).

مات سنة ١١٤هـ، وقيل: سنة ١١٥هـ، وقيل: سنة ١١٦هـ، وقيل: سنة ١١٧هـ^(٣).

الثامن: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو الحسين، ويقال: أبو

الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله المدني زين العابدين، وأمه فتاة يقال لها:

سلامة، ويقال: غزاة.

روى عن: أبيه الحسين بن علي بن أبي طالب، سعيد بن المسيب، أبي هريرة.

روى عنه: ابنه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، الزهري، يحيى بن سعيد الأنصاري^(٤).

قال الذهبي: ثقة، مأمونا، كثير الحديث، عالياً، رفيعاً، ورعاً^(٥).

قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة^(٦).

مات سنة ٩٣هـ وقيل غير ذلك^(٧).

التاسع: الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المدني سبط رسول اللهوريجانته

من الدنيا واحد سيدي شباب أهل الجنة، روى عن: جده رسول الله ﷺ، أبيه علي بن أبي

(١) تاريخ الإسلام ٣/٣٠٨ (٢٤١)

(٢) تقريب التهذيب ٤٩٧ (٦١٥١)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/١٤١ (٥٤٧٨)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠/٣٨٢ (٤٠٥٠)

(٥) سير أعلام النبلاء ٤/٣٨٧ (١٥٧)

(٦) تقريب التهذيب ٤٠٠ (٤٧١٥)

(٧) تقريب التهذيب ٤٠٠ (٤٧١٥)

طالب، عمر بن الخطاب، روى عنه: أبنة علي بن الحسين، أخوه الحسن، سنان بن أبي سنان الدؤلي^(١).

قال أبو زرعة: سبط رسول الله وريحانته من الدنيا^(٢).

قال الذهبي: الإمام، الشريف، الكامل، سبط رسول الله وريحانته من الدنيا، ومحبوبه^(٣).

قال ابن حجر: سبط رسول الله وريحانته^(٤).

استشهد يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ وله ٥٦ سنة^(٥).

العاشر: علي بن أبي طالب^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف وسبب الضعف هو (عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي) وإن كان بقية رجال السند فيهم ثقات من أهل البيت فالإسناد ضعيف والله اعلم.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد السلام بن صالح الهروي^(٧).

(١) تهذيب التهذيب ٢/٣٤٥ (٦١٥)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٧٠٨ (٢)

(٣) سير أعلام النبلاء ٣/٢٨٠ (٤٨)

(٤) تقريب التهذيب ١٦٧ (١٣٣٤)

(٥) المصدر نفسه ١٦٧ (١٣٣٤)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السابع، ص ٦٣

(٧) المعجم الأوسط، الطبراني ٦/٢٢٦ (٦٢٥٤)

قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لم يقله رسول الله (١).

قال المناوي: حديث ضعيف (٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف الإيمان بمعنى الاطمئنان إلى الشيء والوثوق به، ثم أطلق على التصديق، تقول العرب: آمنه إذا صدقه، لأن من صدق شخصاً آمنه من الكذب والخيانة. أما الإيمان شرعاً: فهو عند أكثر أهل السنة مركب من ثلاثة أركان لا بد منها، وان الإيمان فهو يتكون من ثلاثة أركان أو ثلاثة عناصر أو أجزاء:

أولاً: التصديق القلبي (الجنان) وهو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وما ثبت عن النبي ما علم من الدين بالضرورة، ولا يصح الإيمان بدون هذا التصديق، ولا يقبل الإيمان المجزأ، فمن أنكر جزءاً من ذلك فهو كافر، حتى لو أقر بلسانه أو أتى بشعائر الإسلام، نفى الله عنهم اسم الإيمان في قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).

ثانياً: الإقرار باللسان: ويقصد به النطق بالشهادتين، فمن امتنع عن الإقرار بغير عذر كالإكراه أو الخرس، لا يعد مؤمناً، وإن صدق بقلبه، وقد رد العلماء قول من زعم كفاية التصديق القلبي، مستدلين بقصة فرعون الذي آمن بقلبه ولم يقر بلسانه، فحكم عليه

(١) الموضوعات، ابن الجوزي ١/١٢٩

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي ٣/١٨٥ (٣٠٩٤)

(٣) سورة البقرة آية رقم (٨)

بالكفر، ووصفهم بقوله: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (١).

الثالث: العمل بالجوارح: ويشمل أداء الفرائض واجتناب المحرمات، وهو جزء من الإيمان عند السلف، وقد استدلوا بحديث النبي لو فد عبد القيس: الإيمان بالله: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان.

ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح فالعمل جزء من الإيمان ولكن لا ينتفي الإيمان بانتفائه ولا يبطل باقتراف كبيرة، أو ارتكاب معصية، فأهل السنة لا ينفون عن العاصي الإيمان بالكلية، ولا يخرجونه من الدين، ولا يحكمون عليه بالكفر والخلود في النار (٢).

قال محمد بن الحسين: هذا الحديث أصل كبير في الإيمان عند فقهاء المسلمين قديماً وحديثاً، وهو موافق لكتاب الله عز وجل، لا يخالف هذا الأمر إلا مرجئ خبيث مهجور مطعون عليه في دينه، وأنا أبين معنى هذا ليعلمه جميع من نظر فيه نصيحة للمؤمنين، اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمناً وحقاً، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين، وأما ما لزم القلب من فرض الإيمان فقول الله تعالى عز وجل في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن

(١) سورة النمل آية رقم (١٤)

(٢) ينظر منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

قُلُوبُهُمْ ﴿١﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١) وقال عز وجل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَهُمْ فِي عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ (٢).

وقال عز وجل في سورة الحجرات: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (٣)، فهذا يدل على أن على القلب فرض الإيمان وهو التصديق والمعرفة، ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل، وأما فرض الإيمان باللسان فقول الله عز وجل في سورة البقرة: ﴿قُولُوا ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (٤)، وقال عز وجل في سورة آل عمران: ﴿قُلْ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (٥)، وقال النبي: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ (٦) وذكر الحديث، فهذا الإيمان باللسان نطقا واجبا، وأما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما آمن به القلب ونطق به اللسان، فقول الله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَأَمَنُوا أُرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعَبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ

(١) سورة المائدة آية رقم (٤١)

(٢) سورة النحل آية رقم (١٠٦)

(٣) سورة الحجرات آية رقم (١٤)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٣٦)

(٥) سورة آل عمران آية رقم (٨٤)

(٦) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام

تُقْلِحُونَ ﴿١﴾ وقال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ ﴿٢﴾، في غير موضع من القرآن، ومثله فرض الصيام على جميع البدن، ومثله فرض الحج ﴿٣﴾.

أولاً: فقه الحديث:

أصل الإيثار مركب من ثلاثة أركان لا بد منها، فقد ذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق وسائر أهل الحديث إلى أنه تصديق القلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان، هذا هو الإيثار عند السلف، وقد أنكر السلف على من أخرج الأعمال من الإيثار إنكاراً شديداً، وقال البخاري: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار، فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيثار قول وعمل، ويزيد وينقص .

وقال الأوزاعي ﴿٤﴾: كان من مضي من السلف لا يفرقون بين العمل والإيثار، والدليل من القرآن على أن العمل جزء من الإيثار قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ ﴿٥﴾، قال ابن القيم: فيه أن الإيثار بالله هو مجموع هذه الخصال من القول والعمل كما علم ذلك أصحاب رسول الله -- والتابعون وتابعوهم وهو مذهب السلف الصالح، قال ابن

(١) سورة الحج آية رقم (٧٧)

(٢) سورة البقرة آية رقم (٤٣)

(٣) الأربعون حديثاً ١١٠

(٤) هو أبو العباس تقي الدين أحمد بن شهاب الدين عبدالحليم الحراني ولد سنة (٦٦١هـ) كان من الحنابلة أهل الحديث قيل عنه: كان شديد الذكاء، فانبهر الفضلاء من فرط ذكائه وسيلان ذهنه وقوة حافظته، وكان ورعاً زاهداً عابداً تنظر ترجمته في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ت (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبدالمعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية (١٣٩٢هـ).

(١٩٧٢م): ١/١٦٨

(٥) سورة البقرة آية رقم (٤٣)

تيمية^(١): ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح^(٢).

ثالثاً: ما استفاد من الحديث^(٣):

١ الإيمان مركب من يقين القلب، ونطق اللسان، وعمل الجوارح.

٢ التصديق القلبي أصل الإيمان ولا يصح بدونه.

٣ الإقرار باللسان شرط للإيمان لمن قدر عليه.

٤ العمل جزء من الإيمان ولا يُنفى الإيمان بتركه.

٥ العاصي لا يُكفر عند أهل السنة ما دام مُقِرّاً ومُصدّقاً.

الحديث الثالث عشر في الفرق

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ زَنْجُوِيَه قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمَ .

(١) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد الأوزاعي (٨٨هـ - ١٥٧هـ) فقيه ومُحدِّث وأحد تابعي

التابعين وإمام أهل الشام في زمانه وكان من سبي أهل اليمن ولم يكن من الأوزاع، ومات وله ستون

سنة وسئل عن الفقه وله ثلاث عشرة سنة وقال عبد الرحمن بن مهدي: ما كان أحد بالشام أعلم

بالسنة من الأوزاعيينظر: طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبهُ:

محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)المحقق: إحسان عباسالناشر: دار الرائد العربي، بيروت -

لبنان الطبعة: الأولى: ٧٦

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

(٣) ينظر: الأربعون حديثاً ١١٠، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم ٧٥/١

(ح) (١) قَالَ الْأَجْرِيُّ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ الصُّوفِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: لِيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ تَفَرَّقَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، تَزِيدُ عَلَيْهِمْ وَاحِدَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً" قَالُوا: مَنْ هَذِهِ الْمِلَّةُ الْوَاحِدَةُ؟ قَالَ: "مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي" (٢).

دراسة سند الحديث:

تخريج الحديث:

أخرجه الترمذي: عن محمود بن غيلان قال: عن أبي داود الحفري (٣).
والأجرى: عن أبي الفضل جعفر بن محمد الصندلي عن أبي بكر بن زنجويه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.
والطبراني: عن يوسف القاضي، عن محمد بن كثير، ح وعن حفص الرقي، عن قبيصة (٤).
والحاكم: عن علي بن عبد الله الحكيمي ببغداد، عن العباس بن محمد الدوري، عن ثابت بن محمد العابد (٥).
أربعتهم (أبو داود الحفري، مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، قبيصة، ثابت بن محمد العابد) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه .

(١) حاء التحويل من إسناد إلى إسناد آخر، معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح ٣١٢

(٢) الأربعون حديثاً، اللاجر ١١٤ (١٣)

(٣) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦/٥ (٢٦٤١)

(٤) المعجم الكبير، باب العين، أبو عبد الرحمن الحلي، عن عبد الله بن عمرو ٣٠/١٣ (٦٢)

(٥) المستدرک علی الصحیحین، کتاب العلم، حدیث عبد الله بن عمرو ٢١٨/١ (٤٤٤)

والأجرى من طريق، أبي عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي عن الهيثم بن خارجة عن إسماعيل بن عياش.

كلاهما (سفيان الثوري، وإسماعيل بن عياش) عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

ثانياً: ترجمة رجال السند: .

الأول: جعفر بن محمد بن يعقوب أبو الفضل الصندي.

روى عن: أبو بكر بن زنجويه، إسحاق بن إبراهيم البغوي، علي بن حرب الطائي.

روى عنه: عبد العزيز بن جعفر الخرقى، أبو عمر بن حيويه، يوسف بن عمر القواس^(١).

قال الخطيب: كان ثقة صالحاً ديناً^(٢).

قال الذهبي: ثقة، زاهد^(٣).

المتوفى: ٣١٨هـ^(٤).

الثاني: محمد بن عبد الملك بن زنجويه البغدادي، أبو بكر الغزال.

روى عن: أحمد بن حنبل، محمد بن يوسف الفريابي، عبد الرزاق بن همام.

روى عنه: الأربعة^(٥).

قال ابن أبي حاتم: صدوق^(٦).

(١) تاريخ بغداد ٨/ ١٢٠ (٣٦٣٩)

(٢) المصدر نفسه ٨/ ١٢٠ (٣٦٣٩)

(٣) تاريخ الإسلام ٧/ ٣٣٧ (٣٥٦)

(٤) تاريخ الإسلام ٧/ ٣٣٧ (٣٥٦)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/ ١٧ (٥٤٢٣)

(٦) الجرح والتعديل ٨/ ٥ (٢٠)

قال النسائي: ثقة^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة^(٤).

مات سنة ٢٥٨هـ^(٥).

الثالث: محمد بن يوسف بن واقد الإمام أبو عبد الله الضبي، مولاهم الفريابي، وفرياب من بلاد الترك.

روى عن: سفيان الثوري، الأوزاعي، عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان،.

روى عنه: البخاري، أحمد بن حنبل، دحيم، محمد بن عبد الملك^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صدوق ثقة^(٧).

قال النسائي: "ثقة فاضل"^(٨).

قال الذهبي: "محدث"^(٩).

(١) مشيخة النسائي ٩٨ (١٨٦)

(٢) الثقات ١٣٠/٩ (١٥٥٨٦)

(٣) الكاشف ١٩٦/٢ (٥٠١٥)

(٤) تقريب التهذيب ٤٩٤ (٦٠٩٧)

(٥) المصدر نفسه ٤٩٤ (٦٠٩٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٤٥٥/٥ (٣٩٤)

(٧) الجرح والتعديل ١١٩/٨ (٥٣٣)

(٨) تفسير النسائي ٨٤٢/٢

(٩) الكاشف ٢٣٢/٢ (٥٢٣٤)

قال ابن حجر: "ثقة فاضل من التاسعة" (١).

مات سنة ١١٢هـ (٢).

الرابع: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن زياد بن انعم، الأعمش، منصور.

روى عنه: محمد بن يوسف الفريابي، مالك، زهير بن معاوية (٣).

قال أبو زرعة: الحافظ، الفقيه، العابد، الإمام، الحجة (٤).

قال الذهبي: أحد الاعلام علماً وزهداً (٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما

دلس (٦).

مات سنة ١٦١هـ وله ٦٤ (٧).

الخامس: أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد أبو عبد الله الصوفي.

روى عن: الهيثم بن خارجة، يحيى بن معين، أبا خيثمة زهير بن حرب.

روى عنه: أبو سهل بن زياد، ومحمد بن عمر ابن الجعابي، والحسن بن أحمد السبيعي (٨).

(١) تقريب التهذيب ٥١٥ (٦٤١٥)

(٢) المصدر نفسه ٥١٥ (٦٤١٥)

(٣) تهذيب التهذيب ١١١/٤ (٢٠٠)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤١/١ (٨)

(٥) الكاشف ٤٤٩/١ (١٩٩٦)

(٦) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٤٥)

(٧) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٤٥)

(٨) تاريخ بغداد ١٣٢/٥ (١٩٨٨)

قال الخطيب: ثقة^(١).

قال الذهبي: مشهور^(٢).

قال ابن حجر: مشهور^(٣).

السادس: الهيثم بن خارجة الخراساني، أبو أحمد، ويقال: أبو يحيى المروزي، نزيل بغداد.

روى عن: إسماعيل بن عياش، مالك بن أنس، صدقة بن خالد.

روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي الكبير^(٤).

قال الذهبي: الحافظ^(٥).

قال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة^(٦).

مات سنة سبع وعشرين في آخر يوم منها^(٧).

السابع: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي.

روى عن: عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الإفريقي، سفيان الثوري، صالح بن كيسان.

روى عنه: بقية بن الوليد، سعيد بن منصور، الهيثم بن خارجة^(٨).

(١) المصدر نفسه ١٣٢/٥ (١٩٨٨)

(٢) ميزان الاعتدال ٩١/١ (٣٣٥)

(٣) لسان الميزان ١٥١/١ (٤٨٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٧٤/٣٠ (٦٦٤٥)،

(٥) الكاشف ٣٤٤ (٦٠١٧)

(٦) تقريب التهذيب ٧٧/٥ (٧٣٦٤)

(٧) تقريب التهذيب ٧٧/٥ (٧٣٦٤)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٣/٣ (٤٧٢)

قال الذهبي: عالم الشاميين^(١).

قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم من الثامنة^(٢).

مات سنة ٨١هـ أو ٨٢هـ وله بضع وسبعون^(٣).

الثامن: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم بن منبه بن النمادة بن حيويل بن عمرو بن أسوط بن

سعد بن ذي شعيب بن يعفر بن ضبع بن شعبان بن عمرو بن معاوية بن قيس الشعباني، أبو

أيوب، ويقال: أبو خالد الإفريقي.

روى عن: أبيه زياد بن أنعم الإفريقي، عبد الله بن يزيد، يحيى بن سعيد الأنصاري.

روى عنه: سفيان الثوري، إسماعيل بن عياش، عبد الله بن المبارك^(٤).

قال يحيى بن معين: ليس به بأس وفيه ضعف^(٥).

قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به^(٧).

قال الذهبي: ضعفه^(٨).

قال ابن حجر: ضعيف في حفظه من السابعة^(٩).

(١) الكاشف ٢٤٨/١ (٤٠٠)

(٢) تقريب التهذيب ١٠٩ (٤٧٣)

(٣) تقريب التهذيب ١٠٩ (٤٧٣)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧/١٠٢ (٣٨١٧)

(٥) تاريخ ابن معين ٤/٤٢١ (٥٠٧٥)

(٦) الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال ٨/١٨ (١٥٧٨)

(٧) الجرح والتعديل ٥/٢٣٥ (١١١١)

(٨) الكاشف ١/٦٢٧ (٣١٩٤)

(٩) تقريب التهذيب ٣٤٠ (٣٨٦٢)

مات سنة ١٥٦هـ او بعدها^(١).

التاسع: عبد الله بن يزيد المعافري، أبو عبد الرحمن الحبلي المصري.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

روى عنه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عقبة بن مسلم التجيبي، قيس بن الحجاج^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٥).

مات سنة ١٠٠هـ بإفريقية^(٦).

العاشر: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي القرشي السهمي يكنى أبا محمد وقيل أبو عبد الرحمن، توفي سنة ٦٣هـ، وقيل: سنة ٦٥هـ بمصر، وقيل: سنة ٦٧هـ بمكة، وقيل: توفي سنة ٥٥هـ بالطائف، وقيل: سنة ٦٨هـ، وقيل: سنة ٧٣هـ، وكان عمره ٧٢ سنة^(٧).

(١) المصدر نفسه ٣٤٠ (٣٨٦٢)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١٦/١٦ (٣٦٦٣)

(٣) الثقات ٥١/٥ (٣٨١١)

(٤) الكاشف ٦٠٩/١ (٣٠٦١)

(٥) تقريب التهذيب ٣٢٩ (٣٧١٢)

(٦) المصدر نفسه ٣٩٢ (٣٧١٢)

(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/٣٤٥ (٣٠٩٢)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:.

إسناد الحديث من كلا الطريقتين للآجرى متصل والرواة في الطريق الأول ثقات الا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف والطريق الثاني فيه الرواة ثقات الا (الميثم بن خارجة، إسماعيل بن عياش) بمرتبة صدوق اما عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف ايضاً، فالإسناد من كلا الطريقتين ضعيف وسبب الضعف (عبد الرحمن بن زياد بن أنعم) والله أعلم. قال الترمذي: هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه^(١).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف أن الافتراق المحذّر منه إنما هو في أصول الدين وقواعده؛ لأنه قد أطلق عليها مللاً، وأخبر أن التمسك بشيء من تلك الملل موجب لدخول النار، ومثل هذا لا يقال على الاختلاف في الفروع، فإنه لا يوجب تعدّد الملل، ولا عذاب النار، وإنما هو على أحد المذهبين: إما مُصيب، فله أجران، وإما مخطئ، فله أجر^(٢). قال محمد بن الحسين: فالمؤمن العاقل يجتهد أن يكون من هذه الملة الناجية باتباعه لكتاب الله عز وجل، وسنن رسوله، وسنن أصحابه رحمة الله عليهم، وسنن التابعين بعدهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين ممن لا يستوحش من ذكرهم، فما أنكروه أنكرناه، وما قبلوه وقالوا به قبلناه وقلنا به، ونبذنا ما سوى ذلك^(٣).

(١) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، ما جاء في افتراق هذه الأمة ٢٦/٥ (٢٦٤١)

(٢) البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٦٠١/٤١

(٣) الأربعون حديثاً ١٠٦

ثانياً: ما يستفاد من الحديث^(١):

- ١- الحديث يحذر من التفرق في الدين، ويبين أن الاختلاف الخطير هو في العقيدة وليس في الأمور الفقهية البسيطة.
- ٢- أخبر النبي أن أمة ستفترق إلى فرق كثيرة، وكلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي التي تتبع سنته وسنة أصحابه.
- ٣- الفرقة الناجية هي التي تتمسك بالقرآن والسنة كما فهمها الصحابة، لا التي تتبع الأهواء أو البدع.
- ٤- الكثرة لا تعني الحق، فالصواب هو في اتباع ما جاء به النبي ﷺ، ولو كان أتباعه قلة.
- ٥- المؤمن العاقل يحرص على معرفة الحق والعمل به، بالرجوع إلى الكتاب والسنة وأقوال العلماء الثقات.

(١) ينظر البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٦٠١/٤١، الأربعون حديثاً

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العبادات في كتاب الأربعين للأجرى:

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية الوضوء الى الحديث العشرين في إسباغ الوضوء.

المبحث الثاني: من الحديث الحادي والعشرين في فضل الصلاة الى الحديث السادس والعشرين في زكاة الماشية.

المبحث الثالث: من الحديث السابع والعشرين في فضل رمضان الى الحديث الثاني والثلاثين في فرض الحج.

المبحث الأول: من الحديث الرابع عشر في كيفية

الوضوء الى الحديث العشرين في إسباغ الوضوء:

الحديث الرابع عشر في الوضوء

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْعَزِّي قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَرَادَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَوَارِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عُبيدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً فَقَالَ: هَذَا وَظِيفَةُ الْوَضُوءِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةَ إِلَّا بِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: هَذَا وَضُوءٌ مَنْ تَوَضَّأَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَضُوءِي، وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن ماجه: عن جعفر بن مسافر (٢).

والعقيلي: عن عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة (٣).

الأجرى أبي بكر بن أبي داود عن أبي الطاهر احمد بن عمرو المصري، ومحمد بن عبدالله بن عمرو العزى.

(١) الأربعون حديثاً ١١٩

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء مرة، ومرتين، وثلاثاً ١/١٤٥

(٤٢٠) بهذا اللفظ

(٣) الضعفاء الكبير، باب العين، عبد الله بن عرادة السدوسي يخالف في حديثه، ويهم كثيراً ٢/٢٨٨

والدارقطني: عن علي بن محمد المصري، عن يحيى بن عثمان بن صالح^(١).

والشاشي: عن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

خمسهم (جعفر بن مسافر، عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة، أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري، ومحمد بن عبد الله بن عمرو الغزي، يحيى بن عثمان بن صالح) عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الله بن عرادة، عن زيد بن حواري، عن معاوية بن قره، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود:^(٣)

الثاني: أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري:^(٤).

الثالث: محمد بن عبد الله بن عمرو الغزي:^(٥).

(١) سنن الدارقطني، كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ ١/١٣٨ (٢٦٣) بمثله

(٢) المسند للشاشي، مسند صهيب بن سنان بن مالك رضي الله عنه ما روى صهيب بن سنان بن مالك الرومي أبو يحيى، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حليف عبد الله بن جدعان القرشي، من ربيعة بن النمر بن قاسط، وهو ابن مالك بن عبد عمرو، عبيد بن عمير عن أبي بن كعب ٣/٣٧٣ (١٤٩٨)

(٣) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٤) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٥) لم أقف على ترجمة لمحمد بن عبد الله بن عمرو الغزي بهذا الاسم، ولعل الصواب عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي، فقد ورد بهذا الاسم في بعض الروايات، وهو في نفس الطبقة، وقد روى عنه أبو داود السجستاني، مما يرجح كونه المقصود، والله أعلم، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٩٥ (٣٥٤٧)، عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح الأزدي الشامي الفلسطيني، أبو العباس الغزي، روى عن: عبد الله بن الزبير الحميدي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وقبيصة بن عقبة، روى عنه: أبو داود، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وأبو بكر محمد بن أحمد بن معدان الأصبهاني

الرابع: إسماعيل بن مسلمة بن قعنب الحارثي القعنبي، أبو بشر، وقليل: أبو محمد المدني، نزيل مصر .

روى عن: حماد بن سلمة، شعبة بن الحجاج، عبد الله بن عرابة .

روى عنه: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل

الترمذي، محمد بن عبد الله بن عمرو الغزي^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار الناس^(٣).

قال الحاكم أبو عبد الله: إسماعيل وعبد الله ويحيى بنو مسلمة، كلهم زهاد ثقات^(٤).

قال الذهبي: وثق^(٥).

قال ابن حجر: صدوق يخطئ من التاسعة^(٦).

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(٧).

مات سنة ٢٠٩هـ^(٨).

الخامس: عبد الله بن عرادة بن شيبان الشيباني السدوسي، أبو شيبان البصري.

روى عن: إسماعيل بن رافع، داود بن أبي هند، زيد بن حواري.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠٩/٣ (٤٩٠)

(٢) الجرح والتعديل ٢٠١/٢ (٦٨٠)

(٣) الثقات ٩٦/٨ (١٢٤٠٥)

(٤) المصدر السابق

(٥) الكاشف ٢٥٠/١ (٤١٠)

(٦) تقريب التهذيب ١١٠ (٤٩١)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ١٤١/١ (٤٩١)

(٨) تقريب التهذيب ١١٠ (٤٩١)

روى عنه: أحمد بن إسحاق الحضرمي، إسماعيل بن مسلمة بن قعنب القعنبي، منصور بن صقير^(١).

قال البخاري: منكر الحديث^(٢).

قال ابن عدي: عامة ما يرويه، لا يتابع عليه^(٣).

قال الذهبي: واه^(٤).

قال ابن حجر: ضعيف من التاسعة^(٥).

توفي ١٧١ - ١٨٠ هـ^(٦).

السادس: زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هراة.

روى عن: أنس، سعيد بن المسيب، معاوية بن قرة.

روى عنه: شعبة، الأعمش، عبد الله بن عرادة^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به^(٨).

قال الذهبي: فيه ضعف^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٩٢/١٥ (٣٤٢٤)

(٢) التاريخ الكبير ١٦٦/٥ (٥٢٥)

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٣٠/٥ (١٠٠٩)

(٤) الكاشف ٥٧٤/١ (٢٨٥٥)

(٥) تقريب التهذيب ٣١٤ (٣٤٧٤)

(٦) تاريخ الإسلام ٦٦٣/٤ (١٥٣)

(٧) تهذيب التهذيب ٤٠٧/٣ (٧٤٦)

(٨) الجرح والتعديل ٥٦٠/٣ (٢٥٣٥)

(٩) الكاشف ٤١٦/١ (١٧٣٢)

قال ابن حجر: ضعيف من الخامسة^(١).

السابع: معاوية بن قررة بن إياس بن هلال، أبو إياس المزني البصري.

روى عن: ابن عباس، أبي هريرة، عبيد بن عمير.

روى عنه: قتادة، شعبة، زيد بن الحواري^(٢).

قال محمد بن سعد: كان ثقة وله أحاديث^(٣).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ثقة^(٤).

قال الذهبي: عالم^(٥).

قال ابن حجر: ثقة عالم من الثالثة^(٦).

مات سنة ١١٣ هـ وهو ابن ٧٦ سنة^(٧).

الثامن: عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث ثم الجندعي، أبو عاصم المكي، قاص أهل مكة.

روى عن: أبي بن كعب، عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب.

روى عنه: عمرو بن دينار، عطاء بن أبي رباح، معاوية بن قررة^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٢٢٣ (٢١٣١)

(٢) تاريخ الإسلام ٣/٣١٥ (٢٥٧)

(٣) الطبقات الكبرى، ابن سعد ٧/١٦٥ (٣١١١)

(٤) الجرح والتعديل ٨/٣٧٨ (١٧٣٤)

(٥) الكاشف ٢/٢٧٧ (٥٥٣٣)

(٦) تقريب التهذيب ٥٣٨ (٦٧٦٩)

(٧) المصدر نفسه ٥٣٨ (٦٧٦٩)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٩/٢٢٣ (٣٧٣٠)

قال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث^(١).

قال الذهبي: الواعظ المفسر^(٢).

قال ابن حجر: كبار التابعين مجمع على ثقته^(٣).

مات قبل ابن عمر^(٤).

التاسع: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات، وقيل: تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر الأنصاري الخزرجي المعاوي، وإنما سمي النجار لأنه اختتن بقدم، وقيل: ضرب وجه رجل بقدم فنجره، فقيل له: النجار، وقيل: مات سنة ١٩هـ، وقيل: سنة ٢٠هـ، وقيل: سنة ٢٢هـ، وقيل: إنه مات في خلافة عثمان سنة ٣٢هـ، والأكثر أنه مات في خلافة عمر^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق اللأجرى رواته ثقات الا(عبد الله بن عرادة) ضعيف و(زيد بن الحواري) متكلم فيه فالإسناد ضعيف والله اعلم.
قال ابن حجر: حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه وله طرق أخرى كلها ضعيفة^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

(١) الطبقات الكبرى ١٦/٦ (١٥٣١)

(٢) تاريخ الإسلام ٨٦٠/٢ (٧٩)

(٣) تقريب التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٤) المصدر نفسه ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١٦٨/١ (٣٤)

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٣٣/١

كفْلَيْنِ: الحظ والنصيب^(١).

ثانياً: المعنى العام:.

يبين الحديث الشريف مراتب الوضوء المشروعة، وأن أدنى ما يجزئ منه هو غسل كل عضو مرة واحدة، وهذا هو الحد الواجب الذي لا تصح الصلاة بدونه، وما زاد على ذلك فهو من باب الكمال والفضل، حيث ثبت عن النبي أنه توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، وكل ذلك على سبيل البيان والتشريع، وقد نقل الصحابة رضي الله عنهم صفات وضوء النبي على وجوه متعددة، وكلها صحيحة، مما يدل على مشروعية التنوع في الفعل، وأنه من سننه، وأن اختلاف الصفات إنما هو لبيان الجواز ومراتب الفضل، فالوضوء مرة واحدة يحقق الفرض، وغسله مرتين أفضل، وثلاثاً أكمل، ولا يجوز الزيادة على ثلاث، لما ورد في بعض الروايات: من زاد على ذلك فقد أساء وتعدى وظلم^(٢).

كما يجب استيعاب الغسل لجميع أعضاء الوضوء دون تفريط، فقد ورد عنقه قوله: ويل للأعقاب من النار، لما رأى قومًا لم يُصب الماء أعقابهم وهذا يدل على وجوب تعميم الماء، وأن النقص في غسل العضو يُجْلُ بالطهارة، وعليه، فإن الوضوء المشروع يتدرج بين الإجزاء والكمال، فلا ينقص عن مرة واحدة، ولا يزيد عن ثلاث، اتباعاً لهدي النبي وامتنالاً لأمره^(٣).
قوله صلى الله عليه وسلم: مرة مرة يفهم على عدة أوجه:.

(١) لسان العرب ٥٨٩/١١

(٢) اختلف العلماء في معنى: (أساء وظلم) فقيل: أساء في النقص، وظلم في الزيادة، فإن الظلم: مجاوزة الحد، ووضع الشيء في غير محله، وقيل: عكسه؛ لأن الظلم يستعمل بمعنى النقص كقوله تعالى: {ءاتت أكلها ولم تظلم منه شيئاً} [الكهف: ٣٣]، وقيل: أساء وظلم فيهما، واختاره ابن الصلاح؛ لأن ظاهر الكلام، وقيل: أساء في النقص عن مواضع الوضوء وظلم في الزيادة عليها، الفيض الجاري

بشرح صحيح الإمام البخاري، إسماعيل العجلوني ١٥١٦

(٣) شرح سنن أبي داود ١١/٢٣

أولاً: أن المراد به فرض الوضوء، أي أن غسل الأعضاء مرة واحدة هو الحد الأدنى الذي تتحقق به الطهارة الواجبة.

ثانياً: أن المقصود بـ"المرة" الزمان أو المرة الواحدة التي يؤدي فيها الوضوء، فيكون الفرض هو تحققه مرة واحدة في الزمن المسمى بذلك.

ثالثاً: وقعت حالاً، وقد سدت مسد الخبر، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾^(١)، أي: ونحن في حال كوننا عصابة.

رابعاً: تكرار لفظ مرة إما تأكيداً على الحد الأدنى المشروع، أو إرادة للتفصيل، بمعنى أن كل عضو من أعضاء الوضوء يُغسل مرة واحدة: الوجه، واليدين، والرجلان، وهكذا، وقد يُفهم من ذلك أن الشخص توضع في وقت معين فغسل الأعضاء مرة واحدة، ثم توضع في وقت آخر فغسلها مرتين، ثم في مرة ثالثة ثلاثاً، وهذا يُشير إلى التنوع.

أما قوله: مرتين مرتين فيدل على الوضوء الأكمل من جهة الفضل، دون أن يكون واجباً، ثم قوله: ثلاثاً ثلاثاً هو أكمل مراتب الوضوء، لكنه لا يدل على الوجوب، بل على الكمال والتمام.

والتنوع في الغسل - من مرة إلى ثلاث - إنما هو لبيان الجواز ومراتب الفضل، فمن اقتصر على مرة فقد أدى الفرض، ومن زاد إلى اثنتين أو ثلاث فقد أتى بالأكمل، وأما الزيادة على ثلاث، فهي مخالفة للسنة، وترك للفضيلة، وقد يدخل صاحبها في الإسراف المنهي عنه، وإن لم تُبطل الطهارة بذاتها^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

(١) سورة يوسف آية رقم (٨)

(٢) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/٤١١

قال العلماء الأولى فرض الثانية مستحبة والثالثة سنة وقيل الأولى فرض والثانية سنة والثالثة إكمال السنة وقيل الثانية والثالثة سنة وقيل الثانية سنة والثالثة نفل وقيل عكسه وعن أبي بكر الأسكاف أن الثلاث تقع فرضاً كما إذا أطال الركوع والسجود وقال بعض العلماء أن الزائد على الثلاث لا يقع طهارة ولا يصير الماء به مستعملاً إلا إذا قصد به تجديد الوضوء.

وعند الشافعية خمسة أوجه أصحها إن صلى بالوضوء .

الأول: فرضاً أو نفلاً استحباب .

ثانيها: إن صلى فرضاً استحباب .

ثالثها: مستحب إن فعل بالوضوء الأول ما يقصد له الوضوء .

رابعها: إن صلى بالأول أو سجد لتلاوة أو شكر أو قرأ القرآن في مصحف استحباب .

وخامسها: مستحب وإن لم يفعل بالوضوء الأول شيئاً .

وكره أهل العلم الإسراف فيه وأن يجاوزوا فعل النيكره مشتق من الكراهة وهي اقتضاء الترك مع عدم المنع من التقيض وقد يعرف المكروه بأنه ما يمدح تاركه ولا يذم فاعله كذا قاله الكرمانى . ولا يصح ذلك على إطلاقه وإنما هذا في كراهة التنزيه وأما في كراهة التحريم فلا قوله الإسراف هو صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي بخلاف التبذير فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي قوله فيه أي في الوضوء .

ذكر العيني: أن البخاري أشار إلى نقل الإجماع على منع الزيادة على الثلاث^(١)، قال

الشافعي: في الأم لا أحب الزيادة عليها فإن زاد لم أكرهه إن شاء الله تعالى وحاصل ما ذكره

الشافعية في المسألة ثلاثة أوجه: أصحها أن الزيادة عليها مكروهة كراهة تنزيه، وثانيها: أنها

حرام.

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/٢٤١

وثالثها: أنها خلاف الأولى، وقال أحمد وإسحق لا تجوز الزيادة على الثلاث وقال ابن المبارك لا آمن إن يَأْتَم (١).

اتفق العلماء على أن الوضوء يجزى مرة ومرتين أفضل وأفضله ثلاث وليس بعده شيء وروي عن النبي أنه توضع بعض وضوئه مرة وبعضه ثلاثاً (٢).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل على أن على الإنسان فرض الوضوء مرة مرة لكل عضو، وهذا لا خلاف فيه، ومن توضع مرتين مرتين لكل عضو فهو أفضل، ومن توضع ثلاثاً ثلاثاً فهو أسبغ ما يكون، وليس بعد هذا أكثر من هذا، فمن زاد على هذا أو نقص فقد تعدى وظلم (٣).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٤)

- ١ - الاجتهاد في بذل العلم للناس ولو لم يسألوا عنه لاسيما ما تمس إليه الحاجة أكثر، والتنبيه على محل التخفيف في الدين ما لم يخش بذلك الاستخفاف به.
- ٢ - أقل ما يصح في الوضوء هو مرة واحدة لكل عضو.
- ٣ - الأفضل مرتين، والأكمل ثلاث مرات.
- ٤ - الزيادة على ثلاث مخالفة للسنة.
- ٥ - يجب إيصال الماء لجميع الأعضاء من غير تفریط.
- ٦ - تنويع الصفة عبادة في حد ذاته، اتباعاً لهديه.

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/٢٤١

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، للعظيم آبادي ١/١٦٠ (٥٣)

(٣) الأربعون حديثاً ١٢٢

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/٢٤١، شرح سنن النسائي ٢/٣١٩ (٦٤)، ينظر

شرح سنن أبي داود ١١/٢٣

الحديث الخامس عشر في كيفية الوضوء

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَّابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: أَتَيْتَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ صَلَّى فَدَعَا بِالطَّهْوَرِ، فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِهِ وَقَدْ صَلَّى، مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعَلِّمَنَا قَالَ: فَاتُّوْنِي بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطُسْتٍ، فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا مِنْ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، يَعْنِي إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَرِجْلَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

- أخرجه أحمد: عن عبد الرحمن، عن زائدة بن قدامة^(٢).
وابن ماجه: عن أبو بكر بن أبي شيبة، عن شريك^(٣).
والنسائي^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٢٤

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند الخلفاء الراشدين، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٣٥٠/٢ (١١٣٣)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ١٤٢/١ (٤٠٤)

(٤) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الطهارة، عدد مسح الرأس وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ١٤٢/١ (١٦٩)

الأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي كلاهما (النسائي والفريابي) عن قتيبة بن سعيد،
عن أبي عوانة.

والترمذي: عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان (١).

والدارمي: عن أبي نعيم، عن يونس (٢).

كلاهما (سفيان و يونس) عن أبي إسحاق.

أربعتهم (زائدة بن قدامة وشريك وأبو عوانة وأبو إسحاق) عن خالد بن علقمة ذكره
الترمذي باسم أبي حية عن عبد خير عن علي بن أبي طالب مرفوعاً بنحوه.
وله شاهد من حديث ابن عباس (٣).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي (٤).

الثاني: قتيبة بن سعيد (٥).

الثالث: الواضح بن عبد الله الإشكري، أبو عوانة الواسطي البزاز، كان من سبي جرجان.
روى عن: خالد بن علقمة، عمرو بن دينار، قتادة بن دعامة.

روى عنه: قتيبة بن سعيد، يحيى بن يحيى النيسابوري، أبو داود الطيالسي (٦).

(١) سنن الترمذي، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً

ثلاثاً ٦٣/١ (٤٤)

(٢) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب المسح على النعلين ٥٥٧/١ (٧٤٢)

(٣) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ٤٠/١ (١٤٠)

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٤٧

(٥) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ١٣٤

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٤١/٣٠ (٦٦٨٨)

قال محمد بن سعد: ثقة صدوقاً^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبي: ثقة متقن لكتابه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من السابعة^(٤).

مات سنة ١٧٥ أو ١٧٦هـ^(٥).

الرابع: خالد بن علقمة الهمداني الوادعي، أبو حية الكوفي.

روى عن: عبد خير عن علي.

روى عنه: الوضاح أبو عوانة، سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج^(٦).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: شيخ^(٧).

قال الذهبي: وثق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق من السادسة^(٩).

(١) الطبقات الكبرى ٢٢١/٧ (٣٣٠٩)

(٢) الثقات ٥٦٢/٧ (١١٤٨٣)

(٣) الكاشف ٣٤٩/٢ (٦٠٤٩)

(٤) تقريب التهذيب ٥٨٠ (٧٤٠٧)

(٥) المصدر نفسه ٥٨٠ (٧٤٠٧)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٤/٨ (١٦٣٧)

(٧) الجرح والتعديل ٣٤٣/٣ (١٥٤٨)

(٨) الكاشف ٣٦٧/١ (١٣٤٢)

(٩) تقريب التهذيب ١٨٩ (١٦٥٩)

الخامس: عبد خير بن يزيد، ويقال: ابن محمد بن خولي ابن عبد عمرو بن عبد يغوث، بن الصائد، وهو كعب بن شرحبيل بن شراحيل بن عمرو بن جشم بن حاشد بن جشم بن خيوان بن نوف بن همدان الهمداني، أبو عمارة الكوفي أدرك الجاهلية.

روى عن: زيد بن أرقم، عبد الله بن مسعود، علي بن أبي طالب.

روى عنه: خالد بن علقمة، عطاء بن السائب، حكيم بن جبير^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: ثقة مخضرم^(٤).

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): مخضرم ثقة من الثانية لم يصح له صحبة^(٥).

السادس: علي بن أبي طالب^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى متصل ورواته ثقات الا (خالد بن علقمة) بمرتبة صدوق،

فإن الإسناد حسن، وله متابعات وشواهد فيرتقي الى صحيح لغيره والله أعلم.

قال الجورقاني: حديث حسن^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٤٧٠ (٣٧٣٤)

(٢) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٤٩ (٥١٧)

(٣) الثقات ١٢٧/٥ (٤١٨١)

(٤) الكاشف ١/٦١٩ (٣١٢٣)

(٥) تقريب التهذيب ٣٣٥ (٣٧٨١)

(٦) سبق ترجمته في الحديث رقم ٧، ص ١٠٣

(٧) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ١/٥١٧ (٣٢٦)

قال البغوي: حديث حسن (١).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الشريف صفة وضوء النبي ﷺ، حيث بدأ بغسل يديه ثلاث مرات قبل إدخالهما في الإناء، وهذا الفعل مستحب، ويجب إذا كان المتوضئ قد استيقظ من نوم الليل، وقد تمضمضواستثر ثلاثاً، والمضمضة هي إدخال الماء في الفم وتحريكه ثم مجّه، أما الاستنشاق والاستنثار فهما متلازمان، فالاستنشاق هو إدخال الماء في الأنف، والاستنثار هو إخراجها، وكل منهما يتبع الآخر، فكان النبيستنشق الماء ويستنثره ثلاث مرات، وهذا يدل على أن المضمضة والاستنشاق من السنن المؤكدة في الوضوء، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفقين ثلاث مرات، وكذلك اليسرى، ثم مسح رأسه مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاث مرات، واليسرى كذلك، وهذا هو الحد الأكمل للوضوء، بأن تُغسل الأعضاء ثلاث مرات، ويُمسح الرأس مرة واحدة، دون زيادة؛ لأنها غير مشروعة، ويجوز للمتوضئ أن يغسل أعضاءه مرة واحدة، وهو الحد الأدنى، أو مرتين، أو ثلاثاً، بشرط ألا يتجاوز الثلاث، كما يصح أن يغسل بعض الأعضاء مرة وبعضها مرتين أو ثلاثاً، وكل ذلك داخل في المشروع، ما لم يتعد الحد الأعلى، وقد ورد هذا الوصف من علي بن أبي طالب، حين دعا بالماء بعدما صلى، فتوضأ أمام الناس ليعلمهم هيئة وضوء النبيوقد فهم الحاضرون أن مقصوده التعليم، لا الحاجة إلى الوضوء، مما يدل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على تبليغ سنة النبيبالفعل والقول، وعلى حرصهم على نصح الأمة ونقل الدين كما تلقوه، فهم الواسطة الصادقة بين النبيوالأمة، فالحديث فيه بيان واضح للوضوء الكامل كما فعله رسول

(١) شرح السنة، البغوي ٤٣٢/١ (٢٢٢)

الله ﷺ، وفيه أن الرأس يُمسح مرة واحدة لا يُغسل ولا يُكرر، لأن المسح هو المطلوب شرعاً، والتكرار فيه يُخالف الهيئة المشروعة^(١).

قال النووي: كمال المضمضة أن يجعل الماء في فمه، ثم يديره فيه، ثم (يمجه)^(٢)، وأما أقلها أن يجعل الماء في فمه، ولا يشترط إدارته على المشهور الذي قاله الجمهور، وأما الاستنشاق فهو إيصال الماء إلى داخل الأنف، وجذبه بالنفس إلى أقصاه، ويستحب المبالغة في المضمضة والاستنشاق إلا أن يكون صائماً^(٣).

ثانياً: فقه الحديث:

قال الصحابة: وعلى أي صفة وصل الماء إلى الفم والأنف حصلت المضمضة والاستنشاق، وفي الأفضل خمسة أوجه:.

الأول: يتمضمض ويستنشق بثلاث غرفات، يتمضمض من كل واحدة ثم يستنشق منها.
الثاني: يجمع بينهما بغرفة واحدة، يتمضمض منها ثلاثاً، ثم يستنشق منها ثلاثاً.
الثالث: يجمع أيضاً بغرفة، ولكن يتمضمض منها ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق، ثم يتمضمض منها، ثم يستنشق.
الرابع: يفصل بينهما بغرفتين، فيتمضمض من إحداهما ثلاثاً، ثم يستنشق من الأخرى ثلاثاً.
الخامس: يفصل بست غرفات، يتمضمض بثلاث غرفات، ثم يستنشق بثلاث غرفات.
والصحيح الوجه الأول، وبه جاءت الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم وغيرهما^(٤).

اتفق العلماء على غسل الكفين في أول الوضوء سنة.

واتفق الجمهور المضمضة والاستنشاق سنة مؤكدة.

(١) ينظر شرح سنن أبي داود ٣/٢١

(٢) يمجه: أخرجه، جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ٩٢/١

(٣) ينظر: المجموع شرح المهذب ٣٥٥ / ١

(٤) ينظر فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين ١٠٢/٢ (٣)

- اما أحمد في رواية، وابن أبي ليلي، وإسحاق: واجبة.
- الحنفية: واجبة في الغسل، لا في الوضوء.
 - أبو ثور وأبو عبيد: الاستنشاق واجب، والمضمضة سنة.
 - الراجح: أنها سنة مؤكدة، لعدم ذكرها في الآية، وإن كان النبي لم يتركها.
- في تقديم المضمضة على الاستنشاق:
- اتفقوا أنه الأفضل.
 - واختلفوا: هل هو اشتراط أو استحباب؟.
 - الأظهر: أنه استحباب، لأن المقصود حصولهما، لا الترتيب بينهما.
 - واتفق العلماء على وجوب غسل الوجه مرة واحدة، والثلاث سنة.
- اما غسل اليد اليمنى ثم اليسرى ثلاثاً إلى المرفقين اتفقوا على وجوب الغسل مرة، والثلاث سنة.

مسح الرأس مرة واحدة واختلف العلماء:

- الشافعي وطائفة: يُسن المسح ثلاثاً.
 - الجمهور: المسح مرة واحدة فقط.
 - الراجح: مرة واحدة، لثبوتها في أكثر الأحاديث، ومنها هذا الحديث.
- واختلف العلماء في مقدار الواجب:
- الشافعية: يكفي شعرة واحدة.
 - المالكية والحنابلة: لا بد من الاستيعاب.
 - الراجح: استيعاب الرأس، كما في حديث عبد الله بن زيد.
- غسل الرجل اليمنى ثم اليسرى ثلاثاً.

○ اتفق العلماء على وجوب الغسل مرة، والثلاث سنة^(١).

ثالثاً: ما استفاد من الحديث: (٢)

١. مشروعية غسل اليدين ثلاثاً قبل إدخالهما في ماء الوضوء عند التوضؤ.
٢. التيامن في تناول ماء الوضوء لغسل الأعضاء.
٣. مشروعية التمضمض، والاستنشاق، ولا خلاف في مشروعيتها، فالخلاف في الوجوب.
٤. غسل الوجه ثلاثاً.
٥. غسل اليدين مع المرفقين ثلاثاً.
٦. مسح جميع الرأس مرة واحدة.
٧. غسل الرجلين مع الكعبين ثلاثاً.
٨. وجوب الترتيب في ذلك، لإدخال الشارع الممسوح، وهو الرأس، بين المغسولات، ملاحظة للترتيب بين هذه الأعضاء.
٩. إن هذه الصفة هي صفة وضوء النبي الكاملة.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٥/٣

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله البسام ٢٨

الحديث السادس عشر في غسل الجنابة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ غُسْلًا فَاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَكَفَأَ الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ فَعَسَلَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ، أَوْ عَلَى الْأَرْضِ فَدَلَّكَهَا، ثُمَّ مَضَمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِثَوْبٍ فَقَالَ هَكَذَا، فَنَفَضَ وَكَيْعُ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن محمد بن يوسف، عن سفيان (٢).

ومسلم: عن (٣) والنسائي كلاهما: عن علي بن حجر السعدي، عن عيسى بن يونس (٤).

ابن ماجه: عن أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد (٥).

والترمذي: عن هناد (٦).

و الأجرى عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الخلواني عن محمد بن الصباح الدولابي.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٦ (١٧)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل ٥٩/١ (٢٤٩)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة ٢٥٤/١ (٣١٧)

(٤) السنن الصغرى للنسائي، كتب الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه

١٣٧/١ (٢٥٣)

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١٩٠/١ (٥٧٣)

(٦) سنن الترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١٧٣/١ (١٠٣)

ثلاثتهم (علي بن محمد، وهناد، و الدُّولَابِيُّ) عن وكيع بن الجراح.

وأبو داود: عن مسدد بن مسرهد، عن عبد الله بن داود^(١).

أربعتهم (سفيان، عيسى بن يونس، وكيع، عبد الله بن داود) عن الأعمش عن سالم بن أبي

الجعد عن كريب عن ابن عباس عن خالته ميمونة زوج النيمرفوعاً بنحوه.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله^(٢)، وجبير بن مطعم^(٣).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني^(٤)

الثاني: محمد بن الصباح الدولابي^(٥)

الثالث: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان.

روى عن: سفيان الثوري، هشام بن عروة، الأعمش.

روى عنه: سفيان الثوري، يحيى بن يحيى النيسابوري، محمد بن الصباح الدولابي^(٦).

قال يحيى بن معين: كان لا يجلس، ولا يحدث إلا ووجهه إلى القبلة^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة^(٨).

(١) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة ١/٦٤ (٢٤٥)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب من أفاض على رأسه ثلاثاً ١/٦٠ (٢٥٥)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً ١/٢٥٨ (٣٢٧)

(٤) سبق ترجمته في الحديث رقم الثالث، ص ٥٧

(٥) سبق ترجمته في الحديث رقم السادس، ص ٨٨

(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٢٣ (٢١١)

(٧) تاريخ ابن معين ١/٣٢٧ (٢١٤٥)

(٨) الجرح والتعديل ٩/٣٧ (١٦٨)

قال الذهبي: أحد الاعلام^(١).

قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة^(٢).

مات في آخر سنة ١٩٦ أو أول سنة ١٩٧ هـ وله ٧٠ سنة^(٣).

الرابع: الأعمش^(٤).

الخامس: سالم بن أبي الجعد، واسمه رافع الأشجعي.

روى عن: أبي هريرة، عبد الله بن عمر بن الخطاب، كريب.

روى عنه: عمرو بن دينار، الحكم بن عتيبة، سليمان الأعمش^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيراً من الثالثة^(٨).

مات سنة ٩٧ أو سنة ٩٨ أو سنة ١٠٠ أو بعد ذلك ولم يثبت أنه جاوز المئة^(٩).

السادس: كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولا هم أبو رشدين.

(١) الكاشف ٢/٣٥٠ (٦٠٥٦)

(٢) تقريب التهذيب ٥٨١ (٧٤١٤)

(٣) المصدر نفسه ٥٨١ (٧٤١٤)

(٤) سبق ترجمته في الحديث رقم السادس، ص ٥٥

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/١٣٠ (٢١٤٢)

(٦) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٧٠ (٢١٩)

(٧) الكاشف ١/٤٢٢ (١٧٦٧)

(٨) تقريب التهذيب ٢٢٦ (٢١٧٠)

(٩) المصدر نفسه ٢٢٦ (٢١٧٠)

روى عن: ابن عباس، عائشة، أم سلمة.

روى عنه: سالم بن أبي الجعد، عمرو بن دينار ومنصور بن المعتمر^(١).

قال محمد بن سعد: كان ثقة حسن الحديث^(٢).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٣).

قال الذهبي: وثقوه^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٥).

مات قبل ١٠٠ سنة ٩٨هـ^(٦).

السابع: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكان يسمى البحر، لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة، ولد والنيو أهل بيته بالشعب من مكة، فأتي به النبي صلى الله عليه وآله وسلم بريقه، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل غير ذلك، ورأى جبريل عند النبي^(٧).

الثامن: ميمونة بنت الحارث الهلالية، زوج النبي، بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهرم بن ربيعة بن عبد الله بن هلال بن عامر ابن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن

(١) تهذيب التهذيب ٤٣٣/٨ (٧٨٥)

(٢) الطبقات الكبرى ٢٢٤/٥ (٩٠٥)

(٣) تاريخ ابن معين، رواية عثمان الدارمي ١٦٨ (٦٠٤)

(٤) الكاشف ١٤٧/٢ (٤٦٥٣)

(٥) تقريب التهذيب ٤٦١ (٥٦٣٨)

(٦) المصدر نفسه ٤٦١ (٥٦٣٨)

(٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢٩١/٣ (٣٠٣٧)

منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان بن مضر، قيل توفيت سنة ٥١هـ، وقيل: توفيت سنة ٦٦ وقيل: توفيت سنة ٦٣^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: .

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات، وقد ورود الحديث، في الصحيحين.

قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١ . غُسْلًا: الماء الذي يغتسل به^(٣).

٢ . فَكْفًا: كبته أو أملته^(٤).

ثالثاً: المعنى العام:.

يبين الحديث الشريف الغسل من الجنابة سمي جنباً لأنه نهي أن يقرب مواضع الصلاة قال تعالى: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَابِرِي سَبِيلٍ﴾^(٥)، ومنهي أن يقرب موضع الصلاة الي هو المسجد، فعليه أن يتعد عنه، وقيل: لمجانبته الناس حتى يغتسل، مع أن المسلم طاهر والجنب يقع على الواحد والاثنين والجمع المذكر والمؤنث، فتقول: هذا جنب وهذه جنب وهذان جنب وهؤلاء جنب^(٦).

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٩١٤/٤ (٤٠٩٩)

(٢) سنن الترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة ١٧٣/١ (١٠٣)

(٣) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، محمد بن عمر الأصبهاني ٥٦٠/٢

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٢/٤ ١٨٢/٤

(٥) سورة النساء آية رقم (٤٣)

(٦) ينظر شرح سنن الترمذي، الشارح عبد الكريم الخضر ٨/٢٣

قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَّهَرُوا﴾^(١)، وقال الصحابة كمال غسل الجنابة أن يبدأ المغتسل فيغسل كفيه ثلاثاً قبل إدخالهما في الإناء ثم يغسل ما على فرجه وسائر بدنه من الأذى ثم يتوضأ وضوءه للصلاة بكماله ثم يدخل أصابعه كلها في الماء فيغرف غرفة يخلل بها أصول شعره من رأسه ولحيته ثم يحثي على رأسه ثلاث حثيات ويتعاهد معاطف بدنه كالإبطين وداخل الأذنين والسرة وما بين الأليتين وأصابع الرجلين وعكن البطن وغير ذلك فيوصل الماء إلى جميع ذلك ثم يفيض على رأسه ثلاث حثيات ثم يفيض الماء على سائر جسده ثلاث مرات يدلك في كل مرة ما تصل إليه يده من بدنه وإن كان يغتسل في نهر أو بركة انغمس فيها ثلاث مرات ويوصل الماء إلى جميع بشرته والشعور الكثيفة والخفيفة ويعم بالغسل ظاهر الشعر وباطنه وأصول منابته والمستحب أن يبدأ بميامنه وأعلي بدنه وأن يكون مستقبل القبلة وأن يقول بعد الفراغ أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وينوي الغسل من أول شروعه فيما ذكرناه ويستصحب النية إلى أن يفرغ من غسله فهذا كمال الغسل والواجب من هذا كله النية في أول ملاقة أول جزء من البدن للماء وتعميم البدن شعره وبشره بالماء ومن شرطه أن يكون البدن طاهراً من النجاسة وما زاد على هذا مما ذكرناه سنة وينبغي لمن اغتسل من إناء كالإبريق ونحوه أن يتفطن لدقيقة قد يغفل عنها وهي أنه إذا استنجد وطهر محل الاستنجاء بالماء فينبغي أن يغسل محل الاستنجاء بعد ذلك بنية غسل الجنابة لأنه إذا لم يغسله الآن ربما غفل عنه بعد ذلك فلا يصح غسله لترك ذلك وإن ذكره احتاج إلى مس فرجه فينتقض وضوءه أو يحتاج إلى كلفة في لف خرقة على يده والله أعلم.

حيث جاء في روايات عائشة، في صحيح البخاري ومسلم أنهتوضأ وضوءه للصلاة قبل إفاضة الماء عليه فظاهر هذا أنهاكمل الوضوء بغسل الرجلين .

(١) سورة المائدة آية رقم (٦)

وقد جاء في أكثر روايات ميمونة توضأ ثم أفاض الماء عليه ثم تنحى فغسل رجله وفي رواية من حديثها رواها البخاري توضأ وضوءه للصلاة غير قدميه ثم أفاض الماء عليه ثم نحى قدميه فغسلهما وكان يعيد غسل القدمين بعد الفراغ لإزالة الطين لا لأجل الجنابة فتكون الرجل مغسولة مرتين وهذا هو الأكمل الأفضل فكانوا يظن عليه .

كما ثبت أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومرة مرة فكان الثلاث في معظم الأوقات لكونه الأفضل والمرة في نادر من الأوقات لبيان الجواز ونظائر هذا كثيرة، وأما نية هذا الوضوء فينوي به رفع الحدث الأصغر إلا أن يكون جنباً غير محدث فإنه ينوي به سنة الغسل والله أعلم قوله فيدخل أصابعه في أصول الشعر إنما فعل ذلك ليلين الشعر ويرطبه فيسهل مرور الماء عليه^(١).

ثانياً: فقه الحديث:

أختلاف العلماء في الغسل:

أولاً: حكم الوضوء قبل الغسل للجنب.

١. قول أحمد ومالك وغيرهم: إن نسي الوضوء قبل الغسل، يتوضأ بعد الغسل.
٢. مذهب الجمهور: الجمع بين الوضوء والغسل سنة، والأفضل: أن يتوضأ قبل الغسل، ثم يغتسل على هيئة الوضوء.

ثانياً: هل الغسل يرفع الحدث الأصغر مع الأكبر؟

نُقل عن بعض أهل العلم قولاً بأن الغسل لا يرفع الحدث الأصغر إلا بوضوء مستقل، لكنه قول مرجوح، وقد رده ابن جرير وابن عبد البر وغيرهم، وذكروا الإجماع على أن الغسل الكامل بنية الطهارة يرفع الحدثين.

مذهب الشافعي: يرتفع الحدثان بنية رفع الحدث الأكبر فقط، لا يحتاج إلى نية رفع الأصغر.

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٢٨/٣

قول إسحاق وأبو بكر عبد العزيز (من الحنابلة): لا يرتفع الحدث الأصغر إلا بإتيان خصائص الوضوء:

○ الترتيب، والموالاتة^(١).

ولم يوجب أحد من العلماء ذلك في الغسل ولا في الوضوء إلا مالك والمزني ومن سواهما يقول هو سنة لو تركه صحت طهارته في الوضوء والغسل .

ولم يوجب أيضاً الوضوء في غسل الجنابة إلا داود الظاهري ومن سواه يقولون هو سنة فلو أفاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح غسله واستباح به الصلاة وغيرها ولكن الأفضل أن يتوضأ كما ذكر وتحصل الفضيلة بالوضوء قبل الغسل أو بعده وإذا توضأ أولاً لا يأتي به ثانياً.

فقد اتفق العلماء على أنه لا يستحب وضوءان والله أعلم.

للشافعي في تأخير القدمين قولان:

- الأول: أصحها وأشهرهما والمختار منها أنه يكمل وضوءه بغسل القدمين.
- والثاني: أنه يؤخر غسل القدمين^(٢).

اختلف الصحابة وغيرهم في التنشيف على ثلاثة مذاهب:

- أحدها:** أنه لا بأس به في الوضوء والغسل وهو قول أنس بن مالك والثوري .
- والثاني:** مكروه فيها وهو قول بن عمر وابن أبي ليلى.
- والثالث:** يكره في الوضوء دون الغسل وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما^(٣).

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١/٢٤١ (٢٤٩)

(٢) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشافعي ٧٣/٢

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣/٢٢٨

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (١)

- ١- الغسل الكامل يبدأ بغسل الكفين والفرج، ثم الوضوء، ثم تعميم الماء على البدن.
- ٢- الواجب في الغسل: النية وتعميم الماء فقط، والباقي سنة.
- ٣- يُستحب غسل موضع الاستنجاء بنية الغسل لتجنب نقض الوضوء لاحقاً.
- ٤- النبيكان يغسل قدميه آخرًا لإزالة الطين، لا للغسل فقط.
- ٥- سُمي الجنب بهذا الاسم لمجانبته مواضع الصلاة حتى يغتسل.

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٣/٢٢٨، شرح سنن الترمذي، الشارح عبد الكريم

الحديث السابع عشر في الصلاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْجَوْزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُرُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، وَأَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حُلَيْدِ الْعَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ: عَلَى وُضُوئِهِنَّ، وَرُكُوعِهِنَّ، وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ مَعَ طِيبِ النَّفْسِ بِهَا قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: وَإِيْمُ اللَّهِ، لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَصَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَآدَى الْأَمَانَةَ، قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، مَا آدَاءُ الْأَمَانَةِ؟ قَالَ: الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَأْمَنْ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ غَيْرَهَا (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود: عن محمد بن عبد الرحمن العنبري القطان (٢).

والأجرى عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن زهير بن محمد المروزي.

والطبراني: عن محمد بن عثمان النشيطي (٣).

ثلاثتهم (محمد بن عبد الرحمن العنبري، وزهير بن محمد المروزي، و محمد بن عثمان

النشيطي) عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي، عن عمران القطان.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٨

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات ١/١١٦ (٤٢٩) بهذا اللفظ

(٣) المعجم الصغير للطبراني، باب الميم، من اسمه محمد ٥٦/٢ (٧٧٢) بمثله

والبيهقي: عن أبو عبد الله الحافظ، عن أبو العباس الأصم، عن الحسن بن علي بن عفان، عن محمد بن بشر العبدي، عن سعيد بن أبي عروبة^(١). كلاهما (عمران القطان، سعيد بن أبي عروبة) عن قتادة، وأبان، كلاهما، عن خلود العصري، عن أبي الدرداء مرفوعاً بنحوه . وأخرجه الطبراني والبيهقي من طريق قتادة وحده. وله شواهد من حديث كعب بن عجرة^(٢)، وحنظلة الكاتب^(٣)، أبي قتادة الأنصاري^(٤)، عبد الله بن مسعود^(٥).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: إبراهيم بن موسى الجوزي^(٦).

الثاني: زهير بن محمد بن قмир بن شعبة المروزي، نزيل بغداد، كنيته أبو مُحَمَّد، ويُقال: أبو عبد الرحمن.

روى عن: أحمد بن حنبل، عبد الرزاق بن همام، عبيد الله بن عبد المجيد.

روى عنه: ابن ماجه، عبد الله بن أحمد بن حنبل، إبراهيم بن موسى الجوزي^(٧).

(١) شعب الإيمان، الطهارات، فضل الوضوء "وفي ذلك تنبيه على فضل الغسل لأنه أكمل" ٢٦٥/٤

(٢٤٩٥) بمثله

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الكوفيين، حديث كعب بن عجرة ٢٥/٣٠ (١٨١٠١)

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الكوفيين، حديث حنظلة الكاتب الأسيدي ٢٨٧/٣٠

(١٨٣٤٥)

(٤) سنن أبو داود، كتاب الصلاة، باب إذا أقر الإمام الصلاة عن الوقت ٣٤٠/٢

(٥) المعجم الكبير، الطبراني، مقدمة، باب العين ٢٢٨/١٠ (١٠٥٥٥)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثامن، ص ٦٧

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤١١/٩ (٢٠١٦)

ذكره ابن حبان في الثقات^(١).

قال الخطيب: كان ثقة صادقاً ورعاً زاهداً^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الحادية عشرة^(٣).

مات سنة ٢٥٨هـ^(٤).

الثالث: عبيد الله بن عبد المجيد، أبو علي الحنفي البصري، وقال بعضهم في نسبه: عبيد الله

بن عبد المجيد بن عبيد الله بن شريك.

روى عن: ومالك بن أنس، عكرمة بن عمار، وعمران القطان.

روى عنه: علي بن المديني، أبو خيثمة زهير بن حرب، زهير بن محمد المروزي^(٥).

قال يحيى بن معين: ليس به بأس^(٦).

قال العجلي: ثقة^(٧).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح ليس به بأس^(٨).

قال الذهبي: ثقة^(٩).

(١) الثقات ٢٧٥/٨ (١٣٣١٥)

(٢) تاريخ بغداد ٥١١/٩ (٤٥٥١)

(٣) تقريب التهذيب ٢١٧ (٢٠٤٨)

(٤) المصدر نفسه ٢١٧ (٢٠٤٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠٤/١٩ (٣٦٦١)

(٦) تاريخ ابن معين ١٧٨ (٦٤٤)

(٧) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء ١١١/٢ (١١٦٤)

(٨) الجرح والتعديل ٣٢٤/٥ (١٥٤١)

(٩) الكاشف ٦٨٣/١ (٣٥٦٩)

قال ابن حجر: صدوق من التاسعة مات سنة تسع ومائتين^(١).

النتيجة: صدوق كما قال محررو التقريب^(٢).

الرابع: عمران بن داود العمي، أبو العوام القطان البصري.

روى عن: معمر بن راشد، قتادة، محمد بن سيرين.

روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، أبو قتيبة سلم بن قتيبة، عبيد الله بن عبد المجيد^(٣).

قال العجلي: ثقة^(٤).

قال أبو زرعة: صدوق بهم^(٥).

قال النسائي: ضعيف^(٦).

قال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه^(٧).

قال الذهبي: الإمام، المحدث^(٨).

قال ابن حجر: صدوق بهم من السابعة^(٩). مات بين ١٦٠ - ١٧٠هـ^(١٠).

النتيجة: صدوق.

(١) تقريب التهذيب ٣٧٣ (٤٣١٧)

(٢) تحرير تقريب التهذيب ٤١٠/٢ (٤٣١٧)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢٨/٢٢ (٤٤٨٩)

(٤) الثقات، العجلي ١٨٩/٢ (١٤٢٤)

(٥) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٧٩/٢ (١)

(٦) الضعفاء والمتروكون ٨٥ (٤٧٨)

(٧) الكامل في ضعفاء الرجال ١٦٤/٦ (١٢٦٥)

(٨) سير اعلام النبلاء ٢٨٠/٧ (٨٣)

(٩) تقريب التهذيب ٤٢٩ (٥١٥٤)

(١٠) المصدر نفسه ٤٢٩ (٥١٥٤)

الخامس: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس.

روى عن: أنس بن مالك، سعيد بن المسيب، خليلد العصري.

روى عنه: وحماد بن سلمة، سليمان الأعمش، عمران بن داود أبو العوام القطان البصري^(١).

قال محمد ابن سعد: ثقة مأمونا حجة في الحديث^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: الحافظ المفسر^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت وهو رأس الطبقة الرابعة^(٥).

مات سنة بضع عشرة^(٦).

السادس: أبان بن أبي عياش، واسمه فيروز ويقال: دينار، مولى عبد القيس، العبدي، أبو إسماعيل البصري.

روى عن: أنس بن مالك، خليلد بن عبد الله العصري، سعيد بن جبير.

روى عنه: حماد بن سلمة، والثوري، عمران بن داود أبو العوام القطان البصري^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٤٩٨ (٤٨٤٨)

(٢) الطبقات الكبرى ٧/١٧١ (٣١٣٩)

(٣) الثقات ٥/٣٢١

(٤) الكاشف ٢/١٣٤ (٤٥٥١)

(٥) تقريب التهذيب ٤٥٣ (٥٥١٨)

(٦) المصدر نفسه ٤٥٣ (٥٥١٨)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/١٩ (١٤٢)

قال احمد ابن حنبل: متروك الحديث ترك الناس حديثه مذ دهر من الدهر^(١).

قال النسائي: متروك الحديث^(٢).

قال الذهبي: أحد الضعفاء^(٣).

قال ابن حجر: متروك من الخامسة^(٤).

مات في حدود ١٤٠هـ^(٥).

السابع: خليل بن عبد الله العصري، أبو سليمان البصري.

روى عن: علي بن أبي طالب، أبي الدرداء، أبي ذر الغفاري.

روى عنه: أبان بن أبي عياش، قتادة، أبو الأشهب جعفر بن حيان العطاردي^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: وثق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق يرسل من الرابعة^(٩).

الثامن: اسمه عويمر، فقيل عويمر ابن عامر بن مالك بن زيد بن قيس، وقيل: عويمر بن

قيس بن زيد بن أمية وقيل: عويمر بن عبد الله بن زيد ابن قيس بن أمية بن عامر بن عدي

(١) العلل ومعرفة الرجال، رواية أبنة عبد الله ١/٤١٢ (٨٧٢)

(٢) الضعفاء والمتروكون ١٤ (٢١)

(٣) الكاشف ١/١٠ (١٥)

(٤) تقريب التهذيب ٨٧ (١٣٦)

(٥) المصدر نفسه ٨٧ (١٣٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨/٣٠٩ (١٧١٧)

(٧) الثقات ٤/٢١٠

(٨) الكاشف ١/٣٧٥ (١٤٠٧)

(٩) تقريب التهذيب ١٩٥ (١٧٤١)

بن كعب بن الخزرج بن الحارث ابن الخزرج، من بلحارث بن الخزرج، وقيل: اسم أبي الدرداء عامر بن مالك، وعويمر لقب، توفي في خلافة عثمان قبل قتل عثمان بستين^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد حديث من طريق الأجرى ضعيف وبسبب الضعف (أبان بن أبي عياش) متروك كما تقدم اقوال النقاد فيه والله أعلم.

قال العقيلي: ولا يتابع عليه، وإنما روى الناس عن قتادة، عن خلود، عن أبي الدرداء أن النبي قال: ما طلعت شمس إلا بجنبتيها ملكان^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف الإيمان شرط لقبول الأعمال، فلا يُعتد بأي عمل يعمله الإنسان بدون إيمان، وقد دل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾^(٣)، أي أن الأعمال التي تُؤدى من غير إيمان تكون باطلة لا وزن لها، وقد يراد بالإيمان التصديق الجازم بالله تعالى ووعدده، ومن الأعمال التي يطلب الإيمان مع أدائها: المحافظة على الصلوات الخمس، وذلك بالمحافظة على طهارتها الكاملة، وإقامة ركوعها وسجودها، وأدائها في أوقاتها المحددة شرعاً، وكذلك يشمل الصيام، الذي فرضه الله على عباده، والحج إلى بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً، وإخراج الزكاة عن طيب نفس ورضا، دون تردد أو كراهية، أما أداء الأمانة، فهو شامل لجميع الحقوق التي استؤمن العبد عليها، سواء كانت حقوق الله تعالى أو حقوق العباد، وقد أمر الله عز وجل بأداء الأمانات

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٦٤٦/٤ (٢٩٤٠)

(٢) الضعفاء الكبير ١٢٣/٣ (١١٠٥)

(٣) سورة الفرقان آية رقم (٢٣)

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾^(١)، والأمانة ليست مقصورة على جانب واحد، بل يدخل تحتها أمور الدين كافة، كالغسل من الجنابة، وسائر التكاليف الشرعية التي ائتمن الله العبد عليها^(٢).

ثانياً: فقه الحديث:

الحديث يدل على أن المحافظة على أداء (مهمات الدين)^(٣) وسيلة إلى الفلاح ودخول الجنة^(٤).

وأداء الأمانة تقع على ثلاثة أقسام:

الأول: عبادة الله تعالى بأن يفعل المأمورات ويجتنب المنهيات.

الثاني: نعمه التي أنعم الله بها على عباده كالسمع والبصر والعافية فلا يصرفها العبد فيما يغضب الله تعالى .

الثالث: حقوق العباد كالودائع فالواجب على المكلف تأدية الأمانات كلها^(٥).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل العقلاء على أن الإيمان كما قلنا لا يتم إلا بالعمل، وأن الله عز وجل كتب على المؤمنين خمس صلوات في كل يوم وليلة بتمام ركوع، فسجودها، ومن فقهها تمام ركوع، ورفع اليدين بعد الركوع، وسجود، وتمام جلوس بين السجدين مع

(١) سورة النساء آية رقم (٥٨)

(٢) شرح سنن أبي داود ٢٦/٦٢

(٣) مهمات الدين: هي الإيمان بالله وأركان الإيمان الستة، إقامة الصلاة، إيتاء الزكاة، صيام رمضان، حج

البيت لمن استطاع، اتباع النبي ﷺ وطاعته، الإخلاص في العبادة، التحلي بالأخلاق الإسلامية، أداء

الحقوق، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٤) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود خطاب السبكي ١١/٤

(٥) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي ١١/٤

التكبير الصحيح قبل هذا، وحسن القراءة للحمد وغيرها، مع كمال الطهارة بعلم، والصلاة بعلم، وكل فرض من شريعة الإسلام لا يؤديه إلا بعلم، والله الموفق لذلك إن شاء الله^(١).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (٢)

١. الإيمان أساس قبول الأعمال.
٢. وجوب المحافظة على أركان الإسلام العملية.
٣. الأمانة تشمل جميع التكاليف الشرعية.
٤. أهمية أداء العبادات بعلم وإتقان.

(١) الأربعون حديثاً ١٢٨ (١٨)

(٢) ينظر شرح سنن أبي داود ٢٦/٦٢، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ١١/٤

الحديث الثامن عشر في كيفية الصلاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُهَيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ فَتَذَاكُرُوا صَلَاتَهُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ هَمَّتِي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، فَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ، غَيْرَ مُقْنِعٍ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحٍ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن خالد.

ح عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، ويزيد بن محمد^(٢).

وأبو داود^(٣).

والأجرى عن الفريابي.

كلاهما (أبو داود، والفريابي) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب.

ثلاثتهم (سعيد، ويزيد بن محمد، ويزيد بن أبي حبيب) عن محمد بن عمرو بن حلحة.

(١) الأربعون حديثاً ١٣١ (١٨)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد ١/١٦٥ (٨٢٨)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، أبواب تفرغ استفتاح الصلاة، باب افتتاح الصلاة ١/١٩٥ (٧٣١)

والترمذي^(١) والنسائي^(٢) كلاهما عن محمد بن بشار قال: عن يحيى .
وأخرجه الترمذي من طريق محمد بن المثني، عن يحيى .
وابن ماجه: عن محمد بن بشار عن أبي عاصم^(٣) .
كلاهما (يحيى بن سعيد القطان، وأبو عاصم) عبد الحميد بن جعفر .
كلاهما (محمد بن عمرو بن حلحلة، وعبد الحميد بن جعفر) عن محمد بن عمرو العامري
عن أبو حميد الساعدي مرفوعاً بنحوه .
وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص^(٤)، وعبد الله بن عمر بن الخطاب^(٥)،
وعائشة^(٦) (رضي الله عنهم) .

ثانياً ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي^(٧) .

(١) سنن الترمذي، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في وصف الصلاة

١٠٥/٢ (٣٠٤)

(٢) السنن الكبرى، كتاب السهو، ذكر ما ينقض الصلاة، وما لا ينقضها، الاعتدال في الركوع ٣٢٤/١

(٦٣١)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب إتمام الصلاة ٣٣٧/١ (١٠٦١)

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب وضع الأُكف على الركب في الركوع ١٥٧/١ (٧٩٠)

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد ١٦٥/١ (٨٢٧)

(٦) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختتم به، وصفة الركوع

والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه، والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية، وصفة الجلوس بين

السجدتين، وفي التشهد الأول ٣٥٧/١ (٤٩٨)

(٧) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: قتيبة بن سعيد^(١).

الثالث: عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي الأعدولي ويقال

الغافقي أبو عبد الرحمن المصري الفقيه القاضي .

روى عن: يزيد بن أبي حبيب، عطاء بن دينار، كعب بن علقمة.

روى عنه: الثوري، شعبة، قتيبة بن سعيد^(٢).

قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه^(٣).

قال أبو زرعة: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت أبي قال: أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار^(٥).

قال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه^(٦).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه^(٧).

النتيجة: ضعيف يعتبر به وحديثه صحيح إذا روى عنه العبادلة: ابن المبارك، وابن وهب،

وابن يزيد المقرئ، وابن مسلمة القعنبي، فإنهم كانوا يتتبعون أصوله فيكتبون منها كما قال

محررو التقريب^(٨).

(١) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٠

(٢) تهذيب التهذيب ٣٧٣/٥ (٦٤٨)

(٣) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤٨١/٤ (٥٣٨٨)

(٤) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٤٥/٢ (٤)

(٥) الجرح والتعديل ١٤٧/٥ (٦٨٢)

(٦) الكاشف ٥٩٠/١ (٢٩٣٤)

(٧) تقريب التهذيب ٣١٩ (٣٥٦٣)

(٨) تحرير تقريب التهذيب ٢٥٨/٢ (٣٥٦٣)

مات سنة ١٧٤هـ^(١).

الرابع: يزيد بن أبي حبيب، واسمه سويد، الأزدي، أبو رجاء المصري مولى شريك بن

الطفيل الأزدي، حليف بني مالك بن حسل بن عامر بن لؤي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، الحارث بن يعقوب، محمد بن عمرو بن حلحة.

روى عنه: أبو خزيمة، عبد الله بن لهيعة، الليث بن سعد^(٢).

قال أبو زرعة: ثقة^(٣).

قال الذهبي: ثقة من العلماء الحكماء الاتقياء^(٤).

قال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل من الخامسة^(٥).

مات سنة ١٢٨هـ وقد قارب ٨٠^(٦).

الخامس: محمد بن عمرو بن حلحة الديلي المدني.

روى عن: عطاء بن يسار، محمد بن عمرو بن عطاء العامري، محمد ابن مسلم بن شهاب

الزهري.

روى عنه: مالك بن أنس، الوليد بن كثير، يزيد بن أبي حبيب^(٧).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٨).

(١) المصدر نفسه ٢/٢٥٨ (٣٥٦٣)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢/١٠٢ (٦٩٧٥)

(٣) ينظر الجرح والتعديل ٩/٢٦٧ (١١٢٢)

(٤) الكاشف ٢/٣٨١ (٦٢٨٩)

(٥) تقريب التهذيب ٦٠٠ (٧٧٠١)

(٦) المصدر نفسه ٦٠٠ (٧٧٠١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٢٠٤ (٥٥٠٩)

(٨) تاريخ ابن معين (رواية ابن محرز) ١/١٠٧

قال عبد الرحمن: سئل أبى عنه فقال: ثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٢).

الوفاة: (١٣١ - ١٤٠)^(٣).

الخامس: محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش بن علقمة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدود

بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي العامري، أبو عبد الله المدني.

روى عن: سعيد بن المسيب، عبد الله بن الزبير، أبو حميد الساعدي.

روى عنه: محمد بن عمرو بن حلحلة، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، يزيد بن أبي

حبيب^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت أبى عنه فقال: ثقة صالح الحديث^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٨).

(١) الجرح والتعديل ٣٠/٨ (١٣٦)

(٢) تقريب التهذيب ٤٩٩ (٦١٨٤)

(٣) تاريخ الإسلام ٧٣١/٣ (٢٦٥)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١١/٢٦ (٥٥١٢)

(٥) الجرح والتعديل ٢٩/٨ (١٣١)

(٦) تفسير النسائي ٨٢١/٢ (٤٦٢)

(٧) الثقات ٣٦٨/٥ (٥٢٣٨)

(٨) تقريب التهذيب ٤٩٩ (٦١٨٧)

مات في حدود ٢٠هـ (١).

السادس: أبو حميد الساعدي، اختلف في اسمه، فقيل: عبد الرحمن بن عمرو، وقيل: المنذر بن سعد، وهو أنصاري من بني ساعدة، توفي في أواخر خلافة معاوية (٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى ورجاله ثقات إلا (عبد الله بن لهيعة) ضعيف إذ لم يرو عنه أحد العبادلة هنا فالإسناد ضعيف، وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الحسن لغيره والله اعلم.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح (٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الأثر:

١. هَصَرَ: أي ثناه إلى الأرض وأصل الهصر: أن تأخذ برأس العود فتثنيه إليك وتعطفه (٤).

٢. غَيْرَ مُقْنَعِ رَأْسِهِ وَلَا صَافِحٍ: أي غير مبرز صفحة خده، ولا مائل في أحد الشقين (٥).

ثانياً: المعنى العام:

يبين من مفهوم الحديث أن أبا حميد الساعدي كان في مجلس واران ان يعلمهم صلاة رسول الله (صلى الله عليه واله وصحبه أجمعين) وقال اذا قام رسول الله (صلى الله عليه

(١) المصدر نفسه ٤٩٩ (٦١٨٧)

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٧٥/٦ (٥٨٢٩)

(٣) سنن الترمذي ١٠٥/٢ (٣٠٤)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦٤/٥

(٥) المصدر نفسه ٣٤/٣

واله وصحبه أجمعين) الى الصلاة كبر تكبيرة الإحرام ثم إذا ركع، قال ابن عبد السلام: يضم راحتيه على ركبتيه، ويقبض ركبتيه براحتيه وفرج بين أصابعه أي: فرق بينهم لأن كل إصبع بالتفريق يصير مستقلاً بالعبادة، وتكون أصابعه للقبلة؛ لأنه ثبت في السجود ضمها ولأنها أشرف الجهات، ثم هصر ظهره ثناه للركوع في استواء من غير تقويس^(١).

قال محمد بن الحسين: يعني غير مقنع: لا يرفع رأسه في ركوعه على ظهره، ولا يصوبه، ولكن يمد ظهره ورأسه فيكون مستويا كله، فإذا رفع رأسه اعتدل قائماً حتى يعود كل عضو منه مكانه، فإذا سجد أمكن الأرض من جبهته وأنفه وكفيه ومن ركبتيه وصدور قدميه، ثم اطمأن ساجداً، فإذا رفع رأسه اطمأن جالسا، فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض، وأخرج قدميه من ناحية واحدة^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

ذهب الشافعي وغيره من العلماء: أن تكبيرات الانتقالات في الصلاة مستحسنة مسنونة محافظ عليها مرغوب فيه، لا خلاف بينهم في ذلك.

وذهب أحمد في رواية عنه، وإسحاق إلى وجوبها، وأن الصلاة تفسد مع عدمها. وعدد تكبيرات الصلاة الرباعية كالظهر، اثنتان وعشرون تكبيرة: تكبيرة الافتتاح وهي فرض، وتكبيرات الركوع أربع، وتكبيرات السجود في كل سجدة أربع، فتلك ست عشرة تكبيرة وتكبيرة النهوض من التشهد الأول. وفي الصلاة الثنائية: إحدى عشرة تكبيرة، واحدة للافتتاح، واثنتان للركوع، وثمان للسجود.

(١) شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ٤/ ٣٢٦ (٧٣١)

(٢) الأربعون حديثاً ١٣١

ولصلاة المغرب؛ سبع عشرة تكبيرة: واحدة للافتتاح، وثلاث للركوع، واثنى عشرة للسجود، وواحدة للقيام من التشهد الأول^(١).

أكثر علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم على: أن رفع اليد في المواضع الأربعة مسنون ولم يذكر الشافعي رفع اليدين عند القيام من السجود إلى الركعة الأخرى، لأنه بنى قوله على حديث الزهري عن سالم، وهو لم يتعرض له، لكن مذهبه اتباع السنة، فإذا ثبت لزم القول به^(٢).

رابعاً: ما استفاد من الحديث: (٣)

١. مشروعية الاعتدال في الركوع وهو عدم رفع الرأس، وعدم خفضه، بل يسويه المصلي بظهره.
٢. وضع اليدين على الركبتين.
٣. حرص الصحابة على نقل السنة الفعلية وتعليمها كما فعل أبو حميد الساعدي في المجلس.

(١) الشافعي في شرح مسند الشافعي، ابن الأثير ٥٢٢/١

(٢) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي ٢٨٠/١

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ٣٢٦/٤ (٧٣١)، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن

علي الأثيوبي ١٢١/١٣ (١٠٣٩)

الحديث التاسع عشر في النية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، فَقَامَ نَاحِيَةَ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ يَرْمُقُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ لَهُ: ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ قَالَ: لَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاهَدْتُ وَحَرَصْتُ، فَعَلَّمَنِي وَأَرَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قُمْ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ كَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، فَإِذَا صَنَعْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، وَمَا انْتَقَصَتْ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهَا نَقَصَتْهُ مِنْ صَلَاتِكَ^(١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد: عن يحيى بن سعيد^(٢).

والنسائي: عن قتيبة، عن الليث^(٣).

والأجرى عن الفريابي عن قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر.

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، والليث، وبكر بن مضر) عن ابن عجلان.

(١) الأربعون حديثاً، الأجرى ١٣٣

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أول مسند الكوفيين، حديث رفاعة بن رافع الزرقى ٣١/٣٣٣

(١٨٩٩٧)

(٣) السنن الكبرى، كتاب المساجد، أقل ما تجزئ به الصلاة ٢/٨٥ (١٢٣٧)

وابن ماجه: عن محمد بن يحيى (١).

وأبو داود: عن الحسن بن علي (٢) كلاهما (محمد بن يحيى، الحسن بن علي) عن الحجاج بن منهال.

واخرجه أبو داود: من طريق هشام بن عبد الملك عن الحجاج. والدارمي: عن أبي الوليد الطيالسي (٣).

كلاهما (أبو الوليد الطيالسي و الحجاج بن منهال) عن همام، عن إسحاق بن عبدالله. كلاهما (ابن عجلان، وإسحاق بن عبد الله) عن علي بن يحيى الزرقى عن أبيه عن عمه مرفوعاً بنحوه.

واخرجه الترمذي: عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى، عن جده، عن رفاع بن رافع (٤).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي (٥).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى ١٥٦/١ (٤٦٠)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، أبواب تفرير افتتاح الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلته في الركوع والسجود ٢٢٧/١ (٨٥٨)

(٣) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود ٨٣٩/٢ (١٣٦٨)

(٤) سنن الترمذي، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في وصف الصلاة ١٠٠/٢ (٣٠٢)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

الثاني: قتيبة بن سعيد^(١).

الثالث: بكر بن مضر بن محمد بن حكيم بن سلمان، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الملك المصري، مولى ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي، والد إسحاق بن بكر بن مضر. روى عن: محمد بن عجلان، جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة، يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

روى عنه: عبد الله بن وهب، الوليد بن مسلم، قتيبة بن سعيد الثقفي^(٢).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(٣).

قال الذهبي: ثقة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثامنة^(٥).

مات سنة ١٧٣ أو ١٧٤هـ^(٦).

الرابع: محمد بن عجلان القرشي، أبو عبد الله المدني، كان عابدا ناسكا، فقيها، وكان له حلقة في مسجد رسول الله ﷺ.

روى عن: محمد بن عمرو بن عطاء، محمد بن قيس بن مخرمة، علي بن يحيى الزرقني.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، سفيان ابن عيينة، بكر بن مضر^(٧).

(١) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٠

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢٧/٤ (٧٥٦)

(٣) الجرح والتعديل ٣٩٣/٢ (١٥٢٩)

(٤) الكاشف ٢٧٥/١ (٦٣٦)

(٥) تقريب التهذيب ١٢٧ (٧٥١)

(٦) المصدر نفسه ١٢٧ (٧٥١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠١/٢٦ (٥٤٦٢)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال عبد الرحمن: سألت ابى عنه فقال: ثقة^(٢).

قال الذهبي: الفقيه الصالح^(٣).

قال ابن حجر: صدوق من الخامسة^(٤).

مات سنة ١٤٨هـ^(٥).

الخامس: علي بن يحيى بن خلاد بن رافع ابن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الزرقى الأنصاري المدني.

روى عن: أبيه يحيى بن خلاد ابن رافع، عم أبيه رفاعه بن رافع، أبي السائب.

روى عنه: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، نعيم المجرم، محمد بن عجلان^(٦).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من الرابعة^(٨).

مات سنة ١٢٩هـ^(٩).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ١٩٥/٣ (٨٩٤)

(٢) المصدر نفسه ١٩٥/٣ (٨٩٤)

(٣) الكاشف ٢٠٠/٢ (٥٠٤٦)

(٤) تقريب التهذيب ٤٩٦ (٦١٣٦)

(٥) المصدر نفسه ٤٩٦ (٦١٣٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧٣/٢١ (٤١٥١)

(٧) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ١٤٤ (٤٩٠)

(٨) تقريب التهذيب ٤٠٦ (٤٨١٤)

(٩) المصدر نفسه ٤٠٦ (٤٨١٤)

السادس: يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقى المدني، ولد على عهد النبي ﷺ.

روى عن: عمه رفاعة بن رافع الزرقى، عمر بن الخطاب.

روى عنه: ابنه علي بن يحيى بن خلاد، ابن ابنه يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد^(١).

قال الذهبي: صدوق^(٢).

قال ابن حجر: له رؤية^(٣).

مات في حدود ٧٠هـ^(٤).

السابع: رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقى

شهد بدرا وأحدا وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ في أول إمارة معاوية^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى متصل صحيح رجاله كلهم ثقات .

قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

يَرْمُقُه: نظر إليه^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٢٩٤ (٦٨٢٠)

(٢) الكاشف ٢/٣٦٥ (٦١٦٣)

(٣) تقريب التهذيب ٥٩٠ (٧٥٤٠)

(٤) المصدر نفسه ٥٩٠ (٧٥٤٠)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٤٩٧ (٧٧٤)

(٦) سنن الدارمي، كتاب الصلاة، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود ٢/٨٣٩ (١٣٦٨)

(٧) لسان العرب ١٠/١٢٦

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف ان النبي رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فأراد النبي ﷺ ان يعلمه الصلاة فقال النبي ﷺ للرجل اذا اردت الصلاة فتوضأ فأحسن الوضوء كما جاء في القران الكريم قوله تعالى: ﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾^(١)، والمشهور أن الكعب هو العظم الناشز عند ملتقى الساق والقدم وهو الصحيح وقوله رجله في حالة النصب معطوف على وجهه أي يغسل رجله^(٢).

قال الخطابي: وفي قوله إذا قمت إلى الصلاة فكبر دليل على أن غير التكبير لا يصح به افتتاح الصلاة لأنه إذا افتتحها بغيره كان الأمر بالتكبير قائماً لم يمتثل^(٣).

ومعنى الطمأنينة في الركوع: أن يصير حتى تستقر أعضاؤه في هيئة الركوع، وينفصل هويته عن ارتفاعه منه، فلو جاوز حد أقل الركوع وزاد في الهوى، ثم ارتفع والحركات متصلة فلا طمأنينة، وزيادة الهوى لا تقوم مقام الطمأنينة، فهذا بيان الأمرين اللذين لا بد منهما^(٤).

وفيه أن المفتي إذا سُئل عن شيء وكان هناك شيء آخر يحتاج إليه السائل ولم يسأله عنه يستحب له أن يذكره له ويكون هذا من النصيحة لا من الكلام فيما لا يعني وموضع الدلالة أنه قال علمني يا رسول الله أي علمني الصلاة فعلمه الصلاة واستقبال القبلة والوضوء وليس من الصلاة لكنهما شرطان لها وفيه الرفق بالمتعلم والجاهل وملاطفته وإيضاح المسألة وتلخيص المقاصد والاقتصار في حقه على المهم دون المكملات التي لا يحتمل حاله حفظها

(١) سورة المائدة آية رقم (٦)

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف آبادي ٣/٧٠ (٨٥٨)

(٣) معالم السنن، أبو سليمان الخطابي ١/٢١١

(٤) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم القزويني ١/٤٦٠

والقيام بها وفيه استحباب السلام عند اللقاء ووجوب رده وأنه يستحب تكراره إذا تكرر اللقاء وإن قرب العهد وأنه يجب رده في كل مرة، أنها سنة قال الله تعالى ﴿قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾^(١)، وفيه أن من أخل ببعض واجبات الصلاة لا تصح صلاته ولا يسمى مصلياً بل يقال لم تصل فإن قيل كيف تركه مراراً يصلي صلاة فاسدة فالجواب أنه لم يؤذن له في صلاة فاسدة ولا علم من حاله أنه يأتي بها في المرة الثانية والثالثة فاسدة بل هو محتمل أن يأتي بها صحيحة وإنما لم يعلمه أولاً ليكون أبلغ في تعريفه وتعريف غيره بصفة الصلاة المجزئة^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة، وإن الرد فرض، لقوله: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(٣)، واستدل بعضهم بهذا الحديث على أن من دخل المسجد وفيه قوم جلوس، فإنه يبدأ فيصلّي تحية المسجد، ثم يسلم على من فيه، فيبدأ بتحية المسجد قبل تحية الناس^(٤).

قال البغوي: أركان الصلاة ستة عشرة في الركعة الأولى: النية في أولها، والتكبير الأولى، والقيام، وقراءة الفاتحة، والركوع، والطمأنينة فيه، والاعتدال عنه قائماً، والطمأنينة فيه، والسجود الأول، والطمأنينة فيه، والاعتدال عنه جالساً، والطمأنينة فيه، والسجود الثاني، والطمأنينة فيه، والترتيب والموالة.

وفي الركعة الثانية أربعة عشر ركناً، هذه الأركان سوى النية، والتكبير.

(١) سورة هود آية رقم (٦٩)

(٢) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٠٧/٤

(٣) سورة النساء آية رقم (٨٦)

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ابن رجب ١٦٨/٧ (٧٩٣)

وفي الجلوس للتشهد الأخير أربعة أركان: القعود، وقراءة التشهد، والصلاة على النبي، والتسليمة الأولى.

فكل صلاة هي ذات ركعتين فيها أربعة وثلاثون ركناً، وفي المغرب ثمانية وأربعون ركناً، وفي ذات الأربع اثنان وستون ركناً، هذا مذهب الشافعي^(١).

قال ابن بطال: استدل بهذا الحديث جماعة من الفقهاء، فقالوا: الطمأنينة في الركوع والسجود فرض، لا تجزئ صلاة من لم يرفع رأسه، ويعتدل في ركوعه وسجوده، ثم يقيم صلبه، وقالوا: ألا ترى أن الرسول لقال له: ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ، ثم علمه الصلاة، وأمره بالطمأنينة في الركوع والسجود.

وهذا القول هو مذهب: الثوري، وأبي يوسف، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وابن وهب صاحب مالك، حيث قال: من لم يعتدل قائماً من ركوعه حتى يسجد، فلا يُعتدّ بتلك الركعة^(٢).

وفي المسألة قول آخر، رواه ابن القاسم عن مالك في العتبية، أنه قال: من رفع رأسه من الركوع، فلم يعتدل قائماً حتى يسجد، تُجزئه، ولا يعود.

كما روى عيسى عن ابن القاسم فيمن رفع رأسه من السجود، فلم يعتدل جالساً حتى يسجد: يستغفر الله، ولا يعود وذكر ابن المواز عن ابن القاسم مثل ذلك، وهو قول أبي حنيفة ومحمد بن الحسن.

واختلف المالكية أيضاً فيمن خرّ من الركوع ساجداً دون أن يعتدل قائماً:.

فروى عيسى عن ابن القاسم أنه لا يُعتدّ بتلك الركعة.

واستحب مالك أن يتهدى ويعيد الصلاة.

(١) شرح السنة، البغوي ٣/٣ (٥٥٢)

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٠٩/٢

وفي رواية علي بن زياد عنه في المجموعة، أنه إن فعل ذلك ساهياً، يسجد للسهو
وتُجزئه الركعة.

وفي الواضحة عن ابن كنانة: تُجزئه تلك الركعة.

واحتج أبو عبد الله بن أبي صفرة لهذا القول بأن النبیأمر المسیء في صلاته بالإعادة لما
ترك الطمأنينة، ولم يأمر من قال لهم: إني أراكم من وراء ظهري بالإعادة، مما يدل على أن
الطمأنينة ليست فرضاً، إذ لو كانت كذلك لأمرهم بها، لأنهبعث معلماً.

وقال المهلب: الدليل على صحة هذا القول أنه لما أمر الذي لم يحسن صلاته بالإعادة
مرة بعد أخرى، ثم قال: والله ما أحسن غير هذا فعلمني، فبيّن له النيهيئة الصلاة، ولم يأمره
أن يعيد ما سبق، ولم يقل له: لا تُجزئك تلك الصلاة حتى تصلبها على الصفة التي علمتك،
وإنما علمه كيف يصلي فيما يستقبل^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٢).

١. قال الحافظ وجوب الإعادة على من أخل بشيء من واجبات الصلاة.
٢. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحسن التعليم بغير تعنيف، وإيضاح المسألة،
وطلب المتعلم من العالم أن يعلمه.
٣. تكرار السلام وورده.
٤. جلوس الإمام في المسجد وجلوس أصحابه معه.
٥. التسليم للعالم والانقياد له، والاعتراف بالتقصير، والتصريح بحكم البشرية في جواز
الخطأ.
٦. حسن خلقه لطف معاشرته، وفيه تأخير البيان في المجلس للمصلحة.

(١) ينظر شرح صحيح البخارى، ابن بطال ٤٠٩/٢

(٢) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، فيصل بن عبد العزيز النجدى ٧٩

الحديث العشرون في إسباغ الوضوء

نص الحديث:

قال الأجرى رحمته الله: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ الْأَخْنَفِ الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَامٍ الْأَسْوَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ بِأَصْحَابِهِ ثُمَّ جَلَسَ فِي عِصَابَةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ لَا يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، وَالنَّبِيُّ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَرُونَ هَذَا لَوْ مَاتَ عَلَى هَذَا لَمَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه؟ نَقَرَ صَلَاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الْغُرَابُ الدَّمَ مِثْلَ الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْكَعُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ كَالْجَائِعِ لَا يَأْكُلُ إِلَّا تَمْرَةً أَوْ تَمْرَتَيْنِ فَمَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ، فَاسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَوَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، وَأَمَّمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ " قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ: أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَشَرْحَبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، كُلُّهُمُ لَأَيِّ سَمِعُوا النَّبِيَّ (١).

دراسة سند الحديث:

أولا تخريج الحديث:

أخرجه البخاري (٢).

وابن خزيمة: عن إسماعيل بن إسحاق (٣).

والأجرى عن الفريابي .

ثلاثتهم (البخاري، و إسماعيل بن إسحاق، والفريابي) عن صفوان بن صالح.

(١) الأربعون حديثاً ١٣٥

(٢) التاريخ الكبير للبخاري ١١٥٣ (٧٢٤)

(٣) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب إتمام السجود والزرع عن انتقاصه وتسمية المنتقص ركوعه

وسجوده سارقاً أو هو سارق من صلاته ٣٣٢/١ (٦٦٥)

وأبو يعلى الموصلي: عن داود بن رشيد^(١).

والطبراني عن أبي عامر محمد بن إبراهيم النحوي السوري، عن سليمان بن عبد الرحمن
الدمشقي^(٢).

وأخرجه ابن ماجه قال: عن العباس بن عثمان، وعثمان بن إسماعيل الدمشقيان^(٣).

خمسهم (صفوان بن صالح، داود بن رشيد، سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي والعباس بن
عثمان، وعثمان بن إسماعيل الدمشقيان) عن الوليد بن مسلم عن شيبه بن الأحنف الأوزاعي
عن أبي سلام الأسود عن أبي صالح الأشعري عن أبي عبد الله الأشعري مرفوعاً بنحوه .
وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان^(٤)، وأبي هريرة^(٥) .

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي^(٦).

الثاني: صفوان بن صالح بن صفوان بن دينار الثففي مولا هم أبو عبد الملك الدمشقي مؤذن
الجامع.

روى عن: الوليد بن مسلم، ابن عيينة، محمد بن شعيب بن شابور.

(١) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث خالد بن الوليد ١٣٩/١٣ (٧١٨٤)

(٢) المعجم الكبير، مقدمة، باب الخاء، أبو عبد الله الأشعري، عن خالد بن الوليد ١١٥/٤ (٣٨٤٠)

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الطهارة وسننها، باب غسل العراقيب ٢٨٩/١ (٤٥٥) بلفظ (ويل
للأعقاب من النار)

(٤) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا لم يتم السجود، ٨٧/١ (٣٨٩)

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الخضر
والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت ١٥٢/١ (٧٥٧)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

روى عنه: الترمذي، النسائي، ابن ماجة^(١).

قال عبد الرحمن: سئل ابي عنه فقال: صدوق^(٢).

ذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

قال ابن حجر: ثقة وكان يدلّس تدليس التسوية من العاشرة^(٤).

مات سنة ٢٣٧ أو سنة ٢٣٨ أو ٢٣٩ هـ وله ٧٠ سنة^(٥).

الثالث: الوليد بن مسلم^(٦).

الرابع: شيبه بن الأحنف الأوزاعي، أبو النضر الشامي.

روى عن: أبي سلام الأسود.

روى عنه: محمد بن شعيب بن شابور، هشام أبو عبد الله صاحب الصدقة، الوليد بن

مسلم^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

قال الذهبي: وثق^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٤/٢٦٦ (٧٤٥)

(٢) الجرح والتعديل ٤/٢٥٥ (١٨٦٨)

(٣) الثقات ٨/٣٢١ (١٣٦٦٩)

(٤) تقريب التهذيب ٢٧٦ (٢٩٣٤)

(٥) المصدر نفسه ٢٧٦ (٢٩٣٤)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثامن، ص ٦٧

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٦٠٢ (٢٨٨٧)

(٨) الثقات ٦/٤٤٥ (٨٥١٢)

(٩) الكاشف ١/٤٩١ (٢٣١٨)

- قال ابن حجر: مقبول من السابعة^(١).
- الخامس: مطور، أبو سلام الأسود الحبشي، ويقال: النوبي، ويقال: الباهلي الأعرج الدمشقي قيل: إن الحبشي نسبة إلى حي من حمير لا إلى الحبشة.
- روى عن: روى عن: ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أبي صالح الأشعري، النعمان بن بشير.
- روى عنه: شيبه بن الأحنف، زيد بن واقد، وابنه سلام ابن أبي سلام^(٢).
- قال النسائي: ثقة يرسل^(٣).
- قال الذهبي: غالب رواياته مرسله^(٤).
- قال ابن حجر: ثقة يرسل من الثالث^(٥).
- الوفاة: ١٠١هـ - ١١٠هـ^(٦).
- السادس: أبو صالح الأشعري الشامي الأردني .
- روى عن: أبي أمامة الباهلي، أبي عبد الله الأشعري، وأبي هريرة.
- روى عنه: أبو سلام الأسود، إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عبد الرحمن بن يزيد^(٧).
- قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٢٦٩ (٢٨٣٦)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٤٨٤ (٦١٧٢)

(٣) تفسير النسائي ٢/٨٣٥

(٤) الكاشف ٢/٢٩٣ (٥٦٢٣)

(٥) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٧٩)

(٦) تاريخ الإسلام ٣/١٧٠ (٢٥٠)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٣/٤١٣ (٧٤٣٤)

(٨) الجرح والتعديل ٩/٣٩٢ (١٨٥٢)

قال عبد الرحمن قال سألت ابي عنه فقال: لا بأس به^(١).

قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: مقبول من الثالثة^(٣).

النتيجة: صدوق حسن الحديث كما قال محررو التقريب^(٤).

السابع: أبو عبد الله الأشعري الشامي الدمشقي.

روى عن: عمرو بن العاص، معاذ بن جبل، أبي الدرداء.

روى عنه: إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، يزيد بن أبي مریم الشامي، أبو صالح

الأشعري^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٦).

قال الذهبي: وثق^(٧).

قال ابن حجر: "ثقة من الثانية"^(٨).

الوفاة: (٧١ - ٨٠)^(٩).

(١) المصدر نفسه ٣٩٢/٩ (١٨٥٢)

(٢) الكاشف ٤٣٥/٢ (٦٦٨٤)

(٣) تقريب التهذيب ٦٤٩ (٨١٦٨)

(٤) تحرير تقريب التهذيب ٢١٥/٤ (٨١٦٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١/٣٤ (٧٤٦٩)

(٦) الثقات ٥٧٧/٥ (٦٣٤٩)

(٧) الكاشف ٤٣٩/٢ (٦٧١٠)

(٨) تقريب التهذيب ٦٥٤ (٨٢٠٥)

(٩) تاريخ الإسلام ٨٩٧/٢ (١٣٧)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى حسن لغيره، وله متابعات وشواهد فیرتقی الى الحسن لذاته والله أعلم.

قال شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد^(١).

قال حسين سليم أسد: (إسناده جيد)^(٢).

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

• خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي سيف الله، أبو سليمان أمه لبابة الصغرى بنت الحارث بن حرب الهلالية، مات بمدينة حمص سنة إحدى وعشرين، وقيل: توفي بالمدينة النبوية الإصابة في تمييز الصحابة ٢/٢١٥ (٢٢٠٦)

• شرحبيل ابن حسنة، وهو شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن عبد الله، من كندة حليف لبني زهرة، يكنى أبا عبد الله، نسب إلى أمه حسنة توفي في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وهو ابن سبع وستين سنة الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٦٩٨ (١١٦٧)

• عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد، بالتصغير، ابن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي القرشي السهمي، أمير مصر، يكنى أبا عبد الله، وأبا محمد، أمه النابغة، من بني عنزة، مات سنة ثلاث وأربعين على الصحيح، وقيل قبلها بسنة، وقيل بعدها، ثم اختلفوا فقيل بست، وقيل بثمان، وقيل بأكثر من ذلك الإصابة في تمييز الصحابة ٤/٥٣٧ (٥٨٩٧)

• يزيد بن أبي سفيان الأموي القرشي، أبو خالد، صحابي جليل من فضلاء الصحابة كان من العقلاء الألباء والشجعان المذكورين أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه، واستعمله النبي محمد ﷺ على صدقات بني فراس من قبيلة كنانة وكانوا أخواله (ت سنة ١٩ هـ) الإصابة في تمييز الصحابة: ٦/٥١٦

(١) سنن ابن ماجه أبواب الطهارة وسننها، باب غسل العراقيب ١/٢٨٩ (٤٥٥)

(٢) مسند أبي يعلى الموصلي، حديث خالد بن الوليد ١٣/١٣٩ (٧١٨٤)

١. للأعقاب: خص العقب بالعذاب لأنه العضو الذي لم يغسل^(١).
٢. أمراء الأجناد: الشام خمسة أجناد: فلسطين، والأردن، ودمشق، وحمص، وقنسرين، كل واحد منها كان يسمى جنداً: أي المقيمين بها من المسلمين المقاتلين^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف يحذر النبي ﷺ من سرعة الصلاة دون طمأنينة ويشبه ذلك بنقر الغراب وهذا يدل على عدم إتمام الركوع والسجود حيث ان النبي ﷺ رأى رجلاً لا يتم ركوعه وسجوده فقال لو مات على هذه مات على غير ملة محمد^(٣) لذلك على المسلم ان يتم ركوعه وسجوده ويؤدي الصلاة بطمأنينة، وأنه ﷺ لما أمرهم بإسباغ الوضوء دل أن فرض الرجلين الغسل، لأنه لما قال: تمت ويل للأعقاب من النار، والأعقاب غير ممسوحة عند من يقول بالمسح كما لا تمسح من الخفين كان دليلاً أن فرض الرجلين غير المسح، لأنه لما قال لهم: أسبغوا الوضوء، لما تركوا من أرجلهم دل أن الأرجل توضع، ولا يكون ذلك إلا بالغسل، ولما أراد منهم عموم الرجلين، حتى لا يبقى منها لمعة كان ذلك دليلاً على الغسل لا على المسح^(٤) قال تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٥)، حيث إذا نقر صلاته، إذا تكاسل عن أدائها، فعلى الإنسان أن يحتاط لنفسه في حقوق الله وحقوق العباد، يحرص على إبراء ذمته، والخروج من عهدة الواجبات بيقين، سواء كانت

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٦٩/٣

(٢) المصدر نفسه ٣٠٦/١

(٣) صحيح ابن خزيمة - كتاب الصلاة - جماع أبواب الأذان والإقامة - باب إتمام السجود والزجر عن انتقاصه وتسمية المنتقص ركوعه وسجوده سارقاً أو هو سارق من صلاته ٦٧٥/١ (٦٦٥)

(٤) ينظر شرح صحيح البخارى لابن بطال ٢٥٨/١

(٥) سورة المائدة آية رقم (٦)

هذه الواجبات لله - جل وعلا - ودين الله أحق أن يقضى، أو كانت لعباده وفيها المقاصة من الحسنات والسيئات يوم القيامة^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال الطحاوى: وقد ذهب قوم من السلف إلى خلاف، وقالوا: الغرض في الرجلين هو المسح لا الغسل وقرءوا: تمت وأرجلكم بالخفض، روى ذلك عن الحسن البصرى، ومجاهد، وعكرمة، والشعبي^(٢).

وقال الشعبي: نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل، واحتجوا من طريق النظر بالميم، وقالوا: لما كان حكم الوجه واليدين في الوضوء الغسل، وحكم الرأس المسح بإجماع، كان التيمم على الوجه واليدين المغسولين، وسقط عن الرأس الممسوح، كان حكم الرجلين بحكم الرأس أشبه، إذ سقط التيمم عنهما كما سقط عن الرأس.

وقال آخرون: تمت أرجلكم بالنصب، وقالوا: عاد إلى الغسل، روى ذلك عن ابن مسعود، وابن عباس، والتقدير: اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وأرجلكم إلى الكعبين، وامسحوا براءوسكم قال غيره: والقراءتان صحيحتان ومعلوم أن الغسل مخالف للمسح وغير جائز أن تبطل إحدى القراءتين بالأخرى، فلم يبق إلا أن يكون المعنى الغسل. وقد تقول العرب: تمسحت للصلاة، والمراد الغسل وروى أشهب، عن مالك أنه سئل عن قراءة من قرأ: تمت وأرجلكم - بالخفض؟ فقال: هو الغسل الطحاوى: وإلى هذا ذهب أكثر أهل العلم، وهو قول مالك، والثورى، وأبى حنيفة، وأصحابه، والشافعى وغيرهم^(٣).

(١) ينظر شرح الموطأ ٢/٢٠

(٢) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال ١/٢٥٥

(٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١/٢٥٥

اختلف العلماء في الطمأنينة هل هي فرض أو سنة على قولين:

الذي ذهب إليه جماعة فقهاء الأمصار: الشافعي، وأحمد، والثوري، والأوزاعي، وإسحاق، وابن وهب، وداود والطبري فرض.

وقال أبو حنيفة: يكفي في الركوع أدنى انحناء، ولا تجب الطمأنينة في شيء من الأركان محتجا بقوله: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧].

وقال أبو يوسف: الفرض: المكث مقدار تسيحة واحدة وفي تخريج الجرجاني: الطمأنينة في الركوع والقومة والسجود، والجلسة بين السجدين عند أبي حنيفة ومحمد سنة^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٢).

١- وجوب الطمأنينة في الصلاة حيث ان النقر يبطلها، والطمأنينة ركنٌ لا تصح الصلاة بدونه.

٢- التحذير من التهاون وتشبيه المصلي السريع بالجائع الذي لا يشبع يدل على قلة نفع صلاته.

٣- وجوب غسل الرجلين: قول النبيويل للأعقاب من النار يدل على أن الفرض هو الغسل لا المسح.

٤- جواز الإنكار العلني: إنكار النبي على الرجل يدل على مشروعية الإنكار الشديد عند التفريط.

٥- الاحتياط في أداء الفرائض يجب على المسلم أن يؤدي الصلاة والوضوء بيقين وإتمام، لا تساهلاً أو شكاً.

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٧/١٥٤ (٧٩١)

(٢) ينظر شرح صحيح البخارى لابن بطال ١/٢٥٨، ينظر شرح الموطأ ٢/٢٠

المبحث الثاني من الحديث الحادي والعشرين في فضل الصلاة الى الحديث السادس والعشرين في زكاة الماشية:

الحديث الحادي والعشرون في فضل الصلاة

نص الحديث:

قال أبو بكرٍ الأجرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ فَسَأَلَهُ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ حِينَ حَدَّثَ شُرْحَبِيلَ بْنَ السَّمْطِ، وَأَصْحَابَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ رَمَى سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ أخطأً أَوْ أَصَابَ كَانَ سَهْمُهُ ذَلِكَ كُلُّهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمَنْ خَرَجَتْ بِهِ شَيْبَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ عَتَقَ رَقَبَةً مَسْلَمَةً كَانَتْ لَهُ فِكَاكُهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ إِلَى الْوُضُوءِ يَرَاهُ حَقًّا عَلَيْهِ وَاجِبًا، فَمَضْمَضَ فَاهُ غَفَرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ طَهُورِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ جَلَسَ جَلَسَ سَالِحًا، وَإِنْ صَلَّى تُقْبَلُ مِنْهُ قَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد: عن عبد الله حدثني أبي عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن المقرئ عن عكرمة يعني بن عمار عن شداد بن عبد الله الدمشقي (٢).

(١) الأربعون حديثاً ١٣٧

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند الشاميين، (حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه) ١١٢/٤

والترمذي: عن محمد بن عبد الأعلى قال: عن عمران بن عيينة، وهو أخو سفيان بن عيينة، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد^(١).
والأجرى عن الفريابي عن أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب.
ثلاثتهم (شداد بن عبد الله الدمشقي، سالم بن أبي الجعد، شهر بن حوشب) عن أبي أمامة يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي^(٢).

الثاني: سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي الدمشقي أبو أيوب.
روى عن: ابن وهب، ابن عيينة، إسماعيل بن عياش.
روى عنه: البخاري، أبو داود، الفريابي^(٣).
قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة صدوق مستقيم الحديث لا بأس به^(٤).
قال الذهبي: ثقة لكنه مكث عن الضعفاء^(٥).
قال ابن حجر: صدوق يخطيء من العاشرة^(٦).

(١) سنن الترمذي، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل من

أعتق ١١٧/٤ (١٥٤٧)

(٢) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٣) تهذيب التهذيب ٢٠٧/٤ (٣٥٤)

(٤) الجرح والتعديل ١٢٨/٤ (٥٥٤)

(٥) الكاشف ٤٦٢/١ (٢١١١)

(٦) تقريب التهذيب ٢٥٣ (٢٥٨٨)

مات سنة ٢٣٣هـ^(١).

الثالث: إسماعيل بن عياش^(٢).

الرابع: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المكي ابن عم عمر بن سعيد بن أبي حسين وأمه أم عبد الله بنت أبي سروعة عقبة بن الحارث.

روى عن: شهر بن حوشب، نافع بن جبير بن مطعم، عطاء بن أبي رباح.

روى عنه: إسماعيل بن عياش، سفيان بن عيينة، شعبة بن الحجاج^(٣).

قال أبو زرعة^(٤)، والذهبي^(٥): ثقة، قال ابن حجر: ثقة عالم بالمناسك من الخامسة^(٦).

الوفاة: ١٢١ - ١٣٠هـ^(٧).

الخامس: شهر بن حوشب الأشعري، أبو سعيد، الحمصي، ويقال: الدمشقي، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية.

روى عن: أبي أمامة الباهلي، عبد الله بن عباس، ثوبان مولى رسول الله .

روى عنه: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عبد الله بن عثمان بن خثيم، حبيب بن أبي ثابت^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٢٥٣ (٢٥٨٨)

(٢) سبق ترجمته في الحديث الثالث عشر، ص ١٠٢

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠٥/١٥ (٣٣٧٩)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٨٩٣/٣ (٣٦٦)

(٥) هامش سير اعلام النبلاء ٣٢٢/١٠

(٦) تقريب التهذيب ٣١١ (٣٤٣٠)

(٧) تاريخ الإسلام ٤٤٤/٣ (١٨٣)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٨٠/١٢ (٢٧٨١)

قال يحيى بن معين: ثبت^(١).

قال أبو زرعة: صدوق كثير الإرسال والأوهام^(٢).

قال الذهبي: ذهب إلى الاحتجاج به جماعة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق كثير الإرسال والأوهام من الثالثة^(٤).

مات سنة ١١٢هـ^(٥).

السادس: أبا أمامة الباهلي^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى حسن ف(سليمان بن عبد الرحمن) صدوق يخطئ و(شهر بن حوشب) صدوق كثير الأوهام، و(إسماعيل بن عياش) صدوق روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم والله أعلم.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه^(٧).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٤٣٤ (٥١٥٩)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٤١٥ (٧)

(٣) ميزان الاعتدال ٢/٢٨٣ (٣٧٥٦)

(٤) تقريب التهذيب ٢٦٩ (٢٨٣٠)

(٥) المصدر نفسه ٢٦٩ (٢٨٣٠)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٣٢

(٧) سنن الترمذي، أبواب النذور والأيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل من

أعتق ٤/١١٧ (١٥٤٧)

مفهوم العتق في اللغة: القوة، من عتق الطائر، إذا قوي على جناحيه وفي الشرع عبارة عن قوة شرعية في المملوك، وهي إزالة الملك عنه^(١).

قال الله (عز وجل) في العتق ﴿فَلَا أُقْتَحَمَ الْعَقَبَةُ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ﴾^(٢)، وفيه عدة فضائل عظيمة لأعمال صالحة، يبين فيها النبيل أجر والثواب المرتبط بها، من شارك في الجهاد في سبيل الله، فرمى سهمًا سواء أصاب العدو أو لم يصبه، فإن أجره عند الله يعادل أجر عتق رقبة (أي تحرير عبد)، وهذا عظيم، خاصة أن الرقبة من "ولد إسماعيل"، أي من العرب، وهي أعلى وأشرف من غيرها، في إشارة إلى عظم الأجر، ومن شاب شعره أثناء مشاركته في الجهاد، فهذه الشبية تكون نورًا له يوم القيامة، دلالة على الشرف والأجر العظيم لصاحبها، ومن قام بتحرير عبد أو أمة مسلمة، فإن هذا العمل يكون سببًا في النجاة من النار، وكأن العتق فدى له من عذاب الآخرة.

المنفعة التي لا توجد في الإناث من الشهادة، والحكم، والجهاد، وغير ذلك مما يختص بالرجال، إما شرعاً، وإما عادة، ولأن الغالب أن الطاعة فيهم أوجد، ولأن الرق في الرجال الكبار أكثر من الجوارى ومن الجوارى من لا يرغب في العتق وتضيع مع العتق وحجة الآخر من جهة المعنى سراية الحرية فيمن تلده الأنثى وتنقله، كيف كان زوجها من حرية أو عبودية.

وقوله: مؤمنة: يدل أن هذا الفضل ليس إلا لعتق المؤمنين دون غيرهم، ولا خلاف في جواز عتق المؤمنين والفضل فيه، لكن الفضل التام، في عتق المؤمنين وقد روى لهالك أن

(١) نجاح القاري لصحيح البخاري ٣٩٤١

(٢) سورة البلد الآيات (١١-١٣)

الأعلى ثمنا أفضل، وإن كان كافرا، وخالفه فيهم غير واحد من أصحابه، وغيرهم وهو أصح^(١).

ثانياً: فقه الحديث:

فيه دليل على أن هذا الأجر مختص بمن كان من المعتقين مسلماً فلا أجر للكافر في عتقه إلا إذا انتهى أمره إلى الإسلام، ولا خلاف في أن معتق الرقبة الكافرة مثاب على العتق، ولكنه ليس كثواب الرقبة المسلمة.

والحديث دليل على أن العتق من القرب الموجبة للسلامة من النار، وأن عتق الذكر أفضل من عتق الأنثى، وقد ذهب البعض إلى تفضيل عتق الأنثى على الذكر واستدل على ذلك بأن عتقها يستلزم حرية ولدها سواء تزوجها حر أم عبد، ومجرد هذه المناسبة لا يصلح لمعارضة ما وقع التصريح به في الأحاديث من فكاك المعتق إما رجلاً أو امرأتين، وأيضاً عتق الأنثى ربما أفضى في الغالب إلى صياغها لعدم قدرتها على التكسب بخلاف الذكر^(٢).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (٣).

١. وهو بيان ثواب من رمى بسهم في سبيل الله (عز وجل) وهو أنه كثواب عتق رقبة، سواء بلغ السهم إلى العدو، أم لم يبلغ.
٢. فضل من شاب شبية في سبيل الله تعالى، حيث تكون له نورا يوم القيامة.
٣. فضل من أعتق رقبة مؤمنة، وهو أنها تكون فداء له من النار، يفدى كل عضو منه بكل عضو منها.

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ١٢٣/٥

(٢) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٥١/٥ (١٥٨٧)

(٣) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٢٠٩/٢٦ (٣١٤٣)

الحديث الثاني والعشرون في أدب الصلاة

نص الحديث:

قال أبو بكر الأجرى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرُوزِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ، أَكْذَلِكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد: عن يونس بن محمد، وحجين (٢).

والدارمي: عن أحمد بن عبد الله (٣).

وابن ماجه: عن محمد بن ربح (٤).

والنسائي: عن قتيبة بن سعيد (٥).

والأجرى عن أبي بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي عن أبي عبيد القاسم بن سلام عن عبد الله بن صالح.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٠

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تنمة مسند الأنصار، حديث أبي أيوب الأنصاري ٥٦٥/٣٨
(٢٣٥٩٥)

(٣) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ٥٥٩/١ (٧٤٤)

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة ٤٤٧/١
(١٣٩٦)

(٥) السنن الصغرى للنسائي، كتاب الطهارة، ثواب من توضع كما أمر ٩٠/١ (١٤٤)

كلهم (يونس بن محمد، وحجين ، أحمد بن عبد الله، و محمد بن رمح، و قتيبة بن سعيدن و أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المرزوي) عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سفيان بن عبد الرحمن، عن عاصم بن سفيان الثقفي، عن أبي أيوب الأنصاري مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: محمد بن يحيى بن سليمان بن زيد بن زياد المرزوي، أبو بكر الوراق نزيل بغداد. روى عن: أبي عبيد القاسم بن سلام، أبي بكر بن أبي شيبة، إبراهيم بن عبد الله الهروي. روى عنه: النسائي، محمد بن أحمد بن قريش البزاز، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البزاز الشافعي (١).

قال الدارقطني: صدوق (٢).

قال الخطيب: ثقة (٣).

قال الذهبي: هو من كبار شيوخ الإسماعيلي (٤).

قال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة (٥).

مات سنة ٢٩٨هـ (٦).

الثاني: القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد الفقيه القاضي الأديب المشهور صاحب التصانيف المشهورة، والعلوم المذكورة.

روى عن: وكيع بن الجراح، يحيى بن سعيد القطان، عبد الله بن صالح.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٦١٣ (٥٦٨٤)

(٢) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني ت موفق ١٤١ (١٨٣)

(٣) تاريخ بغداد ٤/٦٦٨ (١٨٢٣)

(٤) تاريخ الإسلام ٦/١٠٥٢ (٥٠٧)

(٥) تقريب التهذيب ٥١٢ (٦٣٨٥)

(٦) المصدر نفسه ٥١٢ (٦٣٨٥)

روى عنه: محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، علي بن عبد العزيز البغوي، ومحمد بن إسحاق الصاغانى^(١).

قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: لم أر عنده أهل الحديث فلم اكتب عنه وهو صدوق^(٢). ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: كان أحد أئمة^(٣).

قال الذهبي: ثقة علامة^(٤).

قال ابن حجر: ثقة فاضل مصنف من العاشرة^(٥).

مات سنة ٢٢٤هـ^(٦).

الثالث: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، مولاهم، أبو صالح المصري.

روى عن: كثير بن سليم، الليث بن سعد، عبد الله بن وهب.

روى عنه: شيخه الليث بن سعد، أبو عبيد القاسم بن سلام، أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي^(٧).

قال عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: صدوق أمين^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٣٥٤ (٤٧٩٢)

(٢) الجرح والتعديل ٧/١١١ (٦٣٧)

(٣) الثقات ٩/١٦ (١٤٩٣٨)

(٤) الكاشف ٢/١٢٨ (٤٥١١)

(٥) تقريب التهذيب ٤٥٠ (٥٤٦٢)

(٦) المصدر نفسه ٤٥٠ (٥٤٦٢)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥/١٠٠ (٣٣٣٦)

(٨) الجرح والتعديل ٥/٨٦ (٣٩٨)

قال ابن عدي: مستقيم الحديث إلا أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط، ولا يعتمد الكذب^(١).

قال الذهبي: صاحب حديث فيه لين^(٢).

قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة^(٣).

مات سنة ٢٢٢هـ وله ٨٥ سنة^(٤).

الرابع: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، مولى عبد الرحمن بن

خالد بن مسافر، وقيل: مولى بن ثابت بن ظاعن جد عبد الرحمن بن خالد بن مسافر.

روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ومحمد بن يحيى بن حبان، أبي الزبير المكي.

روى عنه: قتيبة بن سعيد البلخي، يحيى بن عبد الله بن بكير، عبد الله بن صالح^(٥).

قال الذهبي: ثبت^(٦).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة^(٧).

مات في شعبان سنة ١٧٥هـ^(٨).

الخامس: محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي، أبو الزبير المكي، مولى حكيم بن

حزام.

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٤٢/٥ (١٠١٥)

(٢) الكاشف ٥٦٢/١ (٢٧٨٠)

(٣) تقريب التهذيب ٣٠٨ (٣٣٨٨)

(٤) المصدر نفسه ٣٠٨ (٣٣٨٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/٢٥٥ (٥٠١٦)

(٦) الكاشف ١٥١/٢ (٤٦٩١)

(٧) تقريب التهذيب ٤٦٤ (٥٦٨٤)

(٨) تقريب التهذيب ٤٦٤ (٥٦٨٤)

روى عن: جابر بن عبد الله، وذكوان أبي صالح السمان، وسعيد بن جبير، وسفيان بن عبد الرحمن الثقفي.

روى عنه: حماد بن سلمة، سفيان بن عيينة، الليث بن سعد^(١).

قال النسائي: ثقة^(٢).

قال الذهبي: حافظ ثقة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدللس من الرابعة^(٤).

مات سنة ٢٦٦هـ^(٥).

السادس: سفيان بن عبد الرحمن بن عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي، المكي.

روى عن: داود بن أبي عاصم الثقفي، جده عاصم بن سفيان بن عبد الله الثقفي.

روى عنه: عبد الله بن لاحق المكي، وأبو الزبير المكي^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: وثق^(٨).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٠٢/٢٦ (٥٦٠٢)

(٢) أسماء الرواة والتمييز بينهم والكنى والجرح والتعديل للنسائي ١/١٣١ (١٣١)

(٣) الكاشف ٢١٦/٢ (٥١٤٩)

(٤) تقريب التهذيب ٥٠٦ (٦٢٩١)

(٥) المصدر نفسه ٥٠٦ (٦٢٩١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧٢/١١ (٢٤٩٠)

(٧) الثقات ٤٠١/٦ (٨٢٩٦)

(٨) الكاشف ٤٤٩/١ (١٩٩٨)

(٩) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٤٧)

السابع: خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار، واسمه تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر، أبو أيوب الأنصاري الخزرجي، شهد العقبة، وبدرا، وأحدا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ.
توفي أبو أيوب مجاهدا سنة ٥٠هـ، وقيل: سنة ٥١هـ، وقيل: سنة ٥٢هـ، وهو الأكثر^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى إسناده حسن لوجود (محمد بن مسلم، وسفيان بن عبد الرحمن)، وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الصحيح لغيره والله أعلم. وقال حسين سليم أسد: إسناده جيد^(٢).

دراسة متن الحديث: .

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف من تَوْضُحاً ووضوئاً كاملاً، كما أمر به من استكمال فرائضه وآدابه، وصلّى بذلك الوضوء كما أمر باستكمال فرائضها وسننها، غُفِرَ له ما تقدم من عمل سيئ وذنوب أيّ كان، ثم قال أبو أيوب لعقبة بن عامر؛ استشهاداً له على ما حدث: أكذلك يا عقبة؟ قال: أي: هل قال رسول الله ﷺ ما قلته وحدثته يا عقبة؟ قال عقبة: نعم قال رسول الله ﷺ كذلك مثل ما قلته.

قال السندي: قوله: كما أمر ظاهره الأمر وجوباً، فيكفي في هذا الاقتصار على الواجبات، ويحتمل أن المراد مطلق الطلب الشامل للواجب والمندوب، فلا بد في العمل بهذا من الإتيان بالمندوب^(٣).

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١٢١/٢ (١٣٦١)

(٢) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء ٥٥٩/١ (٧٤٤)

(٣) ينظر شرح سنن ابن ماجه ٣٨٢/٨ (١٣٦٩)

قال محمد بن الحسين: فمن توضأ بعلم، واغتسل من الجنابة بعلم، وصلى الصلوات بعلم كان فضله عظيماً ومن تهاون بذلك وتوضأ كما يريد وصلى كما يريد بغير علم تقدم، فإننا لله وإنا إليه راجعون، مصيبة فيه عظيمة^(١).

ثانياً: ما استفاد من الحديث: (٢).

١. دل الحديث على فضل إتقان الوضوء والإتيان به على الوجه الأكمل .
٢. حرص الصحابة على إرشاد المسلمين إلى أمور الدين والتنبيه على الأيسر منها على الناس وعلى سعة فضل الله ورحمته لهذه الأمة وقد قال: يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا^(٣).

الحديث الثالث والعشرون في الزكاة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَمْ يُعْطِ حَقَّ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شُجَاعًا قَرَعًا عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ زَبَيَّتَانِ، ثُمَّ يَنْهَشُهُ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ: مَا لِي وَلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا كَتَرْتُكَ الَّذِي جَمَعْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ قَالَ: فَيَضَعُ يَدَهُ فِيهِ فَيَقْضِمُهَا^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٤٠

(٢) شرح سنن النسائي المسمى: (شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى

النسائية) ٤٥٥/٢ (١٤٤)

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم

كي لا ينفروا ٢٥/١ (٦٩)

(٤) الأربعون حديثاً ١٤٢

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن علي بن عبد الله، عن هاشم بن القاسم^(١).
والنسائي: عن الفضل بن سهل، عن حسن بن موسى^(٢).
كلاهما (هاشم بن القاسم، حسن بن موسى،) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المدني
عن أبيه.

الأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل
عن حماد بن سلمة، عن عاصم .

كلاهما (عبد الله بن دينار، وعاصم) عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي: (٣)

الثاني: إسحاق بن راهوية: (٤)

الثالث: النضر بن شميل: (٥)

الرابع: حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة بن أبي صخرة مولى ربيعة بن مالك بن
حنظلة من بني تميم، ويقال: مولى قريش، ويقال: مولى حميري بن كرامة.
روى عن: وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أيوب السخيتاني، عاصم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ١٠٦/٢ (١٤٠٣)

(٢) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، مانع زكاة ماله ٨٢/٣ (٢٢٧٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٦٦

(٤) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٤٨

(٥) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٤٨

روى عنه: يحيى بن سعيد القطان، وكيع بن الجراح، النضر بن شميل^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام، ثقة صدوق يغلط وليس في قوة مالك^(٢).

قال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة^(٣).

مات سنة ١٦٧هـ^(٤).

الخامس: عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود الأسدي، مولاهم، الكوفي، أبو بكر المقرئ.

روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، ذكوان أبي صالح، مصعب بن سعد بن أبي وقاص.

روى عنه: حماد بن سلمة، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة^(٥).

قال الذهبي: وثق^(٦).

قال ابن حجر: صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون من

السادسة^(٧).

مات سنة ١٢٨هـ^(٨).

السادس: ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، مولى جويرية بنت الأحس الغطفاني، كان

يجلب السمن والزيت إلى الكوفة.

روى عن: أبي الدرداء، أبي سعيد الخدري، أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٥٣/٧ (١٤٨٢)

(٢) الكاشف ٣٤٩/١ (١٢٢٠)

(٣) تقريب التهذيب ١٧٨ (١٤٩٩)

(٤) المصدر نفسه ١٧٨ (١٤٩٩)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٣/١٣ (٣٠٠٢)

(٦) الكاشف ٥١٨/١ (٢٤٩٦)

(٧) تقريب التهذيب ٢٨٥ (٣٠٥٤)

(٨) المصدر نفسه ٢٨٥ (٣٠٥٤)

روى عنه: عاصم بن بهدلة، عبد الله بن دينار، يحيى بن سعيد الأنصاري^(١).

قال عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول: صالح الحديث يحتج بحديثه^(٢).

قال الذهبي: من الائمة الثقات^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الثالثة^(٤).

مات سنة ١٠١هـ^(٥).

السابع: أبي هريرة^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله كلهم ثقات والله أعلم.

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. شجاعاً: الحية^(٧).

٢. زبيبتان: نكتة سوداء فوق عين الحية وقيل هما نقطتان تكتنفان فاها وقيل هما زبدتان في

شذقيها^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥١٣/٨ (١٨١٤)

(٢) الجرح والتعديل ٤٥١/٣ (٢٠٣٩)

(٣) الكاشف ٣٨٦/١ (١٤٨٩)

(٤) تقريب التهذيب ٢٠٣ (١٨٤١)

(٥) المصدر نفسه ٢٠٣ (١٨٤١)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٦

(٧) لسان العرب ٤٤٥/١

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٩٢/٢

ثانياً: المعنى العام:.

بيّن النبي هذا الحديث تصويراً مرعباً لعقوبة من امتلك مالا ولم يؤدّ منه حق الله، كإخراج الزكاة، فيجسّد هذا المال يوم القيامة بصورة شجاعٍ أقرع، أي حية ذكر عظيمة، سقط شعر رأسها لكثرة سُمّها، مما يدل على شدة خطرها، وله زبيبتان، وهما نكتتان سوداوان فوق عينيه، وقيل: نابان في فمه، أو الزبد الخارج من شذقيه عند الغضب، وكلها تدل على الرهبة وشدة السمية، هذا الشجاع يطوّق بصاحبه، أي يلتف حول عنقه كطوق، ويبدأ في نهشه من العظمين تحت الأذنين أو من جانبي الفم، وهي مواضع شديدة التأثير، دلالة على قسوة العذاب، ثم يخاطبه قائلاً: أنا كنزك الذي جمعته، فيردّ صاحب المال نادماً: ما لي ولك؟، لكن لا ينفع الندم، فيقضم الحية يده، أي يعضها بشدة حتى يأكلها، من شدة العذاب والندم، وهذا كله تمثيل لعذاب المال الذي لم يؤدّ حقه، وبيان لمال البخل.

وقد جاء هذا الحديث موافقاً لقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَجَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^١ فالمعنى أن ذلك المال سيكون سبب عذابهم، لا نعيمهم، كما كانوا يظنون^(٢)، فالعقوبة جاءت من نفس المال الذي كان يرجو فيه النفع، فإذا به يتحول إلى وسيلة هلاك، مما يُظهر عظم جرم البخل بمنع الزكاة، ويؤكد أن من لم يؤدّ حق الله في ماله، فإنه سيعاني من آثار ذلك أشد المعاناة في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون^(٣).

١ سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

(٢) ينظر اللامع الصحيح بشرح الجامع الصحيح ٣٣٩/٥ (١٤٠٣)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٥٢/٨ (٣٠٤١)

قال محمد بن الحسين: هذا رحمكم الله إنما هو مال لا يؤدي زكاته، فأما مال يؤدي منه الزكاة، طيب المكسب فليس بكنز إن أنفق صاحبه منه أنفق طيباً وإن خلفه بعده خلف مالا طيباً مباركا إن شاء الله وقد روي عن النبي أنه قال: نِعَمَ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال ابن بطال: تأول العلماء أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢) الآية وعيد لمن منع الزكاة، ومن أدى زكاة ماله فليس بداخل في هذه الآية.

قال المهلب: في هذه الآية فرض زكاة الذهب، ولم ينقل عن النبي، ﷺ، فرض زكاة الذهب من طريق الخبر كما نقل عنه زكاة الفضة، وهو قوله: في الرقة ربع العشر، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة^(٣)، إلا أن قوله ﷺ: من آتاه الله مالا فلم يؤدي زكاته يدخل في عموم الذهب والفضة بالدليل، وإنما لم ترو زكاة الذهب من طريق النص عن النبي، ﷺ، والله أعلم، لكثرة الدراهم بأيديهم، وأن بها كان تجارتهم، ولقلة الذهب عندهم، وكان صرف الدينار حينئذ عشرة دراهم، فعدل المسلمون بخمس أواق من الفضة عشرين مثقالاً، وجعلوه نصاب زكاة الذهب وتواتر العمل به وعليه جماعة العلماء أن الذهب إذا كانت عشرين مثقالاً وقيمتها مائتا درهم أن فيها الزكاة نصف دينار. إلا ما اختلف فيه عن الحسن أنه قال: ليس فيها دون أربعين دينارا زكاة وهو شذوذ لا يلتفت إليه.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٢

(٢) سورة التوبة آية رقم (٣٤)

(٣) الفضة والدراهم المضروبة منها وأصله الورق، وهي الدراهم المضروبة خاصة، ويجمع على رقات

ورقين، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين ٢/٣٦٥

وذهبت طائفة إلى أن الذهب إذا بلغت قيمتها مائتي درهم ففيها ربع العشر، وإن كان أقل من عشرين مثقالاً، وهذا قول عطاء وطاوس والزهري .

واختلفوا في تأويل قوله (ﷺ) في الإبل: (ومن حقها أن تحلب على الماء) فذهبت طائفة إلى أن في المال حقا سوى الزكاة .

وقال أبو هريرة: (حق الإبل أن تنحر السمينة، وتمنح الغزيرة، وتقعده الظهر، ويضرب الفحل، ويسقى اللبن، وتأولوا في قوله تعالى: " وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ " (١) فقالوا: مثل فك العانى، وإطعام الجائع الذى يخاف ذهاب نفسه، والمواساة فى المسغبة والعسرة وهو قول الحسن البصرى، والشعبى، وعطاء، وطاوس، وتأول مسروق فى قوله تعالى: " سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ " (٢).

وأكثر العلماء على أن ذلك كله فى الزكاة المفروضة، ولا حق عندهم فى المال سوى الزكاة، وتأولوا قوله (ﷺ): (ومن حقها أن تحلب على الماء، أن ذلك حق فى كرم المواساة، وشريف الأخلاق لا أن ذلك فرض، والحجة لهم قوله (ﷺ): (من كان له مال، فلم يؤد زكاته مثل له والزكاة لا يفهم منها إلا زكاة الفرض، وقد بين النبيقوله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (٣)، أنه جاء فى مانع الزكاة، وفى هذا الحديث خلاف تأويل مسروق، وقد انتزع ابن مسعود بهذه الآية فى مانع الزكاة أيضا قال إسماعيل بن إسحاق: الحق المفترض هو الموصوف المحدود، وقد تحدث أمور لا تحد ولا يحد لها وقت فتجب بها المواساة للضرورة

(١) سورة المعارج الآيتان (٢٤، ٢٥)

(٢) سورة آل عمران جزء من آية رقم (١٨٠)

(٣) سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

التي تنزل من ضيف مضطر، أو جائع يعلم أنه مضطر، أو غاز مثله أو ميت ليس له من يواريه فيجب حينئذ على من يمكنه المواسة التي يزول بها حد الضرورة^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٢).

١. دلالة على فرضية الزكاة لأن الوعيد الشديد يدل على ذلك.
٢. ما يدل على قلب الأعيان وذلك في قدرة الله تعالى هين لا ينكر.
٣. إثم مانع الزكاة وعظم عقوبته في الآخرة.

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٤٠٠/٣ (٨)

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٥٢/٨ (٣٠٤١)، المنهل الحديث

في شرح الحديث، موسى شاهين ١٣١/٢

الحديث الرابع والعشرون في الصدقة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ^(١)، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ لِي: هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَمَنْ خَلْفَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، وَلَا بَقْرٍ، وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ، حَتَّى تَنْطَحَهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَّاهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلَّمَا نَفَدَتْ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بَيْنَ الْخَلَائِقِ أَوْ النَّاسِ^(٢).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن أحمد بن يونس، عن أبي شهاب^(٣).

ومسلم: عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٤).

و الأجرى عن الفريابي.

كلاهما (مسلم والفريابي) عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(١) سبق بيانه في الحديث الخامس

(٢) الأربعون حديثاً ١٤٤

(٣) صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب أداء الدين ٣/١١٦ (٢٣٨٨)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ٢/٦٨٦ (٩٩٠)

وأخرجه ابن ماجه: عن علي بن محمد (١).
كلاهما (أبو بكر بن أبي شيبَةَ وعلي بن محمد) عن وكيع .
وأخرجه الترمذي (٢) والنسائي (٣) كلاهما عن هناد بن السري قال: عن أبي معاوية .
ثلاثتهم (أبو شهاب، ووكيع، وأبو معاوية) عن الأعمش، عن المعرور بن سويد.
وأخرجه أبو داود: عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، ح وعن مسلم، عن هشام، عن حماد
يعنيان ابن أبي سليمان، عن زيد بن وهب (٤).
كلاهما (المعرور بن سويد، وزيد بن وهب) عن أبي ذر يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي: (٥).

الثاني: أبو بكر بن أبي شيبَةَ: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي
العسبي، مولا هم، أبو بكر بن أبي شيبَةَ.
روى عن: يحيى بن سعيد القطان، أبي أسامة حماد بن أسامة، وكيع بن الجراح.
روى عنه: البخاري، ومسلم، الفريابي (٦).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة ١/٥٦٩ (١٧٨٥)

(٢) سنن الترمذي، أبواب الزكاة، باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في منع الزكاة من

التشديد ٣/٥١٧ (٦١٧)

(٣) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، التعليل في حبس الزكاة ٣/٨ (٢٢٣٢)

(٤) سنن أبي داود، كتاب الأدب، أبواب النوم، باب في الرجل يقول: جعلني الله فداك ٤/٣٥٧

(٥٢٢٦)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٣٤ (٣٥٢٦)

قال ابن حجر: ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة (١).

مات سنة ٢٣٥هـ (٢).

الثالث: وكيع بن الجراح: (٣).

الرابع: الأعمش: (٤).

الخامس: المعرور بن سويد، أبو أمية الكوفي.

روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي ذر الغفاري، وأم سلمة زوج النبي .

روى عنه: سليمان الأعمش، وعاصم بن بهدلة، والمغيرة بن عبد الله الإشكري (٥).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة (٦).

قال الذهبي: من الثقات (٧).

قال ابن حجر: ثقة من الثانية (٨).

عاش ١٢٠ سنة (٩).

(١) تقريب التهذيب ٣٢٠ (٣٥٧٥)

(٢) المصدر نفسه ٣٢٠ (٣٥٧٥)

(٣) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١١٩

(٤) سبق ترجمته في الحديث السادس، ص ٥٤

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦٢/٢٨ (٦٠٨٥)

(٦) الجرح والتعديل ٤١٦/٨ (١٨٩٥)

(٧) تذكرة الحفاظ ٥٤/١ (٥٩)

(٨) تقريب التهذيب ٥٤٠ (٦٧٩٠)

(٩) المصدر نفسه ٥٤٠ (٦٧٩٠)

السادس: أبو ذر الغفاري، اختلف في اسمه، وأصح الأقوال أنه جندب بن جنادة، وهو من بني غفار، توفي بالربذة سنة ٣١هـ أو ٣٢هـ، وصلى عليه عبد الله بن مسعود^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. **أَتَقَارَّ:** لم ألبث، وأصله أتقارر، فأدغمت الراء في الراء^(٢).
٢. **وَنَطَّاهُ بِأَخْفَافِهَا:** كأسمن ما كانت وأوفره، من سر كل شيء وهو لبه ونخه، وقيل هو من السرور؛ لأنها إذا سمتت سرت الناظر إليها^(٣).

ثانياً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف قال بن العربي في عارضة الأحوذى تطلق الزكاة على (الصدقة الواجبة والمندوبة)^(٤) والنفقة والحق والعفو وتعريفها في الشرع إعطاء جزء من النصاب الحولي إلى فقير ونحوه غير (هاشمي ولا مطلبى)^(٥) ثم لها ركن وهو الإخلاص، وشرط وهو السبب وهو ملك النصاب الحولي وشرط من تجب عليه وهو العقل والبلوغ

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٩٦/٦ (٥٨٦٩)

(٢) لسان العرب ٨٤/٥

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٦٠/٢

(٤) (الصدقة الواجبة) الزكاة، صدقة الفطر، الكفارات، النذر (الصدقة المندوبة) التبرعات، الوقف، الإحسان للفقراء

(٥) الهاشمي: هو من نُسب إلى هاشم بن عبد مناف، وهو الجد الثاني للنبي ﷺ أي: من بني هاشم، (المطلبى): هو من نُسب إلى المطلب بن عبد مناف، وهو أخو هاشم أي: من بني المطلب، أي

ليس من آل بيت النبي ﷺ

والحرية ولها حكم وهو سقوط الواجب في الدنيا وحصول الثواب في الآخرة وحكمة وهي التطهير من الأدناس ورفع الدرجة.

في هذا النص يُبيّن أن أكثر الناس خسراناً يوم القيامة هم أصحاب الأموال الكثيرة، إلا من أنفق ماله في أوجه الخير بسخاء ومن كل جهة ويُفهم أن مجرد امتلاك المال لا ينفع صاحبه إذا لم يُنْفقه في سبيل الله.

ثم يُعبّر أحد الصحابة عن محبته للنبي بقوله في نفسه: (فداك أبي وأمي)، أي يجعل أعز ما يملك فداءً للنبي، تعبيراً عن تعظيمه لكلامه وتصديقه له، ويتضمن هذا تعبيراً شائعاً يدل على الولاء الشديد.

ويُوضّح أن من لم يُخرج حق المال سيُحاسب عليه يوم القيامة، حيث تُمثّل أمواله في صورة إبل وبقر، وهي في أحسن حالاتها من العِظْم والسَّمْن، فتعود لتعدّبه: الإبل تدوسه بأخفافها، والبقر تنطحه بقرونها، ويستمر هذا العذاب ويتكرر، مما يدل على شدة الجزاء لمن لم يؤد زكاة ماله^(١). ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٤﴾﴾^(٢)، فالمكثون هم المنهمكون في الدنيا، المتهاكون فيها، الذين قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴿٧﴾﴾^(٣)، واسثنى منه من يستفرغ جهده في الإنفاق ويبدل طاقته وأن الأكثر من المكثرين ليسوا علي هذه الصفة، والله أعلم^(٤).

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ١٩٥/٣ (٦١٧)

(٢) سورة الكهف الآيات (١٠٣-١٠٤)

(٣) سورة الروم آية رقم (٧)

(٤) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن

عبد الله الطيبي ١٥٢٧/٥ (١٨٦٨)

وان قوله (هم الأخسرون) فيه وجهان:.

١ - الأول: خسرو أموالهم.

٢ - أو خسرو ثواب زكاتهم.

ولا يقال: إنهم خسرو أنفسهم ولا أعمالهم، فإن الذين خسرو أنفسهم هم الذين كذبوا بآيات الله، واتذبن خسرو أعمالهم هم الذين كفروا بآيات الله ربهم ولقائه^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قوله لم أتقار أي لم أتمكن من الاستقرار، وفيه من الفقه أيضاً أن الذي لا يؤدي زكاة إبله أو بقره أو غنمه فإنها تحضر يوم القيامة بأعيانها وينطح بها بقاع قرقر، والقاع هو المكان السهل الذي لا ينبت الشجر، والقرقر: المستوى، والظلف للبقرة والشاة كالحافر للفرس وإنما سلطت عليه بأعيانها ليكون كلما كان الصارف له عن إخراجها من حسننها وسمنها هو الذي يذيقه البلية منها.

وفيه أيضاً دليل على أن الله تعالى يحضر الحيوانات كلها، لإظهار قدرته، وليعلم الكفار المعجزون قدرة الله عند ذلك - إنهم كانوا كاذبين، ولكن من حكمة إحياء الحيوانات بأعيانها إبطاء الأموال التي لم تؤد زكواتها رقاب أصحابها وظهورهم في ذلك الجمع الذي يجتمع فيه الأولون والآخرون فتكون من جنود الله سبحانه التي تنتقم بها ممن خالفه^(٢).

جواز الحلف بغير تحليف، بل هو مستحب إذا كان فيه مصلحة كتوكيد أمر وتحقيقه

ونفي المجاز عنه^(٣).

(١) المسالك في شرح مؤطاً مالك ٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ١٦٨/٢ (٣٦٣)

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٣/٧ (٩٩٠)

اختلف العلماء في الكنز المذكور في هذه الآية ومعناه فجمهورهم على ما قاله بن عمر وعليه جماعة فقهاء الأمصار.

وأما الكنوز في كلام العرب فهو الهال المجتمع المخزون فوق الأرض كان أو تحتها ولأن جمهور العلماء على خلاف تأويل أبي ذر لها.

وكان الضحاك بن مزاحم يقول من ملك عشرة آلاف درهم فهو من الأكثرين الأخرين إلا من قال بالهال هكذا وهكذا بصلة الرحم ورفد الجار والضعيف ونحو ذلك من جهة الصدقة والصلة^(١).

وكان مسروق يقول في قول الله عز وجل ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٣)

١. بيان أن الله يعيد الخلائق كلها من الآدميين وبهائم ونعم، والجملة الكريمة من الملائكة بعد فناء الخلق والجميع، ثم يقع الفصل والقضاء، وإذا أعاد الحيوان عاد بالجملة أكثر ما كان، ليقع الثواب للأجزاء كلها لما أطاعت، والعذاب للأخرى لما عصت.

٢. الحث على الصدقة في وجوه الخير، وأنه لا يقتصر على نوع من وجوه البر، بل ينفق في كل وجه من وجوه الخير.

(١) الاستذكار، القرطبي ١٧٢/٣

(٢) سورة آل عمران آية رقم (١٨٠)

(٣) ينظر: المسالك في شرح موطأ مالك ٨/٤، شرح سنن النسائي المسمى ﴿ذخيرة العقبي في شرح

المجتبى﴾ ٥/٢٢ (٢٤٤٠)

٣. جواز الحلف بغير تحليف، قال النووي: بل هو مستحب إذا كانت فيه مصلحة، كتوكيد أمر، وتحقيقه، ونفي المجاز عنه، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في حلف رسول الله ﷺ لهذا النوع لهذا المعنى.

٤. أن البعث في القيامة لا يخص العقلاء، بل يعم سائر الحيوانات، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

الحديث الخامس والعشرون في صدقة الثمار

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحِ الْمَصْرِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن إسحاق بن يزيد، عن شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير (٢).

ومسلم: عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد (٣).

والأجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري، وعبد الله بن محمد الزهري.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٦

(٢) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته فليس بكنز ١٠٧/٢ (١٤٠٥)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة ٦٧٣/٢ (٩٧٩)

كلاهما (عمرو بن محمد بن بكير الناقد، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ) عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.
وابن ماجه: عن محمد بن عقيل بن خويلد النيسابوري، عن حفص بن عبدالله السلم عن
إبراهيم بن طهمان^(١).

وأبو داود: عن عبد الله بن مسلمة، قال: قرأت على مالك بن أنس^(٢).

والترمذي: عن قتيبة قال: عن عبد العزيز بن محمد^(٣).

والنسائي: عن عبيد الله بن سعيد، عن سفیان قال حدثني عمرو بن يحيى، عن محمد
بن المثني، ومحمد بن بشار، عن عبد الرحمن، قال عن سفیان، وشعبة، ومالك^(٤).

جميعهم (يحيى بن أبي كثير، سفیان بن عيينة، إبراهيم بن طهمان، مالك بن أنس، عبد
العزيز بن محمد، وشعبة، ومالك) عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه يحيى بن عمارة عن
أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) مرفوعاً بنحوه .

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود: ^(٥).

الثاني: أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري^(٦).

الثالث: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة القرشي الزهري
المسوري البصري.

روى عن: حماد بن مسعدة، سفیان بن عيينة، أبي داود سليمان بن داود الطيالسي.

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب صدقة الإبل ٥٧٤/١ (١٧٩٩)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة ٩٤/٢ (١٥٥٨)

(٣) سنن الترمذي، أبواب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الزرع والتمر والحبوب ١٣/٣ (٦٢٦)

(٤) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، زكاة الإبل ١٢/٣ (٢٢٣٧)

(٥) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

(٦) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٤

روى عنه: الجماعة سوى البخاري، أبو العباس أحمد بن سالم الشافعي، أبو زرعة محمد بن عبد الوهاب الجرجاني الحافظ، أبو الطاهر أحمد بن عمرو المصري^(١).
قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٢).
قال ابن حجر: صدوق من صغار العاشرة^(٣).
مات سنة ١٥٦هـ^(٤).

الرابع: سفيان بن عيينة^(٥).

الخامس: عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي حسن الأنصاري الهازني المدني، ابن بنت عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري وجدته أبو حسن له صحبة.
روى عن: أبيه يحيى بن عمار بن أبي حسن الهازني، عباد بن تميم، محمد بن عمرو بن عطاء.
روى عنه: مالك بن أنس، يحيى بن سعيد الأنصاري، سفيان بن عيينة^(٦).
قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث^(٧).
قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح وقال: مرة هو ثقة^(٨).
قال الذهبي: ثقة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٩/١٦ (٣٥٤٠)

(٢) الجرح والتعديل ١٧٣/٥ (٧٥٣)

(٣) تقريب التهذيب ٣٢١ (٣٥٨٩)

(٤) المصدر نفسه ٣٢١ (٣٥٨٩)

(٥) سبق ترجمته في الحديث رقم ٤٣

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٥/٢٢ (٤٤٧٥)

(٧) الطبقات الكبرى ٤٠٥/٥ (١١٧٩)

(٨) الجرح والتعديل ٢٦٩/٦ (١٤٨٥)

(٩) الكاشف ٩١/٢ (٤٢٥٢)

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(١).

مات بعد ١٣٠^(٢).

السادس: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري الهمازي المدني، والد عمرو بن يحيى بن عمارة.

روى عن: أنس بن مالك، شقران مولى رسول الله ﷺ، أبي سعيد الخدري.

روى عنه: ابنه عمرو بن يحيى بن عمارة، شهاب الزهري، محمد بن يحيى بن حبان^(٣).

قال النسائي: ثقة^(٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٥).

قال الذهبي: ثقة^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٧).

السابع: أبو سعيد الخدري هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخدري، وأمه أنيسة بنت

أبي حارثة من بني عدي بن النجار، كان من الفقهاء الحفاظ الكثيرين، توفي سنة ٧٤هـ^(٨).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

(١) تقريب التهذيب ٤٢٨ (٥١٣٩)

(٢) المصدر نفسه ٤٢٨ (٥١٣٩)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٧٤/٣١ (٦٨٨٩)

(٤) السنن الكبرى ٢٥/٣ (٢٢٦٤)

(٥) الثقات ٥٢٢/٥ (٦٠٣٦)

(٦) الكاشف ٣٧٢/٢ (٦٢١٨)

(٧) تقريب التهذيب ٥٩٤ (٧٦١٢)

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٦٧١/٤ (٢٩٩٧)

إسناد الحديث من طريق الأجرى متصل ورجاله ثقات فلا إسناد صحيح والله أعلم.

قال ابن حجر: حديث صحيح^(١).

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. **أَوَاقٍ**: الأوقية قديماً عبارة عن أربعين درهماً، وهي في غير الحديث نصف سدس

الرطل، وهو جزء من اثني عشر جزءاً وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد^(٢).

٢. **ذُودٍ**: جعل الناقة الواحدة ذوداً؛ ثم قال: والذود لا يكون أقل من ناقتين؛ قال: وكان

حد خمس ذود عشر من النوق^(٣).

٣. **أَوْسُقِي**: هو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند

أهل العراق على اختلافهم في مقدار الصاع والمد، والأصل في الوسق الحمل؛ وكل

شيء وسقته، فقد حملته^(٤).

ثانياً: المعنى العام:

قال الشيخ المازري رحمته الله: أصل الزكاة في اللغة النماء فإن قيل: كيف يستقيم هذا

الاشتقاق ومعلوم انتقاص المال بالإنفاق؟ قيل: وإن كان نقصاً في الحال، فقد يفيد النمو في

المال، ويزيد في صلاح الأموال.

وقد أفهم الشرع على أن الزكاة شرعت للمواساة، والمواساة لا تكون إلا في مالٍ يُعتدّ

به، ولهذا حُدّت النصابُ في الأموال، وكأن ما دون النصاب لا يُعدّ محلاً للمواساة، كما

(١) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، ابن حجر ٨٦/٢

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٨٠/١

(٣) لسان العرب ١٦٨/٣

(٤) المصدر نفسه ٣٧٨/١٠

حُصرت الزكاة في الأموال النامية، وهي: النقدان (الذهب والفضة)، والحراث، والهاشية، فمنها ما ينمو بطبيعته، كالزروع والثمار والأنعام، ومنها ما يتحقق نهاؤه بالتصرف فيه وتقليبه، كالنقدين^(١).

ليس فيما دون خمس من كذا صدقة: أى ليس فى أقل منها قال الإمام: وكما فهم عن الشريعة معنى تحديد النصاب، فهم أيضا أن ضرب الحول فى العين والهاشية عدل بين أرباب الأموال والمساكين؛ لأنه أمد الغالب حصول النماء فيه، ولا يجحف بالمساكين الصبر إليه، ولهذا المعنى لم يكن فى التمر والحب حول؛ لأن الغرض المقصود منه النماء، والنماء يحصل عند حصوله^(٢).

قال محمد بن الحسين: معنى قوله عليه السلام: "ليس فيما دون خمس أواق صدقة": يعنى ليس فى أقل من مائتي درهم صدقة، والأوقية أربعون درهما، وهذا إجماع أنه لا تجب الزكاة فى أقل من مائتي درهم، فإذا تمت مائتي درهم، وحال عليها الحول من وقت تمت مائتي درهم، وجب فيها ربع العشر وهو خمسة دراهم، وقوله: "ليس فى أقل من خمس ذود صدقة"، والذود: الواحد من الإبل، فمن كانت عنده أقل من خمس ذود من الإبل فليس عليه فيها شيء، فإذا تمت خمسة، وكانت سائمة: وهى الراعية، وحال عليها الحول من يوم تمت خمسة، ففيها شاة إلى تسع، وقوله وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، هذا فى زكاة الزرع من الحنطة، أو الشعير، أو الذرة، أو الحبوب التى تؤكل وتطحن وتدخر، وكذلك ثمر النخل والزبيب إذا بلغ مقدار كل صنف من هذه خمسة أوسق فصاعدا ففيها الصدقة، وما دون خمسة أوسق فلا زكاة فيه، والوسق ستون صاعا، مقدارها ثلاث مئة وعشرون رطلا،

(١) المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ ٥/٢ (٣٧١)

(٢) يَنْظُرُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ ٣/٦٥ (٩٨٠)

مقدارها ثلاثة عشر قفيزاً ومكوكان وكيلجتان، فما كان مما سقي سيحاً أو بالمطر ففيه العشر، وما كان مما سقي بالنواضح والدوالي وأشباه ذلك ففيه نصف العشر، فاعلم ذلك^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

١ نفي الزكاة عما دون خمس أواق.

٢ إيجاب الزكاة في مقدار الخمس الأواق وما زاد عليه بحسابه.

القول الأول: إيجاب الزكاة في القليل والكثير بعد الخمس الأواق.

○ القائلون به: (علي بن أبي طالب، ابن عمر، النخعي، عمر بن عبد العزيز، ابن أبي ليلى، مالك، الليث، الثوري، أبو يوسف، محمد، الشافعي، أحمد، إسحاق، أبو ثور).
○ دليلهم: (ظاهر الحديث لعدم النص على العفو فيما بعد الخمس الأواق) (القياس على الحبوب والثمار)، وقالت طائفة: لا شيء فيما زاد على الخمس الأواق حتى تبلغ الزيادة أربعين درهماً.

○ القائلون به: (عمر بن الخطاب رواه الليث عن يحيى بن أيوب عن حميد عن ابن عمر ابن عمر، سعيد بن المسيب، الحسن البصري، طاوس، عطاء، الشعبي، مكحول، ابن شهاب، أبو حنيفة).

○ قال ابن القصار: واحتجوا بما رواه عبادة بن نسي عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ، أمره حين بعثه إلى اليمن أن لا يأخذ من الكسور شيئاً، إذا بلغ الورق مائتي درهم، أخذ منه خمسة دراهم، ولا يأخذ مما زاد حتى تبلغ أربعين.

○ قال الطبري: وعلتهم من طريق النظر القياس على أوقاص البقر، وما بين الفريضتين في الإبل والغنم أنه لا شيء في ذلك، فالواجب أن يكون كذلك كل مال وجبت فيه الصدقة أن لا يكون بين الفريضتين غير الفرض الأول.

(١) الأربعون حديثاً ١٤٦

واحتج أهل المقالة الأولى بأن قالوا: إن عبادة بن نسي لم يسمع من معاذ شيئاً، وراويه: أبو العطوف وهو متروك الحديث، فلا تجوز الحجة به، وعلتهم من طريق النظر القياس على الحبوب والثمار وأن الذهب والفضة معينان مستخرجان من الأرض بكلفة ومؤنة، ولا خلاف بين الجميع أن ما زاد على خمسة أوسق من الحب، وما توصل إليه بمثل ذلك من التمر والزبيب، فيه من الصدقة بحساب ذلك.

فالواجب قياساً أن يكون مثله كل ما وجبت فيه الصدقة مما استخرج من الأرض بكلفة ومؤنة، وهذا القول هو الصواب.

قال ابن القصار: ونقول: إن الأموال تختلف بعد إخراج النصاب الأول:.

○ يمكن إخراج الزكاة من الدراهم والدنانير والحبوب بسهولة دون مشقة أو ضرر، لذا لا يُجعل فيها عفو.

○ بخلاف المواشي، التي يصعب إخراج الزكاة من زيادتها القليلة دون ضرر، فجعل لها عفو^(١).

واختلف العلماء فيما إذا ملك بعض نصاب من الذهب، وبعض نصاب من الفضة، هل يضم بعضه إلى بعض بالقيمة.

○ فقال مالك والجمهور: يضمن في إكمال النصاب، لكن مالكاً يراعي الوزن، ويضم الأجزاء، لا على القيم، بل على الوزن؛ حيث إن مذهبه كل دينار لعشرة دراهم على الصرف الأول.

○ وقال الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والثوري يضم على القيم في وقت الزكاة.

○ وقال الشافعي وأحمد وأبو ثور وداود: لا تضم مطلقاً^(٢).

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ٤٤٥/٣ (٤٠)

(٢) ينظر العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطار ٨٠٢/٢

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (١)

١. وجوب الزكاة في هذه المحدودات من الدراهم والإبل والحبوب.
٢. عدم الزكاة فيما دون المحدود.
٣. الزكاة شرعت لتحقيق المواساة، ولا تكون إلا في مال يُعتدّ به، ولهذا شرط النصاب وحُصرت في الأموال النامية.
٤. اشترط الحول في بعض الأموال لتحقيق النماء من غير إجحاف، بخلاف الزروع والثمار، فإن نهاءها يحصل بحصولها دون حاجة إلى الحول.

الحديث السادس والعشرون في زكاة الماشية

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَّانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ .
 ح قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَبَّادُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ
 النَّبِيَّ كَتَبَ كِتَابَ الصَّدَقَةِ فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عَمَلِهِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ، فَلَمَّا
 قُبِضَ عَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى قُبِضَ، فَكَانَ فِيهِ فِي
 خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهِ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهِ،
 وَفِي خَمْسِ وَعَشْرِينَ بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسِ وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسِ
 وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا زَادَتْ فَجَذَعَةٌ إِلَى خَمْسِ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ

(١) ينظر: ينظر المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ ٥/٢ (٣٧١)، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالُ
 الْمُعَلِّمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ ٤٦٥/٣ (٩٨٠)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، ابن العطار

فِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهَا حَقَّتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةً، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةً لَبُونٍ، وَفِي الشَّاءِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ شَاةً فَثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلَاثِيئَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِيئَةٍ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةً شَاةً، وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْبَطْنَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا جَاءَ الْمُصَدَّقُ قُسِمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا: ثُلُثُ خِيَارٍ، وَثُلُثُ أَوْسَاطٍ، وَثُلُثُ سِرَارٍ، فَيَأْخُذُ الْمُصَدَّقُ مِنَ الْوَسْطِ، وَلَمْ يَذْكَرِ الزُّهْرِيُّ الْبَقَرَ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد (٢).

والدارمي: عن الحكم بن المبارك (٣).

وأبو داود: عن عبد الله بن محمد النفيلي (٤).

والترمذي: عن زياد بن أيوب البغدادي، وإبراهيم بن عبد الله الهروي، ومحمد بن كامل المروزي (٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٤٨

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

٢٥٣/٨ (٤٦٣٢)

(٣) مسند الدارمي، كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل ١٠١١/٢ (١٦٦٦)

(٤) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ٩٨/٢ (١٥٦٨)

(٥) سنن الترمذي، أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم ٨/٣ (٦٢١)

والأجرى عن أبي جعفر أحمد بن يحيى الحلواني عن يحيى بن عبد الحميد الحماني.
والأجرى: من طريق أبي بكر بن أبي داود عن زياد بن أيوب.

وابن ماجه: عن أبو بشر بكر بن خلف، عن عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير^(١).
ثمانيتهم (أحمد، والحكم بن المبارك، زياد بن أيوب البغدادي، وإبراهيم بن عبد الله الهروي،
وعبد الله بن محمد النفيلي، ومحمد بن كامل المروزي، ويحيى بن عبد الحميد الحماني، زياد بن
أيوب) عن عبّاد بن العوّام، عن سفّيان بن حسين.

كلاهما (سفّيان بن حسين، و سليمان بن كثير) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر بنحوه.
وله شاهد من حديث وأبو بكر الصديق^(٢)، أنس بن مالك^(٣)، ومعاذ بن جبل^(٤).

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو جعفر أحمد بن يحيى الحلواني: (٥).

الثاني: يحيى بن عبد الحميد الحماني: (٦).

الثالث: أبو بكر بن أبي داود^(٧).

الرابع: زياد بن أيوب بن زياد البغدادي أبو هاشم المعروف بدلويه طوسي الأصل.
روى عن: وكيع، معتمر بن سليمان، عباد بن العوام.

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب صدقة الإبل ٥٧٣/١ (١٧٩٨)

(٢) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ١١٦/٢ (١٤٥٠)

(٣) المعجم الأوسط، باب الميم من اسمه: محمد ٣٠٤/٧ (٧٥٦٦)

(٤) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ١٣/٢ (١٥٧٦)

(٥) سبق ترجمته في الحديث الثالث، ص ٣٥

(٦) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨١

(٧) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٣

روى عنه: البخاري، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٢).

قال النسائي: ثقة^(٣).

قال الذهبي: الحافظ^(٤).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٥).

مات سنة ١٥٢هـ وله ٨٦ سنة^(٦).

الخامس: عباد بن العوام بن عبد الله بن المنذر بن مصعب بن جندل الكلابي مولا هم أبو سهل الواسطي.

روى عن: أبي مالك الأشجعي، أبي إسحاق الشيباني، سفيان بن حسين.

روى عنه: أحمد بن حنبل، محمد بن الصباح الدولابي، يحيى بن عبد الحميد الحماني^(٧).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٨).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة^(٩).

(١) تهذيب التهذيب ٣/٣٥٥ (٦٥٤)

(٢) الجرح والتعديل ٣/٥٢٥ (٢٣٧٣)

(٣) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٧٣ (١٨٢)

(٤) الكاشف ١/٤٠٨ (١٦٧٠)

(٥) تقريب التهذيب ٢١٨ (٢٠٥٦)

(٦) المصدر نفسه ٢١٨ (٢٠٥٦)

(٧) تهذيب التهذيب ٥/٩٩ (١٦٨)

(٨) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٤/٢٠٨ (٣٩٨٩)

(٩) الجرح والتعديل ٦/٨٣ (٤٢٥)

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٥هـ أو بعدها وله نحو ٧٠ سنة^(٢).

السادس: سفیان بن حسین بن الحسن أبو محمد ويقال أبو الحسن الواسطي.

روى عن: محمد بن سيرين، الحكم بن عتيبة، الزهري .

روى عنه: شعبة، هشيم بن بشير، عباد بن العوام^(٣).

قال عبد الرحمن سمعت أبي يقول: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به^(٤).

قال ابن عدي: ولسفيان أحاديث، عن الزهري وغيره، وهو في غير الزهري صالح الحديث،

ومن الزهري يروي عنه أشياء خالف فيها الناس من باب المتون ومن الأسانيد^(٥).

قال الذهبي: صدوق مشهور^(٦).

قال ابن حجر: ثقة في غير الزهري باتفاقهم من السابعة^(٧).

مات بالري مع المهدي وقيل في أول خلافة الرشيد^(٨).

السابع: الزهري: ^(٩).

(١) تقريب التهذيب ٢٩٠ (٣١٣٨)

(٢) المصدر نفسه ٢٩٠ (٣١٣٨)

(٣) تهذيب التهذيب ١٠٧/٤ (١٩١)

(٤) الجرح والتعديل ٢٢٧/٤ (٩٧٤)

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال ٤٧٥/٤ (٨٤٢)

(٦) ميزان الاعتدال ١٦٥/٢ (٣٣١١)

(٧) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٣٧)

(٨) تقريب التهذيب ٢٤٤ (٢٤٣٧)

(٩) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٥

الثامن: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عمر ويقال أبو عبد الله المدني الفقيه.

روى عن: أبيه، أبو هريرة، أبو رافع.

روى عنه: الزهري، صالح بن كيسان، حنظلة بن أبي سفيان^(١).

قال أبو زرعة: الفقيه^(٢).

قال الذهبي: أحد فقهاء التابعين^(٣).

قال ابن حجر: أحد الفقهاء السبعة وكان ثبنا عابداً فاضلاً، من كبار الثالثة^(٤).

مات في آخر سنة ١٠٦هـ على الصحيح^(٥).

التاسع: ابن عمر^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى متصل، وفيه سفيان بن حسين، وهو صدوق يخطئ، وخاصة في

روايته عن الزهري، فيُعد الإسناد ضعيفاً بسبب هذه العلة، لكن ضعفه ليس شديداً.

وله متابعات وشواهد فيرتقي إلى الحسن لغيره، أما المتن فهو محفوظ ومشهور والله أعلم.

قال الزيلعي: حديث حسن، وقد روى يونس بن يزيد، وغير واحد عن الزهري عن

سالم هذا الحديث، ولم يرفعه، وإنما رفعه سفيان بن حسين^(٧).

(١) تهذيب التهذيب ٣/٤٣٦ (٨٠٧)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٣٤٤ (٧)

(٣) الكاشف ١/٤٢٢ (١٧٧٣)

(٤) تقريب التهذيب ٢٢٦ (٢١٧٦)

(٥) المصدر نفسه ٢٢٦ (٢١٧٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٥

(٧) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، للزيلعي ٢/٣٣٨

قال ابن حجر: تفرد بوصله سفيان بن حسين، وهو ضعيف في الزهري خاصة والحفاظ من أصحاب الزهري لا يصلونه^(١).

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف والحديث صحيح بشواهده^(٢).

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. شَاةٌ: أصل الشاة شاة لأن تصغيرها شوية، وذكر ابن الأثير في تصغيرها شوية، فأما عينها فواو، وإنما انقلبت في شياه لكسرة الشين، والجمع شياه بالهاء أدنى في العدد، تقول ثلاث شياه إلى العشر، فإذا جاوزت فبالتاء، فإذا كثرت قلت هذه شاء كثيرة^(٣).

٢. مَخَاضٍ: قال ابن الأثير: المخاض اسم للنوق الحوامل، وبنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية لأن أمه لحقت بالمخاض أي الحوامل^(٤).

٣. لَبُونٌ: وهو من الإبل ما أتى عليه ستان ودخل في السنة الثالثة فصارت أمه لبونا أي ذات لبن لأنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعت^(٥).

٤. حِقَّةٌ: وهو من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها، وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل، ويجمع على حقاق وحقائق^(٦).

(١) التلخيص الحبير، ابن حجر ٣/١٢٩٥ (٢٧٢٣)

(٢) مسند الدارمي، كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل ٢/١٠١١ (١٦٦٦)

(٣) لسان العرب ١٣/٥١٠

(٤) المصدر نفسه ٧/٢٢٩

(٥) المصدر نفسه ١٣/٣٧٥

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٤١٥

٥. **فَجَدَعَةٌ**: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شابا فتيا، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل أقل منها (١).
٦. **مُتَّفَرِّقٍ، مُجْتَمِعٍ**: فهو الخلاط، وذلك أن يكون ثلاثة نفر مثلا، ويكون لكل واحد أربعون شاة، وقد وجب على كل واحد منهم شاة، فإذا أظلمهم المصدق جمعوها لثلاث يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة وأما تفريق المجتمع فأن يكون اثنان شريكان، ولكل واحد منهما مائة شاة وشاة، فيكون عليهما في ماليتها ثلاث شياه، فإذا أظلمها المصدق فرقا غنمهما، فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة واحدة (٢).
٧. **الْبَطْنَيْنِ**: الشريك الذي يخلط ماله بهال شريكه (٣).
٨. **يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ**: هو أن يكون لأحدهما مثلا أربعون بقرة وللآخر ثلاثون بقرة، ومالهما مختلط، فيأخذ الساعي عن الأربعين مسنة، وعن الثلاثين تبعا، فيرجع باذل المسنة بثلاثة أسباعها على شريكه، وباذل التبعا بأربعة أسباعه على شريكه، لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع، كأن المال ملك واحد وفي قوله بالسوية دليل على أن الساعي إذا ظلم أحدهما فأخذ منه زيادة على فرضه فإنه لا يرجع بها على شريكه، وإنما يغرم له قيمة ما يخصه من الواجب دون الزيادة وفي التراجع دليل على أن الخلطة تصح مع تمييز أعيان الأموال عند من يقول به (٤).

ثانياً: المعنى العام:

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٥٠/١

(٢) المصدر نفسه ٦٢/٢

(٣) المصدر نفسه ٦٣/٢

(٤) المصدر نفسه ٦٣/٢

يبين مفهوم الحديث الشريف في زكاة الماشية، ويوضح أنها فريضة محكمة من رحمة الله وعدله، حيث لم يحمل صاحب المال ما يضره أو ينهكه، ولم يحرم الفقراء من حقهم. فمن تملك خمساً من الإبل وجب فيها شاة واحدة أي تصدق بواحدة، ومن امتلك عشرًا فعليه شاتان، وتستمر الزيادة وفق عدد الإبل، فكلما بلغت نصاباً جديداً، وُجبت زكاة مناسبة، ولا شيء يُؤخذ فيما بين العدتين، أي لا زكاة في الأعداد غير المحددة فعند خمس وعشرين ناقة، تجب فيها ابنة مخاض وهي ناقة أتمت سنة من عمرها وسُميت بذلك لأن أمها تكون غالباً في (المخاض) أي الحمل ولا يفرد لهذا النوع مفرد من لفظه، ولهذا نُسبت ابنة المخاض إلى الجمع، وقِيّدت بلفظ أنثى لرفع الوهم بوجود ذكر، فإذا زادت الإبل وصارت ستاً وثلاثين، فعندها تجب ابنة لبون، وهي ناقة أتمت الستين وبدأت الثالثة، وسُميت لبوناً لأن أمها تدر اللبن بعد ولادة ثم في ست وأربعين ناقة تجب حقة، وهي التي أتمت ثلاث سنوات ودخلت في الرابعة، وصارت صالحة للركوب والحمل، وهكذا تتدرج الفريضة بزيادة العدد، حتى إذا بلغت مائة وعشرين، يصبح الحساب مستقراً، ففي كل خمسين ناقة تؤخذ حقة، وفي كل أربعين تؤخذ بنت لبون، بحسب ما يتوفر في الماشية، وهو مذهب جمهور العلماء، ونهى النيبان يؤخذ في الزكاة الهرمة (كبيرة السن)، أو ذات العوار (المعيبة)، أو التيس (ذكر الغنم)، إلا إذا رضي صاحب المال، لها في ذلك من رحمة وعدالة.

ويبين الحديث أيضاً أنه لا يجوز لأحد - سواء المالك أو العامل - أن يجمع بين ماشية متفرقة أو يفرق ماشية مجتمعة بقصد تقليل الزكاة أو زيادتها، وهو ما يسمى بمسألة الجمع والتفريق مخافة الصدقة، فمن كان شريكه يملك قطعاً مختلطاً به، فإن الزكاة تُحسب على المجموع، ويُرجع كل شريك إلى صاحبه بالتسوية بحسب ما أُخذ من الزكاة، كأن يدفع أحدهم جزءاً من الزكاة عن الآخر ويطلبه به لاحقاً^(١).

(١) ينظر التنوير شرح الجامع الصغير ٥٤٦/٧ (٥٩٣٤)

اما في دية الخطأ عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض، وعشرون بنت لبون، وعشرون بني مخاض ذكر حيث ان في دية الخطأ هو بيان لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^(١)، تجب عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت مخاض) أفردته؛ لأن مميز العشرين مفرد وإن كان عشرون مدلوله غير مدلول المفرد (وعشرون بنت لبون، وعشرون بني مخاض ذكر) أي كل ابن ذكر وكأن القياس ذكور صفة لبني، ووصف الابن بالذكورة وصف تأكيد من باب نفخة واحدة أو تقييدي لأن الابن قد يطلق على مطلق الولد من ذكر وأنثى في مثل ابن آدم ونحوه^(٢).

ثالثاً: فقه الحديث:

اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقال مالك في لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلاثة أنفس لكل واحد أربعون شاة فإذا اظلمهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بأن يكون للخليطين ماءتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل أحد الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والأوزاعي.

وقال الشافعي تفسيره وان يفرق الساعي الأول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثا المعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكى عنه الداودي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف إليهما انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلاني .

قال بن الهمام إذا كان النصاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باتحاد السرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكاة فيه عنده أي عند الشافعي لقوله

(١) سورة النساء آية رقم (٩٢)

(٢) ينظر التنوير شرح الجامع الصغير ٧/٥٥٠ (٥٩٣٥)

عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا تجب وإلا لوجبت على كل أحد فيما دون النضار لنا هذا الحديث ففي وجوب الجمع بين الأملاك المتفرقة إذ المراد الجمع والتفريق في الأملاك الأمكنة ألا ترى أن النضار المتفرق في أمكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع أن لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلاً والمائة والعشرين ليجعلها نصابين أو ثلاثة ولا يجمع بين متفرق انه لا يجمع مثلاً بين النصابين المتفرقة بالملك بأن يكون مشتركة ليجعلها نصاباً والحال أنه لكل عشرون^(١).

قال العيني وقد أجمع العلماء على ان لا شيء في أقل من أربعين من الغنم وان في الأربعين شاة وفي مائة وإحدى وعشرين شاتان وفي ثلاث مائة ثلاث شياه فإذا زادت واحدة فليس فيها شيء الى أربعائه ففيها أربع شياه ثم في كل مائة شاة وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في الصحيح عنه والثوري وإسحاق والأوزاعي وجماعة أهل الأثر وهو قول علي وابن مسعود^(٢).

وقال الشعبي والحسن إذا زادت على ثلاثائة واحدة ففيها أربع شياه الى أربع مائة فإذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهي رواية عن أحمد وهو مخالف للآثار وفيه ان شرط وجوب الزكاة في الغنم السوم عند أبي حنيفة وهي الراعية في كلاء أي أكثر الحول^(٣).

أولاً: حكم إخراج البعير بدل الشاة في زكاة الإبل دون خمس وعشرين:.

قال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والأصحاب: إذا ملك من الإبل دون خمس وعشرين، فالواجب فيها شاة، فإن أخرج بعيراً أجزأه وهذا هو مذهب الشافعي وجمهور العلماء من السلف والخلف .

(١) فتح القدير، ابن همام ١٧٤/٢

(٢) شرح سنن ابن ماجه ١٢٩ (١٧٩٧)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ٢١ / ٩

وخالف في ذلك مالك وأحمد وداود، فقالوا بعدم الإجزاء، قياساً على من أخرج بغيراً عن بقرة.

ودليل الجمهور: أن البعير يجزئ عن خمس وعشرين، فمن باب أولى أن يجزئ عما دونها، لأن الشاة إنما هي بدل عن الأصل، وهو البعير، فلو أخرج الأصل كان أولى بالقبول وقد نص الشافعي على هذا، وقطعه به جمهور أصحابه.

ومع ذلك، وقع الخلاف في حال ما إذا كان البعير المخرج ناقصاً عن قيمة الشاة، فهل يجزئ؟ فيه ثلاثة أوجه .

١. لا يجزئ البعير الناقص عن قيمة الشاة عن خمس، ولا عن شاتين عن عشر، ولا عن ثلاث أو أربع شياه عن خمس عشرة أو عشرين قاله القفال والشيخ أبو محمد.
٢. إن كانت الإبل مرضاً قليلة القيمة أجزأ البعير الناقص، وإن كانت صحاحاً لم يجزئ.

٣. أنه يجب في كل خمس من الإبل حيوان: إما بعير أو شاة، وفي العشر حيوانان، وهكذا... وهذا قول لبعض الخراسانيين، والأصح ما قدمه الشافعي والجمهور، أن البعير يجزئ مطلقاً بشرط أن يكون بنت مخاض فما فوقها.

ثانياً: في قدر ما يقع فرضاً من البعير إذا أخرج بدل الشاة.

إذا أخرج بغيراً عن خمس من الإبل، فهل يقع كله فرضاً أم يقع خمس البعير فقط والباقي تطوعاً؟ فيه وجهان مشهوران:.

١. أصحهما: يقع كله فرضاً، لأنه مخير بين البعير والشاة، فما أخرجه كان هو الواجب، كمن لبس الخف فمسح عليه.

٢. الثاني: يقع خمس البعير فرضاً والباقي تطوعاً، قياساً على من أطال الركوع أو السجود أو مسح الرأس كاملاً.

وتظهر فائدة الخلاف في حال الرجوع بسبب زوال سبب الزكاة، فإن قلنا: الجميع فرض، رجع في جميعه، وإن قلنا: البعض فقط، لم يرجع إلا في قدر الفرض.

ثالثاً: صفة الشاة الواجبة بدلاً عن الإبل.

* قال الصحابة: الشاة الواجبة جذعة من الضأن أو ثنية من المعز، وفي سننها ثلاثة أقوال:.

١. الجذعة ما استكملت سنة ودخلت الثانية، والثنية ما استكملت سنتين ودخلت

الثالثة، وهذا هو الأصح.

٢. الجذعة لسته أشهر، والثنية لسنة، وبه قطع المصنف في "التنبيه"، واختاره الروياني.

٣. تختلف باختلاف أصل الشاة؛ لولد شاتين لسبعة أشهر، ولهرمين لثمانية.

ويشترط أن تكون الشاة صحيحة سليمة، سواء كانت الإبل صحاحاً أو مراضاً لكن لو

أخرج المالك شاة من إبله المريضة، فإن أجزاءه، ففي إخراج الشاة المريضة وجهان:.

أ- أصحهما: لا يجوز إلا شاة صحيحة، لأنه لا يُنظر إلى صفة المال في وجوب الزكاة.

ب- الثاني: تجزئ شاة بالقسط بحسب قيمة المال، قال به ابن خيران.

رابعاً: النوع الذي تجب منه الشاة - من الضأن أو المعز.

○ والمشهور عند الصحابة: أنه لا يتعين النوع الغالب، بل يتخير بين الضأن والمعز، أيًا

كان الغالب وهذا هو نص الشافعي في "المختصر"، وأيده جمهور العراقيين

والخراسانيين.

○ وذكر إمام الحرمين وجهاً آخر: أن الشاة يجب أن تكون من غنم نفسه إن كان له

غنم، ولا يجزئ من غيرها، كما لو زكى عن غنم نفسه وذكر صاحب التتمة وجهاً

رابعاً شاذاً: أنه يجوز أن يخرج شاة من غير غنم البلد.

فخلاصة الأقوال في هذه المسألة أربعة:.

١. الصحيح المشهور: شاة من غنم البلد، متخيراً بين الضأن والمعز.

٢. يتعين غنم نفسه.

٣. يتعين غالب غنم البلد.

٤. يجوز من غير غنم البلد.

خامساً: حكم إخراج الذكر في الزكاة بدل الأنثى

إذا أخرج الذكر من الغنم بدل الأنثى، فإن الأنثى مجزئة بإجماع، وهي أفضل .

وأما الذكر ففيه وجهان:

١. أصحهما: يجزئ، وهو قول أبي إسحاق المروزي، والمنصوص عن الشافعي، كما في الأضحية.

٢. الثاني: لا يجزئ، لحديث عمر رضي الله عنه في "الموطأ" عن صفات المأخوذ من الغنم^(١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٢).

١ بيان أنصبة زكاة الهاشية بالتفصيل.

٢ مراعاة العدل بين الغني والفقير.

٣ النهي عن التحايل لتقليل الزكاة.

٤ عدم أخذ الرديء من المال في الزكاة.

٥ اعتبار الخلطة في توجب الزكاة.

(١) المجموع شرح المهذب ٣٨٣/٥

(٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه ١٢٩ (١٧٩٧)، التنوير شرح الجامع الصغير ٧/٥٥٠ (٥٩٣٥)

المبحث الثالث : من الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان الى الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج

الحديث السابع والعشرون في فضل رمضان

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْآجُرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن علي بن عبد الله^(٢).

وأبو داود: عن مخلد بن خالد، وابن أبي خلف المعنى^(٣).

والنسائي: عن قتيبة بن سعيد^(٤).

و الأجرى عن أبي بكر الفريابي عن إسحاق بن راهويه.

خمسهم (علي بن عبد الله ومخلد بن خالد وابن أبي خلف المعنى، قتيبة بن سعيد، و

إسحاق بن راهويه) عن سفيان^(٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٥٤

(٢) صحيح البخاري، كتاب فضل ليلة القدر، باب فضل ليلة القدر ٤٥/٣ (٢٠١٤)

(٣) سنن أبي داود، باب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان ٤٩/٢ (١٣٧٢)

(٤) السنن الكبرى، كتاب الاعتكاف، ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ٤٠٥/٣ (٣٤٠٥)

(٥) سنن أبي داود، باب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان ٤٩/٢ (١٣٧٢)

ومسلم^(١) والترمذي^(٢) كلاهما عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، عن معمر، .
كلاهما (سفيان و معمر) عن الزهري.
وابن ماجه: عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد^(٣).
كلا الفريابييهما (الزهري، ويحيى بن سعيد) عن أبي سلمة عن أبو هريرة مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر الفريابي: ثقة^(٤).

الثاني: إسحاق بن راهوية: ثقة^(٥).

الثالث: سفيان بن عيينة: ثقة^(٦).

الرابع: الزهري: ثقة^(٧).

الخامس: أبو سلمة: ثقة^(٨).

السادس: أبو هريرة: صحابي^(٩).

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان، وهو التراويح

٥٢٣/١ (٧٥٩)

(٢) سنن الترمذي، أبواب الصوم، باب الترغيب في قيام رمضان، وما جاء فيه من الفضل ١٦٢/٣

(٨٠٨)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان ٥٢٦/١ (١٦٤١)

(٤) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٢٩

(٥) سبق ترجمته في الحديث الخامس، ص ٦٦

(٦) سبق ترجمته في الحديث الرابع، ص ٤٣

(٧) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٥

(٨) سبق ترجمته في الحديث التاسع، ص ٧٦

(٩) سبق ترجمته في الحديث الأول، ص ٢٦

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى صحيح متصل رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.
دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

احْتِسَابًا: أي طلباً لوجه الله وثوابه^(١).

ثانياً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف فضل هذه العبادات، وأنها سبب في مغفرة الذنوب إن وُجدت، مما يدل على أن أسباب المغفرة كثيرة ومتنوعة، فإذا اجتمعت هذه الأسباب، فقد لا يبقى للمتأخر منها أثر ظاهر في المغفرة، لكن الغرض من الحديث هو إظهار فضل هذه العبادات، وبيان منزلتها العظيمة عند الله، وإن لم يكن على العبد ذنب تُغفر له، فإن أثر هذا الفضل يظهر في رفع الدرجات، كما هو الحال في حق الأنبياء المعصومين من الذنوب^(٢).

ويُشترط في صوم رمضان أن يكون عن إيمانٍ، أي اعتقاداً جازماً بفرضيته، لا مجرد صومٍ بدافع الخجل من الناس أو مراعاتهم، دون تعظيمٍ حقيقي لهذا الشهر كما يُشترط الاحتساب، أي طلب الأجر من الله الكريم وحده، لا رياءً ولا عادة، وأما قيام رمضان، فيقصد به إحياء ليليه أو شيء منها، وذلك بالصلاة، كصلاة التراويح، وغيرها من أنواع الطاعات والقربات، وقد ذُكرت في الحديث ثلاثة أعمال: الصيام، والقيام، وإحياء ليلة القدر، وربط بكل واحدٍ منها وعدٌ بالمغفرة، للدلالة على أنها ليست أسباباً عادية، بل هي من الفتوحات الإلهية التي تفيض بها العناية الربانية، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣٨٢/١

(٢) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٠٣/١ (١٦٤١)

﴿لِيُعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾^(١)، فهذا يدل على أن المغفرة ثمرة لهذه الفتوحات، التي يتفضل الله بها على من أخلص وصدق^(٢).

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِّنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَّمَ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾^(٣) [القدر: ١-٥] يبين الله عز وجل عظمة ليلة القدر، وهي الليلة التي أنزل فيها القرآن الكريم، وابتدأ فيها نزوله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، ثم نُزِّلَ مفرقاً على النبي، وقد عظمها الله بذكرها، ثم زاد في تعظيمها فقال: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾، أي: ما أعلمك بمقدارها وعظيم شأنها؟ ثم بين فضلها فقال: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ أي: العبادة فيها أفضل من عبادة ٨٣ سنة تقريباً، وفي هذه الليلة تنزل الملائكة ومعهم جبريل عليه السلام (الروح)، بأمر الله بكل أمر قدري يكتب للسنة القادمة من رزق وأجل وغير ذلك وهي ليلة سلام وأمن من الشرور، ويمتد فضلها حتى طلوع الفجر قال الضحاك: لا يقدر الله فيها إلا السعادة والنعم، ويقدر في غيرها البلى والنقم، وكان ابن عباس يسميها: ليلة التعظيم^(٤).

قال محمد بن الحسين: معناه والله أعلم إيماناً بأن الله تعالى فرضه عليه، واحتساباً يحتسب ما يلحقه من الجوع والعطش، والامتناع من الزوجة والأمة نهاراً في جنب الله عز وجل^(٥).

(١) سورة الفتح الآيات (١-٢)

(٢) ينظر شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، الطيبي ١٥٧٣/٥ (١٩٥٨)

(٣) سورة القدر الآيات (١-٥)

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن ٥٧١/١٣ (٢٠١٤)

(٥) الأربعون حديثاً ١٥٥ (٢٧)

ثالثاً: فقه الحديث:

اختلف العلماء في تعيين ليلة القدر، على قولين رئيسين:

القول الأول: أنها لا تتعين بليلة معينة كل عام.

واختلف أصحاب هذا القول في موضعها على أقوال:

١. أنها في شهر رمضان، واختلفوا هل هي في العشر الأواخر فقط أم في الشهر كله؟.
٢. أنها قد تكون في غير رمضان، وهذا مروى عن عبد الله بن مسعود حيث قال: من يتم الحول يصب ليلة القدر وعلل هذا القول بعضهم بأنه أراد الحث على الاجتهاد، لا نفي كونها في رمضان.

القول الثاني: أنها تتعين بليلة واحدة كل عام.

واختلف القائلون بهذا في تعيينها، على عدة أقوال، منها:

١. ليلة إحدى وعشرين.
 - وهو قول أبي سعيد الخدري .
 - استدلل بما رواه عن النبي ﷺ: وقد رأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين قال: فرأيت أثر الماء والطين على جبهته وأنفه، وكان ذلك ليلة إحدى وعشرين.
 - وهو قول الشافعي، وابن سلام، وجماعة من أهل المدينة.
٢. ليلة ثلاث وعشرين.
 - استدلل لها بحديث عبد الله بن أنيس، قال: قال النبي ﷺ: رأيت ليلة القدر ولكني أنسيتها، وأراني أسجد في ماء وطين، قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين.
 - كان عبد الله بن أنيس يقول: هي ليلة ثلاث وعشرين.
٣. ليلة أربع وعشرين.
 - قال به بعض أهل البصرة.
٤. ليلة سبع وعشرين.

○ وهو قول أبي بن كعب رضي الله عنه، واستدل بما رُوي عن النبي أنه قال: أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها، وأخرج الحديث مسلم.

○ قيل له: بم تقول ذلك؟ فقال: بالعلامة التي أخبرنا بها رسول الله (١).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (٢)

١. أن من صام رمضان على وجه التقليد والمرءاة لا يحصل على هذا الأجر بل يأثم.
٢. من قام ليلة القدر ليس إيماناً بشرعيتها ولا احتساباً لأجرها فلا يحصل له هذا الأجر.
٣. كثرة أبواب المغفرة في رمضان: الصيام، والقيام، وقيام ليلة القدر أسباب عظيمة لمغفرة الذنوب.
٤. الإخلاص شرط لقبول العمل: يشترط في الصيام والقيام الإيمان والاحتساب، لا الرياء ولا العادة.
٥. فضل ليلة القدر عظيم: العبادة فيها أفضل من ألف شهر، وتنزل فيها الملائكة والرحمات، وتُكتب فيها المقادير.
٦. المغفرة تشمل رفع الدرجات: حتى من لم يكن عليه ذنب، فإن العبادات ترفعه في المقامات، كما هو حال الأنبياء.
٧. العبادة توفيق وفتح إلهي: المغفرة ليست مجرد مقابل للعمل، بل فضل من الله لمن أخلص النية.

(١) التبصرة، اللخمي ٨٥٠/٢

(٢) ينظر شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري، أبو محمد العتبي ٣٠ (١٨٠٢)، حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/٥٠٣ (١٦٤١)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، الطيبي ١٥٧٣/٥ (١٩٥٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن ١٣/٥٧١ (٢٠١٤)

الحديث الثامن والعشرون في الصوم

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْعَوْفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ﴿١﴾، قَالَ: كَانَ الصَّوْمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَهَذَا الصَّوْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الْعَتَمَةِ، فَمَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ حُرِّمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالْجِمَاعُ إِلَى الْقَائِلَةِ، وَجَعَلَ اللَّهُ فِي هَذَا الصَّوْمِ الْأَوَّلِ فِدْيَةً طَعَامَ مِسْكِينٍ، فَمَنْ شَاءَ مِنْ مُسَافِرٍ أَوْ مُقِيمٍ أَنْ يُطْعِمَ مِسْكِينًا وَيُفْطِرَ، كَانَ ذَلِكَ رُخْصَةً لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ إِحْلَالَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَإِحْلَالَ النِّكَاحِ بِاللَّيْلِ إِلَى الصَّبَاحِ الَّذِي كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حُرِّمَ مِنَ الصَّوْمِ الْأَوَّلِ وَأَنْزَلَ فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿٢﴾﴾ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ فِدْيَةَ طَعَامِ مِسْكِينٍ، فَنُسِخَتْ الْفِدْيَةُ، وَبَيَّنَّهَا فِي الصَّوْمِ الْآخِرِ بِقَوْلِهِ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿٣﴾﴾ وَهُوَ الْإِفْطَارُ فِي السَّفَرِ، وَجَعَلَهُ عِدَّةً مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ﴿٤﴾﴾ كَانَ النَّاسُ أَوَّلَ مَا أَسْلَمُوا إِذَا صَامَ أَحَدُهُمْ يَصُومُ يَوْمَهُ حَتَّى إِذَا أَمْسَى طَعِمَ مِنَ الطَّعَامِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَتَمَةِ حَتَّى إِذَا صَلَّتِ الْعَتَمَةَ حُرِّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الطَّعَامَ حَتَّى يُمِيسِيَ مِنْ

(١) سورة البقرة الآيات (١٨٣-١٨٤)

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٨٤)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٥)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

اللَّيْلَةَ الْقَابِلَةَ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ قَائِمٌ إِذِ سَوَّكَتْ لَهُ نَفْسُهُ فَأَتَى أَهْلَهُ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَ بِيَدِي وَيُلُومُ نَفْسَهُ كَأَشَدَّ مَا رَأَيْتُ مِنَ الْمَلَامَةِ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِي هَذِهِ الْخَاطِئَةَ، فَإِنَّهَا زَيَّنَتْ لِي مَوْاقِعَةَ أَهْلِي، فَهَلْ تَجِدُ لِي مِنْ رُحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَذْرَةَ فِي آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَمَرَ عُمَرَ، فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرُ بَيْتَهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَذْرَهُ فِي آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ أَنْ يَضَعَهَا فِي الْمِائَةِ الْوُسْطَى مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾^(١) يَعْنِي بِذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ عُمَرُ^(٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً تخریج الحديث:

أخرجه من الكتب الستة:

أبو داود: عن أحمد بن محمد بن شبويه، عن علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي^(٣).

والبيهقي: عن أبو علي الروذباري، عن محمد بن بكر، عن أبي داود^(٤).

وورد في كتب السنة عند:

(١) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٢) الأربعون حديثاً ١٥٦

(٣) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب مبدأ فرض الصيام ٢/٢٩٥ (٢٣١٣)

(٤) السنن الكبرى، كتاب الصوم، باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعدما ينام أو يصلي صلاة العشاء الآخرة حتى أحل ذلك إلى طلوع الفجر، وصار الأمر الأول

منسوخاً، ٤/٣٣٧ (٧٩٠١)

ابن أبي حاتم: عن الحسن بن محمد بن الصباح، عن حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن أبيه عطاء^(١).

والخطيب البغدادي: عن عبد الله بن يحيى السكري، عن جعفر الخلدي، عن أبي علاثة، محمد بن عمرو بن خالد، عن أبي، عن يونس بن راشد، عن عطاء الخراساني^(٢). كلاهما (يزيد النحوي، وعطاء) عن عكرمة.

الأجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن عمه الحسين بن الحسن، عن أبيه، عن جده عطية العوفي.

وأبو نعيم الأصبهاني: عن إبراهيم بن أحمد المقرئ، عن أحمد بن فرج، عن أبي عمر المقرئ، عن محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح^(٣).

ثلاثتهم (عكرمة، وعطية العوفي، وأبو صالح) عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود: (٤)

الثاني: محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة أبو جعفر العوفي.

(١) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، سورة البقرة، قوله: {على الذين من قبلكم} [البقرة: ١٨٣]

٣٠٥/١ (١٦٢٨)

(٢) الفقيه والمتفقه، بيان وجوه النسخ يجوز النسخ إلى غير بدل، كعدة المتوفى عنها زوجها، فإنها كانت سنة، ثم نسخ منها ما زاد على أربعة أشهر وعشر إلى غير بدل ويجوز النسخ إلى بدل، كنسخ القبلة من

بيت المقدس إلى الكعبة ٢٥١/١

(٣) معرفة الصحابة، معرفة العشرة المشهود لهم بالجنة، باب الصاد، صرمة بن أنس، وقيل: ابن قيس الخطمي الأنصاري كان شاعراً يكنى: أبا قيس نزلت فيه {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط

الأبيض من الخيط الأسود} [البقرة: ١٨٧] ٣/١٥٢٤ (٣٨٦٤)

(٤) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

روى عن: أبيه سعد بن محمد، يزيد بن هارون، وروح بن عبادة.
روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، يحيى بن محمد بن صاعد، ومحمد بن مخلد^(١).
قال الخطيب البغدادي: كان لنا في الحديث^(٢).
قال الدارقطني: لا بأس به^(٣).
توفي في ربيع الآخر سنة ٢٧٦هـ^(٤).
الثالث: سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي.
روى عن: أبيه محمد بن الحسن، محمد بن طلحة بن مصرف، الحسين بن الحسن.
روى عنه: ابنه محمد، محمد بن غالب التتمام، أبو بكر بن أبي الدنيا^(٥).
قال أبو عبد الله الحاكم: لو لم يكن هذا أيضا لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ولا كان
موضعا لذلك^(٦).
الوفاة: ٢٢١ - ٢٣٠هـ^(٧).

الرابع: الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي قاضي بغداد يكنى أبا عبد الله .
روى عن: أبيه الحسن بن عطية، عبد الملك بن أبي سليمان .
روى عنه: بقرية بن الوليد وعمر بن شبة، سعد بن محمد^(٨).

(١) تاريخ بغداد ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٢) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٣) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٤) المصدر نفسه ٢٦٨/٣ (٨٦٦)

(٥) المصدر نفسه ١٨٣/١٠ (٤٦٩٦)

(٦) تاريخ بغداد ١٨٣/١٠ (٤٦٩٦)

(٧) تاريخ الإسلام ٥٧٢/٥ (١٤٧)

(٨) الجرح والتعديل ٤٨/٣ (٢١٥)

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ضعيف الحديث^(١).

قال يحيى ابن معين: ضعيف^(٢).

قال ابن عدي: للحسين بن الحسن أحاديث، عن أبيه، عن الأعمش وعن أبيه وعن غيرهما وأشياء مما لا يتابع عليه^(٣).

قال الذهبي: ضعيف^(٤).

توفي سنة ٢٠١هـ^(٥).

الخامس: الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي أخو عبد الله، وعمرو، ومحمد، ووالد الحسين بن الحسن بن عطية العوفي القاضي، ومحمد بن الحسن بن عطية.

روى عن: روى عن: جده سعد بن جنادة، وأبيه عطية العوفي.

روى عنه: ابنه الحسين بن الحسن بن عطية العوفي القاضي، يحيى ابن العلاء الرازي سفيان الثوري^(٦).

قال البخاري: ليس بذلك^(٧).

قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو ضعيف الحديث^(٨).

(١) المصدر نفسه ٤٨/٣ (٢١٥)

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٢٣٨/٣ (٤٩٢)

(٣) المصدر نفسه ٢٣٨/٣ (٤٩٢)

(٤) ديوان الضعفاء، الذهبي ٨٧ (٩٧٣)

(٥) تاريخ بغداد ٥٥٢/٨ (٤٠٣٢)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١١/٦ (١٢٤٤)

(٧) التاريخ الكبير ٣٠١/٢ (٢٥٤٢)

(٨) الجرح والتعديل ٢٦/٣ (١١٢)

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: وأحاديث عطية ليست بنقية^(١).

قال ابن حجر: ضعيف من السادسة^(٢).

الوفاة: (١٤١ - ١٥٠هـ)^(٣).

السادس: عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي أبو الحسن الكوفي.

روى عن: عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن خطاب، أبو هريرة.

روى عنه: ابنه الحسن بن عطية العوفي، سليمان الأعمش، سالم بن أبي حفصة^(٤).

قال عبد الرحمن: سألت ابي عن عنه فقال ضعيف الحديث يكتب حديثه^(٥).

قال ابن عدي: هو مع ضعفه يكتب حديثه^(٦).

قال الذهبي: ضعفه^(٧).

قال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيراً، مدلسا من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١١هـ^(٩).

السابع: ابن عباس^(١٠).

(١) الثقات ١٧٠/٦ (٧٢٠٢)

(٢) تقريب التهذيب ١٦٢ (١٢٥٦)

(٣) تاريخ الإسلام ٨٤٥/٣ (٩١)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤٥/٢٠ (٣٩٥٦)

(٥) الجرح والتعديل ٣٨٣/٦ (٢١٢٥)

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال ٨٥/٧ (١٥٣٠)

(٧) الكاشف ٢٧/٢ (٣٨٢٠)

(٨) تقريب التهذيب ٣٩٣ (٤٦١٦)

(٩) تقريب التهذيب ٣٩٣ (٤٦١٦)

(١٠) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١٢٠

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجري ضعيف وسبب الضعف (سعد بن محمد، والحسين بن الحسن بن عطية العوفي، وأبيه وجده) وهو موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما والله أعلم.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

الْعَتَمَةُ: يدخلوا في عتمة الليل وهي ظلمة^(١).

ثانياً: المعنى العام:

قال القاضي: الصوم في اللغة: الإمساك عما ينزع إليه النفس، وفي الشرع: الإمساك عن المفطرات فإنها معظم ما تشتهي النفس^(٢).

هذا هو الصوم الشرعي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وعلى هذا فإن الصوم الشرعي جزء من جزئيات المعنى اللغوي للصوم؛ لأن المعنى اللغوي واسع يدخل فيه أي إمساك، وأما الصوم الشرعي فهو إمساك مخصوص، وكثيراً ما تكون المعاني الشرعية أجزاءً من المعاني اللغوية.

حيث إن المعاني اللغوية تكون واسعة، والمعاني الشرعية أجزاءً من تلك المعاني الواسعة.

قال ابن بطال: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾^(٣)، أي فرض عليكم كما فرض على الذين من قبلكم، والكتاب في اللغة بمعنى الوجوب والفرض.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ١٨٠

(٢) شرح سنن أبي داود، ابن رسلان ١٠/ ٢٤٧

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٣)

قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾^(١) بمعنى فرض، وقال ابن عباس في هذه الآية: كان كتاب الصيام على أصحاب محمد، أن الرجل كان يأكل ويشرب وينكح ما بينه وبين أن يصلى العتمة أو يرقد، فإذا صلى العتمة أو رقد، منع من ذلك إلى مثلها من القابلة، فنسختها هذه الآية.

قال تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثِ﴾^(٢) إِلَى نِسَائِكُمْ^(٣) وأن صرمة بن مالك كان شيخا كبيرا جاء إلى أهله وهو صائم، فدعا بعشائه، فقالوا: امهل حتى نجعل لك طعاما سخنا تفطر عليه، فوضع الشيخ رأسه فنام، فجاءوا بطعامه، فقال: قد كنت نمت، فلم يطعم، فبات ليلته يتسلق ظهرها لبطن، فلما أصبح أتى النبي، عليه السلام، فنزلت هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾^(٤) وجاء عمر بن الخطاب فأراد أهله، فقالت: إنها قد كانت نامت، فظن أنها اعتلت عليه، فواقعها، وفعل مثل ذلك كعب بن مالك، فذكر ذلك للنبي، عليه السلام، فنزلت قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(٥) [البقرة: ١٨٧] حيث ان الآية تبين يُباح لكم الأكل والشرب في ليل رمضان حتى يظهر ضوء الفجر الصادق (الخيطة الأبيض)، ويتميز

(١) سورة البقرة آية رقم (١٧٨)

(٢) والرفث: قال الأزهرى: هي كلمة جامعة بكل ما يريده الرجل من المرأة (هامش إكمال المعلم بفوائد

مسلم ٤/٤٦٢)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٤) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٥) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

عن ظلمة الليل (الخيظ الأسود)، ثم عند طلوع الفجر تبدؤون الصيام وتمتنعون عن الأكل والشرب والجماع حتى غروب الشمس (الليل) (١).

ثالثاً: فقه الحديث:

قال الحنفية ومالك وبعض الشافعية رحمهم الله: أول ما فرض صيام عاشوراء ثم ثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ ذلك بصوم رمضان بالإمساك كل يوم وليلة من بعد النوم إلى غروب الشمس، ثم نسخ ذلك بآية ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ (٢).

وروي عن أحمد قالت عائشة رضي الله عنها: كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبيصومه في الجاهلية، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه وقال الترمذي: صحيح.

والمشهور عند الشافعية وأحمد: أنه لم يفرض علينا صوم قبل رمضان قال معاوية بن أبي سفيان: سمعت النبيقول: هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر أخرجه مالك وأحمد والشيخان (٣).

رابعاً: ما استفاد من الحديث:

١. الصيام عبادة مفروضة ومضبوطة بوقت معيّن يبدأ من الفجر الصادق إلى غروب الشمس.
٢. فرض الصيام على هذه الأمة كما فرض على من قبلها.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦/٤

(٢) سورة البقرة آية رقم (١٨٧)

(٣) الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق، محمود محمد خطاب السبكي ٣٥٨/٨

٣. بداية التشريع كانت أكثر تقييداً، ثم خُففت رحمةً بالناس.
٤. الأكل والشرب والجماع مباح ليلاً حتى الفجر الصادق.
٥. الشرع يراعي ضعف الإنسان ويشجع التيسير.

الحديث التاسع والعشرون في رؤية الهلال

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا مَضَى مِنْ شَعْبَانَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ بَعَثَ مَنْ يَنْظُرُ، فَإِنْ رَوَى فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَرِ وَلَمْ يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ وَلَا قَتْرٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتْرٌ أَصْبَحَ صَائِمًا^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن يحيى بن بكير، عن الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر^(٢).
وابن ماجه: عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله^(٣) كلاهما (عقيل، و إبراهيم بن سعد) عن الزهري عن سالم بن عبد الله.
ومسلم: عن يحيى بن يحيى^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٦١

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: هل يقال رمضان أو شهر رمضان، ومن رأى كله واسعا

٢٥/٣ (١٩٠٠)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٥٢٩/١ (١٦٥٤)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفتور لرؤية الهلال، وأنه

إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً ٧٥٩/٢ (١٠٨٠)

والنسائي: عن محمد بن سلمة، والحارث بن مسكين، قراءة عليه وأنا أسمع، واللفظ له، عن ابن القاسم^(١).

كلاهما (يحيى بن يحيى و ابن القاسم) عن مالك.

وأبو داود: عن سليمان بن داود العتكي، عن حماد، عن أيوب^(٢).

الأجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل ابن عليّة عن أيوب. كلاهما (مالك وأيوب) عن نافع.

كلاهما (سالم بن عبد الله بن عمر، و نافع) عن ابن عمر يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٣).

الثاني: مؤمل بن هشام اليشكري، أبو هشام البصري.

روى عن: ابن عليّة، وأبي معاوية محمد بن خازم الضرير، يحيى بن عباد الضبعي.

روى عنه: البخاري، أبو داود، أبو بكر بن أبي داود^(٤).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٥).

قال النسائي: ثقة^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

(١) السنن الكبرى، كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ١٠١/٣ (٢٤٤٢)

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعا وعشرين ٢٩٧/٢ (٢٣٢٠)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨٦/٢٩ (٦٣٢٣)

(٥) الجرح والتعديل ٣٧٥/٨ (١٧١٤)

(٦) تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين ٦٧ (١٤٢)

(٧) الكاشف ٣١٠/٢ (٥٧٥٠)

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(١).

مات سنة ١٥٣هـ^(٢).

الثالث: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، أسد خزيمة مولاهم، أبو بشر البصري المعروف بابن عليّة أخو ربعي بن إبراهيم.

روى عن: أيوب بن أبي تيممة السخيتاني، سفيان الثوري، شعبة بن الحجاج.

روى عنه: مؤمل بن هشام، ابنه حماد بن إسماعيل بن عليّة، بقية بن الوليد وهو من أقرانه^(٣).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة مثبت في الرجال^(٤).

قال الذهبي: إمام حجة^(٥).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من الثامنة^(٦).

مات سنة ١٩٣هـ وهو ابن ٨٣^(٧).

الرابع: أيوب بن أبي تيممة، واسمه كيسان، السخيتاني، أبو بكر البصري.

روى عن: نافع مولى ابن عمر، الزهري، عمرو بن دينار.

روى عنه: إسماعيل بن عليّة، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة^(٨).

(١) تقريب التهذيب ٥٥٥ (٧٠٣٣)

(٢) تقريب التهذيب ٥٥٥ (٧٠٣٣)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٣ (٤١٧)

(٤) الجرح والتعديل ١٥٥/٢ (٥١٣)

(٥) الكاشف ٢٤٣/١ (٣٥٠)

(٦) تقريب التهذيب ١٠٥ (٤١٦)

(٧) المصدر نفسه ١٠٥ (٤١٦)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٥٩/٣ (٦٠٧)

قال النسائي: ثقة ثبت حجة^(١).

قال الذهبي: الإمام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة^(٣).

مات سنة ١٣١هـ وله ٦٥^(٤).

الخامس: نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني، قيل

أن أصله من المغرب، وقيل: من نيسابور.

روى عن: ابن عمر، أبو هريرة، أبو سعيد الخدري.

روى عنه: أيوب بن أبي تيممة السخيتاني، مالك ابن أنس، موسى ابن عقبة^(٥).

قال النسائي: ثقة ثبت فقيه^(٦).

قال الذهبي: أئمة التابعين وأعلامهم^(٧).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١٧هـ أو بعد ذلك^(٩).

(١) تفسير النسائي ٧٨٧/٢

(٢) الكاشف ٢٦٠/١ (٥١١)

(٣) تقريب التهذيب ١١٧ (٦٠٥)

(٤) المصدر نفسه ١١٧ (٦٠٥)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٨/٢٩ (٦٣٧٣)

(٦) تفسير النسائي ٨٢٧/٢

(٧) الكاشف ٣١٥/٢ (٥٧٩١)

(٨) تقريب التهذيب ٥٥٩ (٧٠٨٦)

(٩) المصدر نفسه ٥٥٩ (٧٠٨٦)

السادس: ابن عمر^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

١. غَمٌّ: غم علينا الهلال إذا حال دون رؤيته غيم أو نحوه، من غممت الشيء إذا

غطيته^(٢).

٢. فَاقْدُرُوا لَهُ: قدروا له عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين يوماً، وقيل: قدروا له منازل

القمر، فإنه يدلکم على أن الشهر تسع وعشرون أو ثلاثون^(٣).

٣. قَتَّرَ: الغبار^(٤).

نص الأثر:

قَالَ الْأَجْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ
الْمُرُوزِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: الْهَلَالُ إِذَا حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ غَيْمٌ فَيَنْبَغِي أَنْ
يَعْتَقَدَ مِنَ اللَّيْلِ أَنَّهُ يُصْبِحُ صَائِئًا، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مِنْ رَمَضَانَ هُوَ أَوْ مِنْ شَعْبَانَ؟ قَالَ: وَكَذَا
رُوي أَنَّهُ لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَعْتَقِدُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَمَضَانَ، ذَهَبَ
إِلَى تَقْلِيدِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْمُرُوزِيُّ: فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنْ

(١) سبق ترجمته في الحديث (الرابع)، ص ٤٥

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/٣٨٨

(٣) المصدر نفسه ٤/٢٣

(٤) المطلع على ألفاظ المقنع، شمس الدين ابن البعلبي ١٨٣

صِيَامِ يَوْمِ الشَّكِّ؟ قَالَ: هَذَا إِذَا كَانَ صَحْوًا، وَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي السَّمَاءِ قَتْرًا أَوْ قَالَ: غَيْمًا، يُصَامُ عَلَى فِعْلِ ابْنِ عُمَرَ (١).

دراسة سند الأثر:

أولاً: تخريج الأثر:

سبق تخريجه في الحديث السابق (٢).

ثانياً: ترجمة رجال الأثر:

الأول: أحمد بن محمد بن سعدان، أبو بكر الصيدلاني الواسطي.

روى عن: أبو بكر المروزي، شعيب بن أيوب، وإسحاق بن وهب العلاف.

روى عنه: أبو الحسن الدارقطني، أبو بكر بن المقرئ، أبو الحسين محمد بن أحمد بن

جميع الصيداوي (٣).

قال الدارقطني: مجهول الحال (٤).

الثاني: أحمد بن محمد الحجاج أبو بكر المعروف بالمروزي صاحب أحمد بن حنبل ذكر

أبو الحسين ابن المنادي أن أمه كانت مردويه، وكان أبوه خوارزميا.

روى عن: أحمد بن حنبل.

روى عنه: أحمد بن محمد الصيدلاني، محمد بن مخلد الدوري، وغيره (٥).

قال الخطيب: هو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله (٦).

(١) الأربعون حديثاً ١٦٢

(٢) سبق في ٢٣٦

(٣) الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني ١٢٦ (٩٠)

(٤) المصدر نفسه ١٢٦ (٩٠)

(٥) تاريخ بغداد ٦/١٠٤ (٢٥٨٧)

(٦) المصدر نفسه ٦/١٠٤ (٢٥٨٧)

قال الذهبي أحد الأعلام^(١).

قال الزركلي: عالم بالفقه والحديث^(٢).

توفي في جمادى الأولى سنة ٢٧٥^(٣).

الثالث: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الله المروزي، ثم

البغدادي.

روى عن: إبراهيم بن خالد الصنعاني، أبي داود سليمان بن داود الطيالسي، عبد

الرزاق بن همام.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود^(٤).

قال عبد الرحمن سئل أبي فقال: هو امام وهو حجة^(٥).

قال الذهبي: الامام^(٦).

قال ابن حجر: أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة^(٧).

مات سنة ٤١١ هـ وله ٧٧ سنة^(٨).

ثالثاً: الحكم على الأثر:

(١) تاريخ الإسلام ٤٩٤/٦ (٥٤)

(٢) الأعلام، الزركلي ٢٠٥/١

(٣) ينظر تاريخ بغداد ١٠٤/٦ (٢٥٨٧)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٤٠/١ (٩٦)

(٥) الجرح والتعديل ٧٠/٢ (١٢٦)

(٦) الكاشف ٢٠٢/١ (٧٨)

(٧) تقريب التهذيب ٨٤ (٩٦)

(٨) المصدر نفسه ٨٤ (٩٦)

يتبين من دراسة الإسناد من طريق الأجرى الإسناد ضعيف لجهالة (أحمد بن محمد الصيدلاني).

لكن المتن معتبر من جهة الفقه؛ لأنه منقول عن الإمام أحمد بواسطة تلميذه المروزي، ويعبر عن اجتهاد مستند إلى فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

نص الأثر:

قال الأجرى رحمته الله: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ فِي صَوْمِ يَوْمِ الشَّكِّ فَقَالَ: أَذْهَبُ فِيهِ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةَ ثَلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ نَظَرَ إِلَى الْهَلَالِ، فَإِنْ حَالَ دُونَهُ سَحَابٌ أَوْ قَتْرٌ أَصْبَحَ صَائِئًا، وَإِنْ لَمْ يَحِلْ دُونَهُ سَحَابٌ أَوْ قَتْرٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا قَالَ الْفَضْلُ: وَسَمِعْتُهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: هَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتْرٌ لَيْلَةَ ثَلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ أَصْبَحَ صَائِئًا، وَإِذَا لَمْ يَحِلْ دُونَهُ سَحَابٌ وَلَا قَتْرٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَهُوَ رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا.

أولاً: تخريج الأثر:

سبق تخريجه في الحديث السابق (١).

ثانياً: ترجمة رجال الأثر:

الأول: جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْدَلِيُّ: جعفر بن محمد بن يعقوب أبو الفضل الصندلي.

روى عن: الفضل بن زياد، علي بن حرب الطائي، محمد بن إسماعيل الحساني.

روى عنه: عبد العزيز بن جعفر الخرقى، وأبو عمر بن حيويه، ويوسف بن عمر

القواس (٢).

(١) سبق في ٢٣٦

(٢) تاريخ بغداد ٨/ ١٢٠ (٣٦٣٩)

قال الخطيب: كان ثقة صالحاً ديناً^(١).

قال الذهبي: ثقة زاهد^(٢).

مات في شهر ربيع الآخر من سنة ٣١٨^(٣).

الثاني: الفُضْلُ بْنُ زِيَادٍ: الفضل بن زياد القطان أحد أصحاب أحمد بن حنبل، ومن

أكثر الرواية عنه.

روى عنه: الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر، أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي،

جعفر بن محمد الصندلي.

قال الخطيب حدثت عن عبد العزيز بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر الخلال، قال:

والفضل بن زياد من المتقدمين عند أبي عبد الله، وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه^(٤).

الثالث: أبا عبد الله أحمد بن حنبل:^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد: الإسناد من طريق الأجرى صحيح، رجاله ثقات.

دراسة المتن:

أولاً: سبب ورود:

سببه عن قيس بن طلق عن أبيه قال سمعت رجلاً قال يا رسول الله أرأيت اليوم

الذي تختلف فيه الناس يقول فرقة من شعبان ويقول فرقة من رمضان فقال رسول الله إذا

رأيتم فذكروه^(٦).

(١) المصدر نفسه ٨/ ١٢٠ (٣٦٣٩)

(٢) تاريخ الإسلام ٧/ ٣٣٧ (٣٥٦)

(٣) تاريخ بغداد ٨/ ١٢٠ (٣٦٣٩)

(٤) تاريخ بغداد ١٤/ ٣٣٠ (٦٧٥٠)

(٥) سبق ترجمته في الحديث السابق، ص ١٩٥

(٦) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ١/ ٦٦

ثانياً: المعنى العام:

تدل الأحاديث والآثار على أن الشهر القمري يكون تسعة وعشرين أو ثلاثين يوماً، ولا يجوز صيام رمضان حتى تُرى رؤية الهلال رؤية بصرية أو حساباً فلكياً، فإن تعذر رؤية الهلال بسبب وجود غيم أو غبار، جاز الصيام احتياطاً، كما كان يفعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو ما ذهب إليه الإمام أحمد بن حنبل، حيث ميّز بين حالتين:.

- إن كانت السماء صافية ولم يُرَ الهلال: لا يُصام، لأنه دليل على بقاء شعبان.
- وإن حال دون رؤيته غيم أو قتر: يُصام احتياطاً لاحتمال دخول رمضان.

حيث ان قوله صلى الله عليه وسلم: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، يدل على أن دخول الشهر وخروجه مرتبط برؤية الهلال لا بمجرد الحساب وقوله: الشهر تسع وعشرون يُحمل على أنه يكون كذلك أحياناً، لا دائماً، بدليل قوله في حديث آخر: الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعاً وعشرين، ومرة ثلاثين، كما في حديث ابن عمر. قال ابن قتيبة: معنى قوله صلى الله عليه وسلم: فاقدروا له، أي: قدروه بمنازل القمر، وهو ما حكاه أيضاً الداودي، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى جواز الاعتماد على حساب المنجمين عند التباس رؤية الهلال .

واحتجوا لذلك بهذا الحديث، وبقوله تعالى: ﴿وَبِالْتَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١)، وحملوه على الاهتداء بحساب المنازل فإن اختلاف الأقاليم يؤثر في الرؤية، فقد يُرى الهلال في بلد دون آخر، ولا يلزم قوم بما ثبت عند غيرهم، ما لم تتحد المطالع.

ولهذا جاء عن النبي أنه قال: الشهر تسع وعشرون، ثم قال: فإن غمَّ عليكم فاقدروا له ثلاثين، أي: أن الشهر لا يتجاوز ثلاثين يوماً، فإن لم تُرَ الرؤية، أكملت العدة، وهو نهاية ما يكون من عدد الشهر القمر ^(٢).

(١) سورة النحل آية رقم (١٦)

(٢) شَرْحُ صَاحِبِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ الْمُسَمِّي إِكْمَالِ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ ٧/٤ (١٠٨٠)

ومعنى: اقدروا له أي أتموا شعبان ثلاثين يوماً، وأيضاً كما ثبت عن النبي كما سيأتي قوله: لا تقدّموا رمضان بصوم يوم أو يومين فهذه جملة الأدلة على أن الثلاثين إذا لم ير الهلال لغيم أو قتر؛ فإننا نكمل شعبان ثلاثين يوماً والحكمة في إتمام شهر شعبان ثلاثين يوماً هو حتى يتحقق الفصل بين الفرض والنفل وحتى لا يدخل في الفرض ما ليس فيه، وكما أنه يكون في أول الشهر يكون في آخر الشهر ولهذا نُهي عن صيام يوم عيد الفطر؛ لأنه فاصل في نهاية شهر رمضان بين الحل والإفطار وأيام الصوم والإمساك ففصل الفرض في البداية والنهاية حتى تكون الشريعة واضحة فلا يدخل فيها ما ليس منها^(١).

ثالثاً: فقه الحديث:

دل هذا الحديث على ما يأتي:

أولاً: أن ثبوت رمضان يكون برؤية الهلال بعد غروب شمس اليوم التاسع والعشرين من شعبان بشهادة شاهدي عدل أنهما رأيا الهلال، ولا يثبت بعدل واحد، عند مالك وأحمد في رواية، وقال أكثر أهل العلم: يثبت بعدل واحد لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: " تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله -- أني رأيت فصام، وأمر الناس بصيامه " أخرجه أبو داود والترمذي وقال الترمذي: العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، قالوا: تقبل شهادة رجل واحد في الصيام، وبه يقول ابن المبارك والشافعي في قول: وأحمد في رواية، قال النووي: وهو الأصح فإن لم ير الهلال فيثبت بإكمال شعبان ثلاثين يوماً.

ثانياً: أن الإفطار كالصيام يثبت أيضاً - بالرؤية أو بإكمال ثلاثين يوماً إلا أنه لا يثبت عند عامة الفقهاء إلا برؤية عدلين، خلافاً للظاهرية^(٢).
فأما الفطر فاتفق العلماء على ألا يكون إلا باثنين.

(١) شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري ٤١

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ٢٠٩/٣

إلا أبا ثور فإنه قال: يفطر بقول الواحد، وجعله من باب الإخبار، وخبر الواحد يلزم العمل به^(١).

وقد اختلف العلماء في تفسير قوله فاقدروا له.

- فذهبت الحنفية والمالكية والشافعية وجمهور السلف والخلف إلى أن معناه فاقدروا له تمام العدد ثلاثين يوماً، أي انظروا في أول الشهر واحسبوا تمام ثلاثين يوماً.
- وما ذهب إليه الجمهور يوافق معنى اللفظ لغة (قال أهل اللغة) يقال قدرت الشيء بالتخفيف أقدره بضم الدال وكسرهما وقدرته بالتشديد وأقدرته بهمزة أوله وكلها بمعنى واحد وهو التقدير، قال الخطابي ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾^(٢).

- ويدل لذلك قوله في رواية لمسلم فاقدروا ثلاثين، وفي رواية فأتموا العدة ثلاثين يوماً، وفي رواية فعدوا ثلاثين يوماً.
- وذهب آخرون إلى أن معنى قولهم فاقدروا له، ضيقوا له وقدروه تحت السحاب، ومن قال بهذا أوجب الصيام من الغد ليلة الثلاثين من شعبان إذا كان في محل الهلال ما يمنع رؤية من غيم وغيره وهذا مذهب ابن عمر راوى الحديث وفيه قال نافع فكان عبد الله يعنى ابن عمر إذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر، فإن رأى فذاك، وإن لم ير ولم يخل دون منظره سحاب ولا قتر أصبح مفطراً، وإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائماً^(٣).

(١) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس ٤٨٤

(٢) سورة المرسلات آية رقم (٢٣)

(٣) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني،

○ مذهب الشافعي وأحمد، وأبو حنيفة يفرق بين الليلة المعتمة والمصباحة وجوب الصوم برؤية هلال رمضان ولا يحل للصائم أن يفطر حتى يرى هلال شوال؛ إلا أنه إذا رأى هلال رمضان عدل واحداً، وجب عليه صيامه وعلى الناس^(١).

حيث أنه يجب على من لم يشاهد الهلال ولا أخبره من شاهده أن يكمل عدة شعبان ثلاثين يوماً ثم يصوم، ولا يجوز له أن يصوم يوم الثلاثين من شعبان خلافاً لمن قال بصوم يوم الشك^(٢).

واختلفت الرواية عن أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذه المسألة، فروي عنه مثل ما نقل الخرقى، اختارها أكثر شيوخ أصحابنا، وهو مذهب عمر، وابنه، وعمرو بن العاص، وأبي هريرة، وأنس، ومعاوية، وعائشة، وأسما بنتي أبي بكر، وبه قال بكر بن عبد الله، وأبو عثمان النهدي، وابن أبي مريم، ومطرف، وميمون بن مهران، وطاوس، ومجاهد وروي عنه أن الناس تبع للإمام، فإن صام صاموا، وإن أفطر أفطروا^(٣).

رابعاً: ما يستفاد منه: (٤).

١. أن صيام رمضان يجب برؤية الهلال أو بإكمال شعبان ثلاثين يوماً.
٢. أن الفطر يثبت برؤية هلال شوال أو إكمال رمضان ثلاثين يوماً.
٣. ثبوت دخول شهر رمضان وخروجه يكون برؤية الهلال لقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته.

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ١٩٨/٧ (٢٦٦)

(٢) نيل الأوطار، الشوكاني ٢٢٧/٤

(٣) المغني لابن قدامة ١٠٨/٣ (٢٠٠٣)

(٤) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ٧/٤ (١٠٨٠)، شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري ٤١،

شرح بلوغ المرام، عبد القادر شيبه الحمد ١٨٨/٣ (٣)

- ٤ . مدة الشهر القمري شرعاً لا تتجاوز ثلاثين يوماً ولا تنقص عن تسعة وعشرين، وقد بين النبيان الشهر يكون تارة هكذا وتارة هكذا.
- ٥ . في حال تعذرت الرؤية بسبب غيم أو قتر، يُحتاط بالصيام كما فعل ابن عمر رضي الله عنهما، وذهب إليه الإمام أحمد، أما إن كانت السماء صافية ولم يُر الهلال، فلا يُصام.
- ٦ . قول النبي ﷺ: فاقدروا له فسرهِ الجمهور بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً، بينما ذهب بعض أهل العلم إلى تقديره بحساب منازل القمر، وهو قول مرجوح.
- ٧ . الحكمة من إتمام شعبان ثلاثين يوماً هي التمييز بين الفرض والنفل، وتجنب إدخال يوم مشكوك فيه في صيام رمضان، ولهذا نُهي عن صيام يوم الشك، وعن صيام يوم العيد في نهايته.

الحديث الثلاثون في تعجيل الحج

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ الْأَشْجِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفُضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيُعَجِّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ^(١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه من الكتب التسعة:

أحمد^(٢).

وابن ماجه: عن علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله^(٣).

و الأجرى عن أبي بكر بن أبي داود، عن عمرو بن عبد الله الأودي، وعبد الله بن

سعيد الأشج.

ثلاثتهم (أحمد، وعمرو بن عبد الله، وعبد الله بن سعيد الأشجع) عن وكيع.

وورد الحديث في كتب السنة عند:

أخرجه أبو داود الطيالسي: عن يونس^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٦٤

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، عن

النبي صلى الله عليه وسلم ٣٥٢/٥ (٣٣٤٠)

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الخروج إلى الحج ٩٦٢/٢ (٢٨٨٣)

(٤) مسند أبي داود الطيالسي، وما أسند عن الفضل بن العباس ٢٨٠/٢ (١٠٢١)

والطحاوي: عن فهد، عن أحمد بن عبد الله بن يونس^(١).
والطبراني: عن العباس بن الفضل الأسفاطي، عن أبو الوليد الطيالسي^(٢).
والبيهقي: عن أبي الحسن بن عبدان، عن أحمد بن عبيد الصفار، عن ابن أبي قماش،
عن أبو الوليد الطيالسي^(٣).

كلاهما (العباس بن الفضل الأسفاطي و ابن أبي قماش) عن أبي الوليد الطيالسي.
أربعتهم (وكيع، يونس، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وأبو الوليد الطيالسي) عن
إسماعيل أبي إسرائيل، عن الفضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن
الفضل بن العباس أو أحدهما عن الآخر بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٤).

الثاني: عمرو بن عبد الله بن حنش، ويقال: عمرو ابن عبد الله بن عثمان، ويقال: عمرو بن
عبد الله بن محمد بن حنش الأودي، أبو عثمان الكوفي.
روى عن: وكيع بن الجراح، أبيه عبد الله ابن حنش الأودي، أبي أسامة حماد بن أسامة.
روى عنه: ابن ماجه، عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي، أبو بكر بن أبي داود^(٥).
قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(٦).

(١) شرح مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره بالدعاء

الجامع ٢٩٥/١٥ (٦٠٣٠)

(٢) المعجم الكبير، باب الفاء، سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل ٢٨٧/١٨ (٧٣٧)

(٣) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه ٥٥٥/٤ (٨٦٩٦)

(٤) سبق ترجمته في (الحديث التاسع)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٨ (٤٣٩٧)

(٦) الجرح والتعديل ٢٤٥/٦ (١٣٥٥)

قال الذهبي: ثقة^(١).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٢).

مات سنة ٢٥٠هـ^(٣).

الثالث: عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج^(٤) الكوفي.

روى عن: إسماعيل بن عليّة، وكيع بن الجراح، أبي بكر بن عياش.

روى عنه: الجماعة، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، عمرو بن عبد الله الأودي^(٥).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: ثقة صدوق^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال الذهبي: الحافظ^(٨).

قال ابن حجر: ثقة من صغار العاشرة^(٩).

مات سنة ٢٥٧هـ^(١٠).

(١) الكاشف ٨٢/٢ (٤١٨٣)

(٢) تقريب التهذيب ٤٢٣ (٥٠٦٢)

(٣) تقريب التهذيب ٤٢٣ (٥٠٦٢)

(٤) الأشج: جرح أو أثر ضربة، الأنساب ٢٦٢/١ (١٧٣)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧/١٥ (٣٣٠٣)

(٦) الجرح والتعديل ٧٣/٥ (٣٤٢)

(٧) الثقات ٣٦٥/٨ (١٣٨٩٩)

(٨) الكاشف ٥٥٨/١ (٢٧٥١)

(٩) تقريب التهذيب ٣٠٥ (٣٣٥٤)

(١٠) تقريب التهذيب ٣٠٥ (٣٣٥٤)

الرابع: وكيع بن الجراح: (١).

الخامس: إسماعيل بن خليفة العبسي، أبو إسرائيل بن أبي إسحاق الملائى الكوفى،

مولى سعد بن حذيفة، وقيل: اسمه عبد العزيز.

روى عن: فضيل بن عمرو الفقيمي، الحكم بن عتيبة، أبي عمر البهراني.

روى عنه: وكيع بن الجراح، أبو الوليد الطيالسي، سفيان الثوري (٢).

قال ابن ابى حاتم: سمعت أبي يقول حسن الحديث جيد اللقاء له أغاليط لا يحتج

بحديثه (٣).

قال أبو زرعة: صدوق (٤).

قال الذهبي: ضعيف (٥).

قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، من السابعة (٦).

النتيجة: صدوق له أغاليط كما قال محروو التقريب (٧).

مات سنة ١٦٩هـ وله أكثر من ٨٠ سنة (٨).

الخامس: فضيل بن عمرو الفقيمي التميمي، أبو النضر الكوفى، أخو الحسن بن عمرو

الفقيمي وكان الأكبر.

(١) سبق ترجمته في الحديث السادس عشر، ص ١١٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٧٧/٣ (٤٤٠)

(٣) الجرح والتعديل ١٦٦/٢ (٥٥٩)

(٤) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٨٤٦/٣ (٤١)

(٥) الكاشف ٢٤٥/١ (٣٧٠)

(٦) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٠)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ١٣٢/١ (٤٤٠)

(٨) تقريب التهذيب ١٠٧ (٤٤٠)

روى عن: أبيه عمرو الفقيمي، سعيد بن جبير، إبراهيم النخعي.

روى عنه: أبو إسرائيل الملائي، أبان بن تغلب، الحجاج بن أرطاة^(١).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٢).

قال عبد الرحمن: سألت ابي عنه قال: لا بأس به هو من كبار اصحاب إبراهيم^(٣).

قال الذهبي: أحد العلماء^(٤).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٥).

مات سنة ١١٠هـ^(٦).

السادس: سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالي، مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله الكوفي.

روى عن: أنس بن مالك، عبد الله بن عباس، عبد الله بن عمر بن الخطاب.

روى عنه: عمرو بن دينار، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، الفضيل بن عمرو^(٧).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٨).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من الثالثة^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣/٢٧٨ (٤٧٦٢)

(٢) الجرح والتعديل ٧/٧٣ (٤١٥)

(٣) الجرح والتعديل ٧/٧٣ (٤١٥)

(٤) تاريخ الإسلام ٣/١٣٨ (٢٠٨)

(٥) تقريب التهذيب ٤٤٨ (٥٤٣٠)

(٦) المصدر نفسه ٤٤٨ (٥٤٣٠)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٠/٣٥٨ (٢٢٤٥)

(٨) الكاشف ١/٤٣٣ (١٨٦٠)

(٩) تقريب التهذيب ٢٣٤ (٢٢٧٨)

قتل بين يدي الحجاج سنة ١٩٥هـ ولم يكمل ٥٠ (١).

السابع: الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي، ابن عم النبي ﷺ، وأمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية، وهو أكبر أبناء العباس، اختلف في وفاته، فقيل: قُتل (بمرج الصفر أو أجنادين) (٢) سنة ١٣هـ، وقيل: مات في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: استشهد باليرموك سنة ١٥هـ (٣).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى إسناده ضعيف بسبب أبو إسرائيل وهو (إسماعيل بن خليفة) والله أعلم.

قال بدر بن عبد الله: إسناده ضعيف بسبب أبو إسرائيل وفيه كذلك التردد في صحابي الحديث أهو عبد الله بن عباس ام اخوه الفضل فهذا التردد معل للسند لأن رواية سعيد بن جبير قد سمع من عبد الله بن عباس ولم يدرك أخاه (٤).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث معنى المناسك: جمع مَنَسِك، وَمَنَسِكٌ بفتح السين المهملة وكسرها لغتان، قرأ حمزة والكسائي بالكسر في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَكًا

(١) المصدر نفسه ٢٣٤ (٢٢٧٨)

(٢) بالشام، به كانت وقعة للمسلمين على نصارى الشام بعد وقعة أجنادين، وكان بين الوقعتين عشرون يوماً، وكان ذلك قبل وفاة أبي بكر رضي الله عنه بأربعة أيام، الروض المعطار في خبر

الأقطار، أبو عبد الله الحميري ٥٣٥

(٣) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٣٤٩/٤ (٤٢٣٧)

(٤) هامش الأربعين حديثاً ١٦٥

لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ^(١) ، وفي قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ^(٢)﴾، وقرأ الباقون بفتحها، والمنسك - أو المنسك - الأمر المتعبد، يقع على المصدر والزمان والمكان، وقد قيل في معنى قوله تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا^(٣)﴾ أي: متعبداتنا، ثم اختص بأعمال الحج ومواضعه، قال قتادة والسدي في معنى قول تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ أي: مناسك الحج ومعاله.

وقال الفراء: المنسك والمنسك في كلام العرب: الموضع المعتاد الذي يعتاده في خير أو شر فسميت مناسك الحج لاعتياد الناس لها، وقال غيره: المنسك والمنسك: الموضع الذي تذبح فيه النسك، والمنسك في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ^(٤)﴾، على معنى المنحر أو موضع النحر، والنسك: اسم للعبادة أو الطاعة وكل ما تقرب به العبد إلى الله عز وجل^(٥).

حيث ان من أراد منكم أيها المسلمون الحج فليتعجل فإن للتأخير آفات فإنه قد يمرض المريض وسمى المشارف على المرض مريضاً لأن كل صحيح فهو مشارف على المرض، وتضل الضلالة فسمى ما هو معرض للضلال والذهاب ضالة، وتعرض الحاجة فتمنع هذه الأشياء عن الأداء للحج فتفوته الفرصة ويكون غصة، وهكذا كل طاعة يخاف أن يمنع شيئاً لأدائها لا ينبغي تأخيرها فإنها قد لا تدرك أبداً، وقد أشار القرآن إلى هذا

(١) سورة الحج (٣٤)

(٢) سورة الحج آية رقم (٦٧)

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٢٨)

(٤) سورة الحج آية رقم (٣٤)

(٥) فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسمى ب: المسند الجامع،

أبو عاصم نبيل بن هاشم ٤٣٩/٧ (١٩١٢)

﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾^(١) وقد يكون التأخير سبباً للعقوبة بأن لا يوفق لأداء ما تيسر له من فعل الخير وما دعى له منه^(٢). كما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٣). قال محمد بن الحسين: كأنه، والله أعلم يقول: إذا أتى عليك وقت وأنت مستطيع الحج فقد وجب عليك الحج، فبادر إليه ولا تشتغل عنه بما لا عذر لك فيه، من إقبالك على الدنيا، فإنك لا تأمن من أن تعرض لك أمور تقطعك عن الحج إما بمرض أو فساد الطريق أو ذهاب مالك فلا تكون معذورا، وقد كان يمكنك الخروج ففرطت في فريضة الحج بتوانيك، فأثمت إثما عظيماً^(٤).

ثانياً: فقه الحديث:.

- دليل على أن الحج واجب على الفور وإلى القول بالفور ذهب مالك وأبو حنيفة وبعض أصحاب الشافعي.
- وقال الشافعي والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد إنه على التراخي واحتجوا بأنهم حج سنة عشر وفرض الحج كان سنة ست أو خمس.
- وأجيب بأنه قد اختلف في الوقت الذي فرض فيه الحج ومن جملة الأقوال أنه فرض في سنة عشر فلا تأخير ولو سلم أنه فرض قبل العاشرة فتراخيها كان لكرهه اختلاط في الحج بأهل الشرك لأنهم كانوا يحجون ويطوفون بالبيت عراة فلما طهر الله البيت الحرام منهم حجفتراخيها لعذر^(٥).

(١) سورة البقرة آية رقم (١٤٨)

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير ٧٤/١٠ (٨٣٦٦)

(٣) سورة الأنعام آية رقم (١١٠)

(٤) الأربعون حديثاً ١٦٥

(٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله

ومشكلاته ١٠٨/٥

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (١).

١. وجوب المبادرة إلى أداء الفرائض عند الاستطاعة، وعدم تسويقها لان يؤدي الى الحرمان والعقوبة.
٢. الفرص لا تدوم، والأحوال تتغير، فلا يصح الركون إلى الصحة أو الهال أو الأمن، بل ينبغي اغتنام وقت القدرة قبل زواله.
٣. الانشغال بالدنيا سبب في التفريط بالآخرة، ومن أقبل عليها وانشغل عن الفرائض بغير عذر عرض نفسه للوزر.
٤. الألفاظ الشرعية كالمنسك والنسك تحمل معاني دقيقة، تدل على شمول العبادة للزمان والمكان والفعل، مما يعمق فهم مقاصد الشريعة.

الحديث الحادي والثلاثون في الحث على الحج.

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ الْحَجِّ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَلَا مَرَضٌ حَاسِسٌ، وَلَا سُلْطَانٌ جَائِرٌ، فَمَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ، فَلَيَّمْتُ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا (٢).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

(١) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن المسمي ب: المسند الجامع، أبو عاصم نبيل بن هاشم ٤٣٩/٧ (١٩١٢)، الأربعون حديثاً ١٦٥، التنوير شرح الجامع الصغير ٧٤/١٠ (٨٣٦٦)

(٢) الأربعون حديثاً ١٦٧

أخرجه من الكتب التسعة:

الدارمي^(١). والآجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن علي بن أحمد الجواربي.
وأبو نعيم الأصبهاني: عن محمد بن أحمد، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن أسلم^(٢).
ثلاثتهم (الدارمي وعلي بن أحمد الجواربي، محمد بن أسلم)، عن يزيد بن هارون.
والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن محمد بن
إسحاق، عن شاذان^(٣).
كلاهما (يزيد بن هارون، وشاذان) عن شريك، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط.
وأبو يعلى الموصلي: عن عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خداش، عن عمار بن مطر، من
أهل الرها عن شريك، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد^(٤).
كلاهما (عبد الرحمن بن سابط، وسالم بن أبي الجعد) عن أبي أمامة الباهلي بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود^(٥).
الثاني: علي بن أحمد بن عبد الله بن عمر أبو الحسن الجواربي الواسطي.
روى عن: يزيد بن هارون، إسحاق بن منصور، خالد بن مخلد.
روى عنه: أبو بكر بن أبي داود، محمد بن محمد الباغددي، وأحمد بن محمد بن أبي^(٦).

(١) مسند الدارمي، من كتاب المناسك، باب من مات ولم يحج ١١٢٢/٢ (١٨٢٦)

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ٢٥١/٩

(٣) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب إمكان الحج ٥٤٦/٤ (٨٦٦٠)

(٤) المعجم، باب المحمدين صلى الله على محمد وآله وسلم، باب العين ١٩٦ (٢٣١)

(٥) سبق ترجمته في (الحديث التاسع)، ص ٧٤

(٦) تاريخ بغداد ٢٠٩/١٣ (٦٠٧٠)

قال الخطيب: كان ثقة^(١).

قيل: توفي سنة ٢٥٨^(٢).

الثالث: يزيد بن هارون بن زاوي، ويُقال: ابن زاذان، بن ثابت السلمى، أبو خالد

الواسطي.

روى عن: وشريك بن عبد الله، شعبة بن الحجاج، عبد الله بن عون.

روى عنه: أحمد بن حنبل، أبو خيثمة زهير بن حرب، علي بن أحمد الجوارى^(٣).

قال أبو حاتم: ثقة امام صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله^(٤).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٥).

قال ابن حجر: ثقة متقن عابد من التاسعة^(٦).

مات سنة ٢٠٦هـ وقد قارب ٩٠^(٧).

الرابع: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي أدرك

زمان عمر بن عبد العزيز.

روى عن: ليث بن أبي سالم، حكيم بن جبير، خالد بن علقمة.

روى عنه: عبد الله بن المبارك، وكيع بن الجراح، يزيد بن هارون^(٨).

(١) المصدر نفسه ٢٠٩/١٣ (٦٠٧٠)

(٢) المصدر نفسه ٢٠٩/١٣ (٦٠٧٠)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦١/٣٢ (٧٠١٦)

(٤) الجرح والتعديل ٢٩٥/٩ (١٢٥٧)

(٥) الكاشف ٣٩١/٢ (٦٣٦٥)

(٦) تقريب التهذيب ٦٠٦ (٧٧٨٩)

(٧) تقريب التهذيب ٦٠٦ (٧٧٨٩)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٦٢/١٢ (٢٧٣٦)

الخامس: قال محمد ابن سعد: ثقة مأمونا كثير الحديث، وكان يغلط كثيرا^(١).

قال أبو زرعة: يحتج بحديثه^(٢).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلا

فاضلا عابدا من الثامنة^(٤).

النتيجة: صدوق حسن الحديث عند المتابعه، وهو كثير الحديث يغلط أحيانا كما قال

محررو التقريب^(٥).

مات سنة ١٧٧ أو ١٧٨ هـ^(٦).

السادس: ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي أبو بكر، ويقال: أبو بكر، الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن سابط، وعكرمة مولى ابن عباس، نافع مولى ابن عمر.

روى عنه: شريك بن عبد الله، شعبة بن الحجاج، سفيان الثوري^(٧).

قال محمد ابن سعد: كان رجلا صالحا عابدا وكان ضعيفا في الحديث^(٨).

قال احمد بن حنبل: مضطرب الحديث، ولكن حدث عنه الناس^(٩).

(١) الطبقات الكبرى ٦/٣٥٦ (٢٦٥٧)

(٢) الجرح والتعديل ٤/٣٦٧ (١٦٠٢)

(٣) الكاشف ١/٤٨٥ (٢٢٧٦)

(٤) تقريب التهذيب ٢٦٦ (٢٧٨٧)

(٥) تحرير تقريب التهذيب ٢/١١٣ (٢٧٨٧)

(٦) تقريب التهذيب ٢٦٦ (٢٧٨٧)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/٢٧٩ (٥٠١٧)

(٨) الطبقات الكبرى ٦/٣٣٦ (٢٥٥٢)

(٩) العلل ومعرفة الرجال ٢/٣٧٩ (٢٦٩١)

قال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، ... وبعضهم احتج به^(١).

قال ابن حجر: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك من السادسة^(٢).

النتيجة: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك كما قال محررو التقريب^(٣).

مات سنة ١٤٨هـ^(٤).

السابع: عبد الرحمن بن سابط، ويقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط، ويقال: عبد

الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سابط بن أبي حميضة بن عمرو بن أهيب بن حذافة بن

جمح القرشي الجمحي المكي.

روى عن: أبيه سابط الجمحي، جابر بن عبد الله، أبو أمامة الباهلي.

روى عنه: ليث بن أبي سليم، ليث بن سعد، عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٥).

قال محمد ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث^(٦).

قال الذهبي: ذو مراسيل، فقيه ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة كثير الإرسال من الثالثة^(٨).

مات سنة ١١٨هـ^(٩).

(١) الكاشف ١٥١/٢ (٤٦٩٢)

(٢) تقريب التهذيب ٤٦٤ (٥٦٨٥)

(٣) تحرير تقريب التهذيب ٢٠٤/٣ (٥٦٨٥)

(٤) تقريب التهذيب ٤٦٤ (٥٦٨٥)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٣/١٧ (٣٨٢٢)

(٦) الطبقات الكبرى ٢٤/٦ (١٥٤٦)

(٧) الكاشف ٦٢٨/١ (٣١٩٨)

(٨) تقريب التهذيب ٣٤٠ (٣٨٦٧)

(٩) المصدر نفسه ٣٤٠ (٣٨٦٧)

الثامن: أبو أمامة: (١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:.

إسناد الحديث من طريق الآجري ضعيف وسبب الضعف (ليث بن أبي سليم) وتفرد به عن عبد الرحمن بن سابط وليث بن أبي سليم متفق على ضعفه.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح (٢).

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف لضعف ليث وهو: ابن أبي سليم (٣).

دراسة متن الحديث.

أولاً: المعنى العام:.

يبين مفهوم الحديث الشريف أن الحج واجب على كل من استطاع إليه سبيلاً، والاستطاعة تعني وجود المال والقدرة البدنية وأمان الطريق، فإذا توفر للإنسان الزاد والراحلة أي الطعام والشراب ووسائل النقل، وكان سليم البدن، والطريق آمناً من الظلم أو الخطر، وجب عليه الحج، ومن أعذار عدم الوجوب: المرض الشديد الذي يمنع من السفر، ووجود سلطان ظالم في الطريق يهدد بالقتل أو سرقة المال، والعجز البدني مثل العمى أو الشلل أو الكبر الشديد.

فإذا لم يكن عنده عذر، وتهاون في أداء الحج حتى مات، فقد ارتكب ذنباً عظيماً، حتى ورد في الحديث تهديد شديد: فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً، أي: أن فعله يشبه حال اليهود والنصارى الذين يعرفون الحق ولا يعملون به (٤).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني، ص ٣٢

(٢) الموضوعات ٢/٢١٠

(٣) مسند الدارمي، من كتاب المناسك، باب من مات ولم يحج ١١٢٢/٢ (١٨٢٦)

(٤) ينظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٧٥٤/٥ (٢٥٣٥)

قال الطيبي: والمعنى أن وفاته على هذه الحالة: ووفاته على اليهودية والنصرانية سواء، والمقصود التخليط في الوعيد كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١) للدلالة على المبالغة في الاستغناء، وكأن الله سبحانه غني عنه وعن جميع الناس وعبادتهم، فهو تعالى غني بذاته عن خلقه، وعن عبادتهم، بينما هم الفقراء إليه في وجودهم واستمرارهم، وفي كل ما يحتاجونه من الإيجاد والإمداد من النعم والخيرات، ونفع الطاعات عائد إليهم، لا إلى الله، والقيام بالعبادة حق واجب عليهم^(٢).

قال محمد بن الحسين: قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ فإذا استطاع الرجل الحج فقد وجب عليه الحج، فإذا تخلف بعد وجوبه فعظيم شديد، ليس من أخلاق المسلمين التواني عن فريضة من فرائض ما بني الإسلام عليه. وقد وردت آثار عن الصحابة تؤكد هذا المعنى منها قول عمر بن الخطاب أنه قال: من مات ولم يحج وهو يجد سعة فليمت إن شاء يهوديا، وإن شاء نصرانيا، ولقد هممت أن أبعث رجالا إلى الأمصار فينظرون من كان له سعة ولم يحج أن يضربوا عليه الجزية، والله ما هم بمسلمين، والله ما هم بمسلمين.

وقال علي بن أبي طالب، عن النبي قال: من ملك زادا وراحلة تبلغه فلم يحج إلى بيت الله عز وجل فلا يضره يهوديا مات أو نصرانيا.

وروي عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد أنه قال لمولى له يقال له مقلاص: لو مت ولم تحج لم أصل عليك وعن سعيد بن جبير أنه قال: لو مات جاري وهو موسر ولم يحج لم أصل عليه^(٣) وهذا يدل على أن التأخر عن الحج مع الاستطاعة من الكبائر، وليس

(١) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٢) ينظر المصدر السابق ١٧٤٨/٥ (٢٥٢١)

(٣) الأربعون حديثاً ١٦٨

من أخلاق المسلمين، فالواجب على كل مسلم أن يبادر إلى أداء هذه الفريضة متى ما استطاع.

مايستفاد من الحديث: (١)

١. يجب أداء الحج فور الاستطاعة ولا يجوز تأخيره بلا عذر.
٢. التهاون في ترك الحج مع القدرة يعد من الكبائر ويستحق الوعيد.
٣. قولهمفليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً، تهديد يدل على خطورة التهاون لا كفر حقيقي.
٤. الحج حق لله وهو من أركان الإسلام، لا يُتساهل فيه.
٥. من مات دون أداء الحج مع القدرة فقد عرّض نفسه للخطر والوعيد.
٦. الطاعة لا تنفع الله، بل العبد هو المحتاج لعبادة ربه.

(١) ينظر: الأربعون حديثاً ١٦٨، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١٧٥٤/٥ (٢٥٣٥)

الحديث الثاني والثلاثون في فرض الحج

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرُ بْنُ سَعْدِ الْقَرَاتِيْسِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١) قَالَ: وَالسَّبِيلُ أَنْ يَصْحَحَ بَدَنُ الْعَبْدِ، وَيَكُونَ لَهُ ثَمَنُ زَادٍ وَرَاحِلَةٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحْفَفَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) يَقُولُ: وَمَنْ كَفَرَ بِالْحَجِّ فَلَمْ يَرِ حَجَّهُ بَرًّا، وَلَا تَرَكَهُ إِثْمًا^(٣).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن أبي حاتم: عن أبيه، عن أبي صالح^(٤).

والبيهقي: عن أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، عن أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، عن عثمان بن سعيد الدارمي^(٥).

والأجرى عن أبي بكر عمر بن سعد القراطيسي عن أحمد بن منصور الرمادي.

كلاهما (عثمان بن سعيد الدارمي، و أحمد بن منصور الرمادي) عن عبد الله بن صالح.

(١) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٢) سورة آل عمران آية رقم (٩٧)

(٣) الأربعون حديثاً ١٧١

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، سورة آل عمران، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ [سورة البقرة

آية رقم ١٢٦]، الوجه الثالث: هو أحد قولي ابن عباس ٧١٥/٣ (٣٨٧٢)

(٥) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب إثبات فرض الحج على من استطاع إليه سبيلاً وكان حراً بالغا

عاقلاً مسلماً ٥٣١/٤ (٨٦٠٦)

كلاهما (أبو صالح، وعبد الله بن صالح) عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: عمر بن سعد بن عبد الرحمن أبو بكر (القراطيسي) (١).

روى عن: أبي بكر بن أبي الدنيا، أحمد بن منصور الرمادي.

روى عنه: أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، وأبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، وأبو عمر بن حيويه (٢).

قال الخطيب: كان ثقة (٣).

الوفاة: (٣٣١ - ٣٤٠ هـ) (٤).

الثاني: أحمد بن منصور بن سيار بن المبارك البغدادي أبو بكر المعروف بالرمادي.

روى عن: حجاج بن محمد المصيبي، أبي داود الطيالسي، عبد الله بن صالح.

روى عنه: ابن ماجه، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، عمر بن سعد القراطيسي (٥).

قال عبد الرحمن: كتبت مع أبي وكان أبي يوثقه (٦).

قال الذهبي: الحافظ (٧).

(١) القراطيسي: هذه النسبة إلى عمل القراطيس وبيعها (الأنساب، السمعاني ٣٥٩/١٠ (٣١٨٧)

(٢) تاريخ بغداد ٨٦/١٣ (٥٩٢٤)

(٣) المصدر نفسه ٨٦/١٣ (٥٩٢٤)

(٤) تاريخ الإسلام ٧٤٨/٧ (٣٥٦)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٩٢/١ (١١٣)

(٦) الجرح والتعديل ٧٨/٢ (١٦٩)

(٧) الكاشف ٢٠٤/١ (٩١)

قال ابن حجر: ثقة حافظ من الحادية عشرة^(١).

مات سنة ٢٦٥هـ وله ٨٣^(٢).

الثالث: عبد الله بن صالح^(٣):

الرابع: معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد بن سعد بن فهر الحضرمي أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس وقيل معاوية بن صالح بن عثمان ابن سعيد بن سعد.

روى عن: علي بن أبي طلحة الوالبي، يحيى ابن سعيد الأنصاري، العلاء بن الحارث.

روى عنه: أبو صالح عبد الله بن صالح، الليث بن سعد، عبد الله بن وهب^(٤).

قال العجلي: ثقة^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة، محدث^(٦).

قال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به^(٧).

قال الذهبي: صدوق^(٨).

قال ابن حجر: صدوق له أوهام من السابعة^(٩).

(١) تقريب التهذيب ٨٥ (١١٣)

(٢) تقريب التهذيب ٨٥ (١١٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث الثاني والعشرون، ص ١٥٢

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨٦/٢٨ (٦٠٥٨)

(٥) الثقات ٢٨٤/٢ (١٧٤٦)

(٦) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٩٤٠ (٦٩٠)

(٧) الجرح والتعديل ٣٨٣/٨ (١٧٥٠)

(٨) الكاشف ٢٧٦/٢ (٥٥٢٦)

(٩) تقريب التهذيب ٥٣٨ (٦٧٦٢)

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(١).

مات سنة ١٥٨هـ، وقيل: بعد ١٧٠هـ^(٢).

الخامس: علي بن أبي طلحة، واسمه سالم، بن المخارق الهاشمي، أبو الحسن، ويقال: أبو

محمد، ويقال: أبو طلحة مولى العباس بن عبد المطلب، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص.

روى عن: عبد الله بن عباس، مجاهد بن جبر المكي، راشد بن سعد المقرائي.

روى عنه: معاوية بن صالح، سفيان الثوري، عبد الله بن سالم الأشعري^(٣).

قال العجلي: ثقة^(٤).

قال النسائي: صدوق قد يخطئ^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: وهو الذي يروى عن ابن عباس الناسخ

والمنسوخ ولم يره^(٦).

قال ابن حجر: صدوق قد يخطئ من السادسة^(٧).

النتيجة: صدوق حسن الحديث كما قال محررو التقريب^(٨).

مات سنة ١٤٣هـ^(٩).

(١) تحرير تقريب التهذيب ٣/٣٩٤ (٦٧٦٢)

(٢) المصدر نفسه ٣/٣٩٤ (٦٧٦٢)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠/٤٩٠ (٤٠٩٠)

(٤) الثقات ٢/١٥٦ (١٣٠٣)

(٥) تفسير النسائي ٢/٨١٣

(٦) الثقات ٧/٢١١ (٩٧٢٣)

(٧) تقريب التهذيب ٢/٤٠٢ (٤٧٥٤)

(٨) تحرير تقريب التهذيب ٣/٤٦ (٤٧٥٤)

(٩) تقريب التهذيب ٢/٤٠٢ (٤٧٥٤)

السادس: ابن عباس: (١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى إسناده ضعيف بسبب (عبد الله بن صالح) صدوق كثير الغلط.

قال المحقق بدر بن عبد الله البدر: إسناده ضعيف عبد الله بن صالح (صدوق كثير الغلط) (٢).

دراسة متن الحديث: .

سبق بيانه في الحديث السابق.

(١) سبق ترجمته في الحديث (السادس عشر)، ص ١٢٠

(٢) هامش الأربعون حديثاً ١٧٢

الفصل الثالث

الأحاديث الواردة في معانٍ متفرقة:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثين في الرباط الى الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة.

المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثون في النصيحة الى الحديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة.

المبحث الأول: من الحديث الثالث والثلاثون في الرباط الى الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة؛

الحديث الثالث والثلاثون في الرباط

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ حُبَابِ الْمُقْرِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ بُرْدِ يَعْنِي ابْنَ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ كَانَ نَازِلًا عَلَى حِصْنٍ مِنْ حُصُونِ فَارِسَ مُرَابِطًا قَدْ أَصَابَتْهُمْ خِصَاصَةٌ، فَمَرَّ بِهِمْ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ يَكُونُ عَوْنًا لَكُمْ عَلَى مَنْزِلِكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَى يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ شَهْرٍ وَصِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مُجَاهِدٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه أحمد: عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن ابن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن ابن أبي زكريا الخزاعي (٢).

ومسلم: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، عن أبي الوليد الطيالسي، عن ليث يعني ابن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول (٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٣

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، حديث سلمان الفارسي

١٣٠/٣٩ (٢٣٧٢٧)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ١٥٢٠/٣ (١٩١٣)

والترمذي: عن ابن أبي عمر قال: عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر^(١).
والنسائي: الحارث بن مسكين قراءة عليه عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن
عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة^(٢).
والأجرى عن أبي علي الحسن بن حباب المقرئ عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام عن عبد
الأعلى بن عبد الأعلى، عن برد يعني ابن سنان، عن سليمان بن موسى.
خمسهم (ابن أبي زكريا الخزاعي، مكحول، محمد بن المنكدر، أبو عبيدة بن عقبة و سُلَيْمَانَ
بْنِ مُوسَى) عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الحسن بن الحباب بن مخلد بن محبوب أبو علي المقرئ الدقاق.
روى عن: محمد بن حميد الرازي، ومحمد بن سليمان لوينا، ومحمد بن إسماعيل المبارك.
روى عنه: أبو الحسين بن المنادي، وأحمد بن كامل القاضي، ومحمد بن عبد الله الشافعي^(٣).
قال الخطيب: كان ثقة^(٤).
قال ابن الجوزي: ثقة^(٥).
قال الذهبي: من شيوخ المقرئين وثقاتهم^(٦).

(١) سنن الترمذي، أبواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في فضل

المرابط ١٨٨/٤ (١٦٦٥)

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجهاد، فضل المرابط ٢٩٩/٤ (٤٣٦١)

(٣) تاريخ بغداد ٢٥٦/٨ (٣٧٦٦)

(٤) المصدر نفسه ٢٥٦/٨ (٣٧٦٦)

(٥) المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ١٢٥/٦ (١٧٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٣٣/٧ (٢٣)

الثاني: أحمد بن المقدم بن سليمان بن الأشعث ابن أسلم بن سويد بن الأسود بن ربيعة بن سنان العجلي، أبو الأشعث البصري.

روى عن: أمية بن خالد، وبشر بن المفضل، عبد الأعلى بن عبد الأعلى.

روى عنه: البخاري، الترمذي، ابن ماجه^(١).

قال عبد الرحمن: سئل أبي عنه فقال: صالح الحديث محله الصدق^(٢).

قال الذهبي: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: صدوق صاحب حديث من العاشر^(٤).

مات سنة ٢٥٣هـ وله بضع وتسعون^(٥).

الثالث: عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي الإمام أبو محمد القرشي البصري.

روى عن: برد بن سنان، داود بن أبي هند، يونس بن عبيد.

روى عنه: إسحاق بن راهويه، أبو بكر بن أبي شيبة، أحمد بن المقدم^(٦).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٧).

قال الذهبي: ثقة^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤٨٨/١ (١١٠)

(٢) الجرح والتعديل ٧٨/٢ (١٦٧)

(٣) الكاشف ٢٠٤/١ (٨٩)

(٤) تقريب التهذيب ٨٥ (١١٠)

(٥) المصدر نفسه ٨٥ (١١٠)

(٦) تاريخ الإسلام ٩٠٢/٤ (١٩٥)

(٧) تاريخ ابن معين ٨٣/٤ (٣٢٥٣)

(٨) الكاشف ٦١١/١ (٣٠٧٨)

قال ابن حجر: ثقة من الثامنة^(١).

مات سنة ١٨٩هـ^(٢).

الرابع: برد بن سنان الشامي، أبو العلاء الدمشقي، مولى قريش، سكن البصرة.

روى عن: سليمان بن موسى الدمشقي، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، نافع مولى ابن عمر.

روى عنه: سفيان الثوري، شريك بن عبد الله، عبد الأعلى بن عبد الأعلى^(٣).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٤).

قال أبو زرعة: كان صدوقاً في الحديث^(٥).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٦).

قال الذهبي: من جلة العلماء^(٧).

قال ابن حجر: صدوق من الخامسة^(٨).

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(٩).

(١) تقريب التهذيب ٣٣١ (٣٧٣٤)

(٢) تقريب التهذيب ٣٣١ (٣٧٣٤)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٤ (٦٥٥)

(٤) تاريخ ابن معين ٧٨ (١٨٨)

(٥) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٤٧١ (١)

(٦) الثقات ١١٤/٦ (٦٩٦١)

(٧) الكاشف ٦٢٣/٣ (٢٩)

(٨) تقريب التهذيب ١٢١ (٦٥٣)

(٩) تحرير تقريب التهذيب ١٦٧/١ (٦٥٣)

قيل: مات سنة ١٣٥هـ^(١).

الخامس: سليمان بن موسى القرشي الأموي أبو أيوب، ويقال: أبو الربيع، ويقال: أبو هشام، الدمشقي الأشدق، مولى آل أبي سفيان بن حرب، فيه أهل الشام في زمانه.
روى عن: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، نافع مولى ابن عمر، شرحبيل بن السمط.
روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، برد بن سنان، رجاء بن أبي سلمة^(٢).
قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: أرى حديثه مستقيماً، محله الصدق صالح الحديث^(٣).

قال الذهبي: أحد الائمة^(٤).

قال ابن حجر: صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل من الخامسة^(٥).
قيل: مات سنة ١١٥هـ، وقيل: مات سنة ١١٩هـ^(٦).

السادس: شرحبيل بن السمط بن الأسود بن جبلة بن عدي بن ربيعة بن معاوية الأكرمين بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع بن كندة الكندي، أبو يزيد.
روى عن: النبي، وعن سلمان الفارسي، وعبادة بن الصامت.
روى عنه: جبير بن نفير الحضرمي، خالد بن زيد الشامي، سليمان بن موسى^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٤/٤٣ (٦٥٥)

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٩٢ (٢٥٧١)

(٣) الجرح والتعديل ٤/١٤٢ (٦١٦)

(٤) الكاشف ١/٤٦٤ (٢١٣٣)

(٥) تقريب التهذيب ٢٥٥ (٢٦١٦)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٩٢ (٢٥٧١)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٤١٨ (٢٧١٦)

قال المزي (١)، والذهبي (٢)، وابن حجر (٣): مختلف في صحبته.

قيل: توفي بسلمية سنة ٣٦ هـ، وقيل: مات سنة ٤٠ هـ (٤).

السابع: سلمان الفارسي، مولى رسول الله، ويعرف بسلمان الخير، كان أصله من فارس من

رامهرمز، من قرية يقال لها جي، قيل: توفي في آخر خلافة عثمان سنة ٣٥ هـ، وقيل: ٣٦ هـ،

وقيل: توفي في آخر خلافة عمر، وقيل: توفي بالمدائن (٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى حسن فيه (سليمان بن موسى) صدوق وقد ورد في

صحيح مسلم، والله أعلم.

قال الترمذي: حديث حسن (٦).

صحح الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه

ولم يحول الفقيه فيه متابع من الشاميين (٧).

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

الرَّبَاطُ: الإقامة على جهاد العدو بالحرب (١).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٤١٨ (٢٧١٦)

(٢) الكاشف ١/٤٨٢ (٢٢٥٨)

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٢٢ (٥٦٤)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/٤١٨ (٢٧١٦)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٦٣٤ (١٠١٤)

(٦) سنن الترمذي ٤/١٨٨ (١٦٦٥)

(٧) المستدرک على الصحيحين ٢/٩٠ (٢٤٢٢)

ثانياً: المعنى العام:

يبين الحديث الشريف مفهوم الرباط: مصدر رباط رباطا ومرابطة: إذا لزم الثغر مخيفاً للعدو، وأصله من ربط الخيل؛ لأن كلا من الفريقين يربطون خيلهم مستعدين لعدوهم، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢)، قال زيد بن أسلم: أي: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، وربطوا الخيل على العدو خير من الدنيا أي: ثوابها أفضل من نعيم الدنيا كلها لو تصور أن إنساناً ملكها وتنعم بها كلها؛ لأنه زائل، ونعيم الآخرة باق .

قال القرطبي: وهذا منها إنما هو على ما استقر في النفوس من تعظيم ملك الدنيا، وأما على التحقيق، فلا تدخل الجنة مع الدنيا تحت أفضل إلا كما يقال: العسل أحلى من الخل، وقيل: معنى ذلك: ثواب رباط يوم في سبيل الله أفضل من الدنيا لو ملكها مالك فأنفقتها في وجوه البر والطاعة غير الجهاد، حيث أن المراد: تسهيل أمر الدنيا، وتعظيم أمر الجهاد، وأن من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كأنه حصل له أعظم من جميع ما في الدنيا، فكيف بمن حصل له منها أعلى الدرجات (٣).

والنكتة في ذلك: أن سبب التأخير عن الجهاد الميل إلى سبب من أسباب الدنيا، فنبه المتأخر أن هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع ما في الدنيا وما عليها أي: على الدنيا (٤).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٨٥/٢

(٢) سورة آل عمران آية رقم (٢٠٠)

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٧١٠/٣

(٤) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، شمس الدين الحنبلي ١٥٦/٧

عن العرباض بن سارية قال: كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله عز وجل، فإنه ينمى له عمله، ويجرى عليه رزقه إلى يوم الحساب^(١)، أي: أن أجر المرابط يظل ينمو ويستمر ويربو حتى يبعث يوم القيامة.

وقال عليه الصلاة والسلام: من مات على مرتبة من هذه المراتب بعثه الله عليها يوم القيامة، أي: من مات على الصلاة بعث على الصلاة، ومن مات على الحج بعث على الحج، ومن مات على الجهاد بعث على الجهاد، ومن مات على الفسق والفجور والخنأ والعصيان بعث عليها.

قال ابن قتيبة: أصل الرباط: أن يربط هؤلاء خيلهم، وهؤلاء خيلهم؛ استعداداً للقتال، قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾^(٢). وإن مات المرابط في حال مرابطته، جرى عليه عمله، أي: لم ينقطع بموته عمله الذي كان يعمله، أي: في حال مرابطته، فيكتب له في كتاب حسناته، مع أن الإنسان ينقطع عمله بموته، غير أن الله - سبحانه وتعالى - أجرى لهذا المرابط الأجر فضلاً منه، وكرماً، والمراد: أنه يستمر له كل يوم أجر صيام شهر وقيامه^(٣).

ثالثاً: فقه الحديث:

الرباط واجب كفائي كالجهاد، إذا قام به البعض سقط في الباقي^(٤). وقد أمر الله تعالى به في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٥).

(١) مسند الامام أحمد، ٣٩/٣٧٧ برقم (٢٣٩٥٤)

(٢) سورة الأنفال آية رقم (٦٠)

(٣) البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٣٢/٦٩٤ (١٩١٣)

(٤) منهاج المسلم - كتاب عقائد وآداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، أبو بكر الجزائري ١/٢٧١

(٥) سورة آل عمران آية رقم (٢٠٠)

رابعاً: ما يستفاد من الحديث: (١)

١. بيان فضل الرباط في سبيل الله - عز وجل -.
٢. أن من مات مرابطاً أجرى عليه عمله بعد موته، وهذا فضل من الله تعالى، حيث أكرم المرابط بعد موته بعدم انقطاع عمله، قال النووي - رحمه الله -: هذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به، لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء في غير مسلم: كل ميت يختم عليه عمله إلا المرابط، فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة.
٣. ان من مات مرابطاً فإنه شهيد حي عند ربه يجرى عليه رزقه، كسائر الشهداء، والله تعالى أعلم.

(١) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ٢٦/٢٧٣ (٣١٦٨)

الحديث الرابع والثلاثون في الجهاد

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ السَّقَطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ يُنَجِّي صَاحِبَهُ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً: تخريج الحديث:

اخرجه أحمد: عن معاوية (٢).

والدارمي: عن محمد بن عيينة (٣).

والنسائي: عن عمرو بن يحيى بن الحارث، عن محبوب يعني ابن موسى (٤).

ثلاثتهم (معاوية و محمد بن عيينة، ومحبوب يعني ابن موسى) عن أبو إسحاق

الفزاري، عن عبد الرحمن بن عياش.

والترمذي: عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد

الرحمن بن الحارث (٥).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٥

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تنمة مسند الأنصار، حديث عبادة بن الصامت ٣٧/٣٩٢ (٢٢٧١٩)

(٣) مسند الدارمي، كتاب السير، باب: في كراهية الأنفال وقال صلى الله عليه وسلم: ليرده قوي

المؤمنين على ضعيفهم ٣/١٦١٥ (٢٥٢٩)

(٤) السنن الكبرى، كتاب قسم الخمس، باب ٤/٣٢٨ (٤٤٢٤)

(٥) سنن الترمذي، أبواب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في النفل ٤/١٣٠ (١٥٦١)

كلاهما (عبد الرحمن بن عياش و عبد الرحمن بن الحارث) عن سليمان بن موسى .
وأبو داود في المراسيل: عن هشام بن خالد، عن الحسن بن يحيى الخثني، عن زيد بن
واقد (١).

و الأجرى عن أبي حفص عمر بن أيوب السقطي عن أبي همام الوليد بن شجاع، عن
أبيه، عن إبراهيم بن محمد الفزاري عن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبيه،.
ثلاثتهم (سليمان بن موسى و زيد بن واقد، و ثوبان) عن مكحول.
وابن ماجه: عن عبد الله بن سالم المفلوج، عن عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن
أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد (٢).

كلاهما (مكحول، و ربيعة بن ناجد) عن عبادة بن الصامت مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: عمر بن أيوب بن إسماعيل بن مالك أبو حفص السقطي .
روى عن: الوليد بن شجاع، شر بن الوليد، عثمان بن أبي شيبة .
روى عنه: إسماعيل بن علي الخطبي، عبد الخالق بن أبي روبا، أحمد بن سندي الحداد (٣).
قال الدارقطني: ثقة (٤).
قال الخطيب: ثقة (٥).

(١) المراسيل، كتاب الطهارة، باب الحدود ٢٠٣ (٢٤١)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود ٨٤٩/٢ (٢٥٤٠)

(٣) تاريخ بغداد ٦٤/١٣ (٥٨٨٨)

(٤) المصدر نفسه ٦٤/١٣ (٥٨٨٨)

(٥) تاريخ بغداد ٦٤/١٣ (٥٨٨٨)

قال الذهبي: الإمام المتقن^(١).

قيل: مات في جمادى الأولى سنة ٣٠٣هـ^(٢).

الثاني: الوليد بن شجاع بن الوليد بن قيس السكوني الكندي، أبو همام بن أبي بدر الكوفي، نزيل بغداد.

روى عن: أبيه أبي بدر شجاع بن الوليد السكوني، سفيان بن عيينة، عبد الله بن المبارك.

روى عنه: مسلم، وأبو داود، والترمذي^(٣).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٤).

قال الذهبي: حافظ يغرب^(٥).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(٦).

قيل: مات سنة ٢٤٣هـ، وقيل: ١٤٢هـ، وقيل: ٢٣٩هـ^(٧).

الثالث: شجاع بن الوليد بن قيس السكوني أبو بدر الكوفي.

روى عن الأعمش، موسى بن عقبة، إبراهيم بن محمد الفزاري.

روى عنه: ابنه الوليد بن شجاع، يحيى بن معين، علي بن المديني^(٨).

(١) سير اعلام النبلاء ١٤/٢٤٥ (١٤٨)

(٢) تاريخ بغداد ١٣/٦٤ (٥٨٨٨)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٢٢ (٦٧٠٩)

(٤) الثقات ٩/٢٢٧ (١٦١٤٣)

(٥) الكاشف ٢/٣٥٢ (٦٠٦٨)

(٦) تقريب التهذيب ٥٨٢ (٧٤٢٨)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٢٢ (٦٧٠٩)

(٨) تهذيب التهذيب ٤/٣١٣ (٥٤٦)

قال يحيى بن معين: ثقة^(١).

قال أبو زرعة: لا بأس به^(٢).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٣).

قال الذهبي: العابد^(٤).

قال ابن حجر: صدوق ورع له أوهام من التاسعة^(٥).

النتيجة: ثقة كما قال محررو التقريب^(٦).

قيل: مات سنة ٢٠٣هـ، وقيل: سنة ٢٠٤هـ في رمضان، وقيل: سنة ٢٠٥هـ^(٧).

الرابع: إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أساء بن خارجة ابن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جؤية بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، أبو إسحاق الفزاري الكوفي، نزل الشام وسكن المصيصة.

روى عن: خالد الحذاء، شعبة بن الحجاج، عبد الرحمن بن ثوبان.

روى عنه: بقية بن الوليد، أبو أسامة حماد بن أسامة، شجاع بن الوليد^(٨).

(١) تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣/٢٧٠ (١٢٨١)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٨٠ (٢٨٩)

(٣) الثقات ٦/٤٥١ (٨٥٤٥)

(٤) تاريخ الإسلام ٥/٩٠ (١٨٤)

(٥) تقريب التهذيب ٢٦٤ (٢٧٥٠)

(٦) تحرير تقريب التهذيب ٢/١٠٧ (٢٧٥٠)

(٧) تهذيب التهذيب ٤/٣١٣ (٥٤٦)

(٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/١٦٧ (٢٢٥)

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: من الفقهاء والعباد^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة^(٣).

قيل: مات سنة ١٨٥هـ، وقيل: ١٨٦هـ، وقيل: ١٨٨هـ^(٤).

الخامس: عبد الرحمن بن ثوبان العامري مولاهم، والد محمد^(٥).

السادس: ثوبان مولى رسول الله ﷺ، صحابي مشهور، يقال: إنه من العرب حكيمي من حكم بن سعد بن حمير، وقيل: من السراة، اشتراه ثم أعتقه رسول الله ﷺ إلى أن مات، ثم تحول إلى الرملة ثم حمص، ومات بها سنة (٥٤هـ)^(٦).

السابع: مكحول الشامي أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم، والمحفوظ أبو عبد الله، الدمشقي، وكانت داره بدمشق عند طرف سوق الأحد. روى عن: النيمر سلا، عبادة بن الصامت مرسل، أنس بن مالك.

روى عنه: يحيى ابن سعيد الأنصاري، محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، ثوبان^(٧).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ما اعلم بالشام افقه^(٨).

(١) الثقات ٢٣/٦ (٦٥٦٠)

(٢) الكاشف ١/٢٢٠ (١٨٦)

(٣) تقريب التهذيب ٩٢ (٢٣٠)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٧/٢ (٢٢٥)

(٥) لم أقف له على ترجمة كاملة الإصابة في تمييز الصحابة ٢٤٨/٤ (٥١٠٨)

(٦) المصدر نفسه ١/٥٢٧ (٩٦٩)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٤٦٤ (٦١٦٨)

(٨) الجرح والتعديل ٨/٤٠٧ (١٨٦٧)

قال المزي: الفقيه^(١).

قال الذهبي: فقيه^(٢).

قال ابن حجر: ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور من الخامسة^(٣).

مات سنة بضع ١١٠هـ^(٤).

الثامن: عبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري السالمي، يكنى أبا الوليد أخى رسول الله، وشهد بدرًا والمشاهد كلها، ثم وجهه عمر إلى الشام قاضياً ومعلماً، فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين، ومات بها، ودفن بالبيت المقدس توفي سنة ٣٤هـ بالرملة، وقيل: بالبيت المقدس، وهو ابن ٧٢ سنة^(٥).

الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى رجاله ثقات إلا أن إرسال مكحول عن عبادة بن الصامت إذ لم يثبت سماعه وهو كثير الإرسال فالإسناد ضعيف والله أعلم. قال بدر بن عبد الله: إسناده ضعيف لانقطاعه بين مكحول وعبادة فهو لم يسمع منه^(٦).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٤٦٤ (٦١٦٨)

(٢) الكاشف ٢/٢٩١ (٥٦٢٠)

(٣) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٧٥)

(٤) المصدر نفسه ٥٤٥ (٦٨٧٥)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٨٠٧ (١٣٧٢)

(٦) الأربعون حديثاً ١٧٥

الجهاد في سبيل الله هو القتال لتكون كلمة الله هي العليا، ومن تحقق فيه هذا القصد فهو المجاهد الحقيقي، ويشمل ذلك سائر صور الجهاد المشروعة وقوله ﷺ: فإنه باب من أبواب الجنة، أي أنه سبب يُفضي إلى دخول الجنة، وقد أُطلق المسبب على السبب على سبيل المجاز كما أن قوله: يذهب الله به الهم والغم، يُشير إلى أثر الجهاد في تصفية النفس من الهموم والأحزان، إذ يُعد من أعظم الأسباب التي تطهّر القلب، لما فيه من إخلاص النية والتجرد لله تعالى، والانشغال بعظيم الغاية عن شواغل الدنيا^(١). وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾^(٢)، أي: لا يجوز أن تأخذكم رافة بهما تؤدي إلى تعطيل الحد، بل يجب تنفيذ الحكم الشرعي كما أمر الله، دون تهاون. قال محمد بن الحسين: هذه الأحاديث تبعث العقلاء على الرباط في سبيل الله، وعلى الجهاد، وعلى النفقة في سبيل الله، وعلى الغدو والرواح في سبيل الله قال النبي ﷺ: غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها^(٣).

ثانياً: فقه الحديث: وجوب إقامة الحدود على من ارتكب مسيئتها^(٤).

ثالثاً: ما يستفاد من الحديث: (٥)

١. الجهاد في سبيل الله هو نصره كلمة الله، وهو سبب دخول الجنة ويطهّر القلب من الهم والغم.

٢. الجهاد والرباط والإنفاق في سبيل الله من أعظم الأعمال، ويُثاب عليها خير الدنيا وما فيها.

(١) التنوير شرح الجامع الصغير ٢٨٩/٧ (٥٥٠١)

(٢) سورة النور آية رقم (٢)

(٣) أربعون حديثاً ١٧٦

(٤) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، أبو مالك كمال بن السيد سالم ٦/٤

(٥) ينظر: أربعون حديثاً ١٧٦، شرح سنن ابن ماجه ١٨٢، التنوير شرح الجامع الصغير ٢٨٩/٧

الحديث الخامس والثلاثون في الاحتساب

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ الْبَهْرَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُوهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ: إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُصَلُّونَ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ يَقِمِ الصَّلَاةَ الْحَمْسَ اللَّائِي كُتِبَ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ يَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، وَيَرَى أَنَّهُ حَقٌّ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، وَيُعْطِي زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا " ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ؟ قَالَ: "هُنَّ تِسْعٌ، أَكْبَرُهُنَّ إِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ، وَالسَّحْرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ثُمَّ قَالَ: لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَذِهِ الْكِبَائِرَ وَيُقِيمِ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِيَ الزَّكَاةَ إِلَّا رَافَقَ مُحَمَّدًا فِي دَارٍ بُحْبُوحَةٍ، أَبُوَاهَا مَصَارِيعٌ مِنْ ذَهَبٍ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه من الكتب الستة:

أخرجه أبو داود: عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (٢).

والنسائي: عن العباس بن عبد العظيم (٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٧٧

(٢) سنن أبي داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم ٣/١١٥ (٢٨٧٥)

(٣) السنن الكبرى، كتاب المحاربة، ذكر الكبائر ٣/٤٢٤ (٣٤٦١)

وورد الحديث في كتب السنة عند:

والطبراني: عن أحمد بن داود المكي، عن العباس بن الفضل الأزرق^(١).
والبيهقي: عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي بكر أحمد بن كامل القاضي إملاء عن أبي
قلاية عبد الملك بن محمد الرقاشي^(٢).
و الأجرى عن أبي بكر بن أبي داود عن عمرو بن علي، وعلي بن نصر.
خمسهم (إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، العباس بن عبد العظيم، و أبو قلاية عبد
الملك بن محمد الرقاشي، عمرو بن علي، وعلي بن نصر) عن معاذ بن هانئ البهراني.
كلاهما (العباس بن الفضل الأزرق، معاذ بن هانئ) عن حرب بن شداد، عن يحيى بن
أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن حديث عبيد بن عمير الليث، عن أبيه يرفعه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر بن أبي داود: (٣).
الثاني: عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي، أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس الحافظ.
روى عن: بشر بن المفضل، خالد بن الحارث، معاذ بن هانئ البهراني.
روى عنه: الجماعة، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، أبو بكر بن أبي داود^(٤).
قال عبد الرحمن: سمعت ابي يقول: صدوق^(٥).

(١) المعجم الكبير، باب من اسمه عمر هنا اكو ترجمة اتاكد ٤٧/١٧ (١٠١)

(٢) السنن الكبرى، كتاب الجنائز، جماع أبواب عدد الكفن، وكيف الخنوط، باب ما جاء في استقبال

القبلة بالموتى ٥٧٣/٣ (٦٧٢٣)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (التاسع)، ص ٧٤

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦٢/٢٢ (٤٤١٦)

(٥) الجرح والتعديل ٢٤٩/٦ (١٣٧٥)

قال النسائي: ثقة حافظ^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة حافظ من العاشرة^(٣).

مات سنة ٢٤٩هـ^(٤).

الثالث: علي بن نصر بن علي بن صهبان بن أبي الجهضمي الحداني الأزدي، أبو الحسن البصري الكبير.

روى عن: إبراهيم بن عطاء بن أبي ميمونة، شعبة بن الحجاج، معاذ بن هاني.

روى عنه: علي بن نصر، وكيع بن الجراح، وهما من أقرانه، أبو بكر بن أبي داود^(٥).

قال عبد الرحمن: سمعت ابي يقول: ثقة صدوق^(٦).

قال الذهبي: ثقة^(٧).

قال ابن حجر: ثقة من كبار التاسعة^(٨).

مات سنة ١٨٧هـ^(٩).

(١) تفسير النسائي ٧٧٦/٢

(٢) الكاشف ٨٤/٢ (٤٢٠٠)

(٣) تقريب التهذيب ٤٢٤ (٥٠٨١)

(٤) المصدر نفسه ٤٢٤ (٥٠٨١)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٥٧/٢١ (٤١٤٤)

(٦) الجرح والتعديل ٢٠٧/٦ (١١٣٣)

(٧) الكاشف ٤٨/٢ (٣٩٧٤)

(٨) تقريب التهذيب ٤٠٦ (٤٨٠٧)

(٩) المصدر نفسه ٤٠٦ (٤٨٠٧)

الرابع: معاذ بن هاني القيسي ويقال: العيشي ويقال: البهراني ويقال: اليشكري أبو هاني البصري.

روى عن: همام بن يحيى، عبد الله بن المبارك، حرب بن شداد.

روى عنه، عمرو بن علي، محمد بن بشار، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٢).

قال الذهبي: ثقة^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من كبار العاشرة^(٤).

مات سنة ٢٠٩هـ^(٥).

الخامس: حرب بن شداد اليشكري، أبو الخطاب البصري العطار، ويقال: القطان، ويقال: القصاب.

روى عن: شهر بن حوشب، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير.

روى عنه: معاذ بن هاني، أبو داود الطيالسي، عبد الصمد بن عبد الوارث^(٦).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: "صالح الحديث"^(٧).

قال الذهبي: الحافظ^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٨/٢٨ (٦٠٣٧)

(٢) الثقات ١٧٨/٩ (١٥٨٦٥)

(٣) الكاشف ٢٧٣/٢ (٥٥٠٨)

(٤) تقريب التهذيب ٥٣٦ (٦٧٤١)

(٥) المصدر نفسه ٥٣٦ (٦٧٤١)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥٢٤/٥ (١١٥٦)

(٧) الجرح والتعديل ٢٥٠/٣ (١١١٥)

(٨) تاريخ الإسلام ٣٢٧/٤ (٦٢)

قال ابن حجر: ثقة من السابعة^(١).

مات سنة ١٦١هـ^(٢).

السادس: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبونصر اليمامي، واسم أبي كثير صالح

بن المتوكل، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، وقيل دينار، وكان مولى لطي.

روى عن: عبد الحميد بن سنان، عبد الله بن أبي قتادة، عبيد الله بن مقسم.

روى عنه: حرب بن شداد، معاوية بن سلام بن أبي سلام، معمر بن راشد^(٣).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٤).

قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه يدللس ويرسل من الخامسة^(٥).

مات سنة ١٣٢هـ وقيل قبل ذلك^(٦).

السابع: عبد الحميد بن سنان، حجازي.

روى عن: عبيد بن عمير الليثي.

روى عنه: يحيى بن أبي كثير^(٧).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٨).

(١) تقريب التهذيب ١٥٥ (١١٦٥)

(٢) المصدر نفسه ١٥٥ (١١٦٥)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/٥٠٤ (٦٩٠٧)

(٤) الكاشف ٢/٣٧٣ (٦٢٣٥)

(٥) تقريب التهذيب ٥٩٦ (٧٦٣٢)

(٦) المصدر نفسه ٥٩٦ (٧٦٣٢)

(٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٦/٤٣٧ (٣٧١٨)

(٨) الثقات ٧/١٢٢ (٩٢٧٩)

قال الذهبي: وثق (١).

قال ابن حجر: مقبول من السادسة (٢).

الثامن: عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر بن جندع بن ليث ثم الجندعي، أبو عاصم المكي، قاص أهل مكة.

روى عن: أبيه عمير بن قتادة الليثي، أبي سعيد الخدري، أبي هريرة رضي الله عنه.

روى عنه: عبد الحميد بن سنان، عطاء بن أبي رباح، أبو الزبير محمد بن مسلم المكي (٣).

قال محمد ابن سعد: ثقة كثير الحديث (٤).

قال الذهبي: الواعظ، المفسر (٥).

قال ابن حجر: مجمع على ثقته (٦).

مات قبل ابن عمر (٧).

التاسع: عمير بن قتادة بن سعد الليثي، سكن مكة، لم يرو عنه غير ابنه عبيد بن عمير، له صحبة ورواية (٨).

(١) الكاشف ٦١٦/١ (٣١٠٧)

(٢) تقريب التهذيب ٣٣٣ (٣٧٦٥)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢٣/١٩ (٣٧٣٠)

(٤) الطبقات الكبرى ١٦/٦ (١٥٣١)

(٥) سير أعلام النبلاء ١٥٦/٤ (٥٦)

(٦) تقريب التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٧) تقريب التهذيب ٣٧٧ (٤٣٨٥)

(٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٢١٩/٣ (١٩٩١)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الحديث من طريق الأجرى الإسناد رجاله ثقات، سوى (عبد الحميد بن سنان) وهو مقبول، وقد تابعه الثقات فالحديث حسن لغيره والله أعلم.

قال الحاكم: قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي وابنه عبيد متفق على إخراجهم والاحتجاج به^(١).

قال ابن حجر: صحيح الإسناد^(٢).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. **إِشْرَاكٌ**: يريد به الرياء في العمل، فكأنه أشرك في عمله غير الله^(٣).
٢. **فِرَارٌ**: أي فر من الجهاد ولقاء العدو في الحرب^(٤).
٣. **الرَّحْفُ**: الجيش يزحفون إلى العدو: أي يمشون، زحف إليه زحفاً إذا مشى نحوه^(٥).
٤. **عُقُوقٌ**: يقال: عاق والده فهو عاق إذا آذاه وعصاه وخرج عليه، وهو ضد البر به^(٦).

نص الأثر:

وَقَالَ الْأَجْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُنْدِيُّ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الطَّبْرِيُّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ الرَّزَّاقِ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: هِيَ

(١) المستدرک علی الصحیحین ١/١٢٧ (١٩٧)

(٢) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ١٢/٥٣٦ (١٦٠٤٥)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٤٦٦

(٤) المصدر نفسه ٢/٢٩٧

(٥) المصدر نفسه ٢/٢٩٧

(٦) المصدر نفسه ٣/٢٧٧

إِحْدَى عَشْرَةَ كَبِيرَةً، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ فِي الرَّأْسِ، وَهِيَ: الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالْيَمِينُ
الْفَاجِرَةُ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَمِنْهَا ثَلَاثٌ فِي الْبَطْنِ، وَهِيَ أَكْلُ الرِّبَا، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَأَكْلُ مَالِ
الْيَتِيمِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الرَّجْلَيْنِ وَهِيَ: الْفَرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْفَرْجِ وَهِيَ: الزِّنَا،
وَوَاحِدَةٌ فِي الْيَدَيْنِ وَهِيَ: قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَوَاحِدَةٌ فِي جَمِيعِ الْبَدَنِ، وَهِيَ عُقُوقُ
الْوَالِدَيْنِ^(١).

دراسة سند الأثر:

أولاً: تخريج الأثر:

أنفرد به الحسن الخلال: عن أبو القاسم عبد العزيز بن أحمد بن يعقوب الحنبلي
الواعظ، عن محمد بن الحسين بن عبد الله المجاور، عن جعفر الفريابي، عن الدبري، قال:
سئل عبد الرازق بن همام موقوفاً بنحوه^(٢).

ثانياً: ترجمة الرجال السند:

الأول: الجندي أبو سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم المقرئ، المحدث، الإمام، أبو
سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل بن سعيد ابن الإمام عامر بن شراحيل الشعبي
الكوفي، ثم الجندي.

روى عن: إسحاق بن إبراهيم الدبري، محمد بن أبي عمر العدني، إبراهيم بن محمد
الشافعي.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، أبو حاتم البستي، أبو بكر بن المقرئ^(٣).

قال الذهبي: المقرئ، المحدث، الإمام^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٨١

(٢) المجالس العشرة الأمالي للحسن الخلال ٦٦ (٧١)

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٥٧/١٤ (١٦٣)

(٤) سير أعلام النبلاء ٢٥٧/١٤ (١٦٣)

قال الزركلي: محدث مكة^(١).

مات سنة ٣٠٨هـ^(٢).

الثاني: إسحاق بن إبراهيم بن عباد أبو يعقوب الدبري^(٣) الشيخ، العالم، المسند،

الصدوق، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني الدبري .

راوي عبد الرزاق، سمع تصانيفه منه في سنة ٢١٠ باعتناء أبيه به.

روى عنه: أبو عوانة الإسفراييني، أبو القاسم الطبراني، المفضل بن محمد بن

إبراهيم^(٤).

قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق^(٥).

قال الدارقطني: صدوق، ما رأيت فيه خلافا^(٦).

قال الذهبي: الشيخ، العالم، المسند، الصدوق^(٧).

الوفاة: (٢٨١ - ٢٩٠هـ)^(٨).

الثالث: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم، اليامي، أبو بكر الصنعاني.

روى عن: سفيان الثوري، معتمر بن سليمان، معمر بن راشد.

(١) الأعلام ٧/٢٨٠

(٢) المصدر السابق ١٤/٢٥٨ (١٦٣)

(٣) نسبة إلى دبر قرية بصنعاء اليمن (لب اللباب في تحرير الأنساب ١٠٢)

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/٤١٦ (٢٠٣)

(٥) الكامل في ضعفاء الرجال ١/٥٦٠ (١٧٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٦/٧١٤ (١٣٥)

(٧) سير أعلام النبلاء ١٣/٤١٦ (٢٠٣)

(٨) تاريخ الإسلام ٦/٧١٤ (١٣٥)

روى عنه: إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، وإسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي^(١).

قال أبو زرعة: صاحب التصانيف وهو ثقة حافظ مصنف، شهير^(٢).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير من التاسعة^(٤).

مات سنة ١١١هـ وله ٨٥^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

يتبين من دراسة إسناد الأثر من طريق الأجرى الإسناد متصل ورجاله ثقات ، إلا ان إسحاق بن إبراهيم الدبري روى عن عبد الرزاق بعد اختلاطه فالإسناد حسن لغيره. وضعيف من جهة التفرد ولهذا فإن الإسناد ضعيف بسبب رواية الدبري عن عبد الرزاق بعد تغيره والله أعلم.

دراسة متن الحديث: .

أولاً: غريب الحديث:

١. وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ: رماها بالفاحشة^(٦).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥٢/١٨ (٣٤١٥)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٢/٤٥٠ (٣)

(٣) الكاشف ٦٥١/١ (٣٣٦٢)

(٤) تقريب التهذيب ٣٥٤ (٤٠٦٤)

(٥) المصدر نفسه ٣٥٤ (٤٠٦٤)

(٦) المصباح المنير، الفيومي ٢٥٦

٢. وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ: الحلف على أمر ماض يتعمد الكذب فيه فهذه اليمين يأثم فيها صاحبها^(١).

٣. الزُّور: الكذب، والباطل، والتهمة^(٢).

٤. الرِّبَا: الزيادة على أصل المال من غير عقد تباع^(٣).

٥. الْفِرَارُ مِنَ الزَّخْفِ: (٤).

٦. عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ: (٥).

المعنى العام:

هذا الحديث يبيّن صفات أولياء الله وخصائصهم، ويُحدّد الطريق إلى مرافقة النبي ﷺ في الجنة، وذلك من خلال الالتزام بالفرائض واجتناب الكبائر، ويوضح أن النبي ﷺ ذكر في أحاديثه مجموعة من الكبائر، مثل: الشرك، والسحر، والقتل، وأكل الربا، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، وشهادة الزور، وغيرها حيث ان من جمع الأحاديث أن هناك اختلافاً في عدد الكبائر وترتيبها بحسب ما تدعو الحاجة إلى التنبيه عليه في كل حديث، وليس ذلك حصراً لها.

وقد اختلف السلف في تحديد عدد الكبائر، فقال بعضهم: إنها سبع، بينما رأى ابن عباس وغيره أنها أكثر من ذلك، وأن كل ما توعد الله عليه بعقوبة من نار أو غضب أو لعنة أو حدّ في الدنيا فهو من الكبائر، ويبيّن بعض العلماء أن الإصرار على الصغائر قد يرفعها إلى درجة الكبائر، وأن الاستغفار يزيل أثر الكبيرة.

(١) التعريفات الفقهية، عميم الإحسان ٢٤٥

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٨/٢

(٣) المصدر نفسه ١٩٢/٢

(٤) سبق بيانه في الحديث السابق

(٥) سبق بيانه في الحديث السابق

كما أن اختلاف ترتيب الكبائر في الأحاديث يدل على تفاوت أهميتها بحسب الزمان والحال، وليس المقصود أن ما ذكر فقط هو الكبائر دون غيرها، بل ذكر ما تمس الحاجة إليه، فينبغي الحذر من جميع المنهيات خشية الوقوع في الكبائر^(١).

حيث ان تنقسم الذنوب إلى كبائر وصغائر، وهذا التقسيم ظاهر من قوله ﷺ عند تعداد الكبائر، ومنه يفهم أن الذنوب ليست على مرتبة واحدة من الإثم والمفسدة.

قوله تعالى: ﴿إِن مَّجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٢).

ففيه دليل صريح على التفريق بين الكبائر والسيئات الصغائر، وأن اجتناب الكبائر سبب في تكفير الصغائر، كما يظهر من الحديث أن الكبائر ليست على درجة واحدة، بل تتفاوت في الإثم والعقوبة بحسب مفاستها، كما في قوله ﷺ: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟.

فهذا يدل على وجود درجات داخل الكبائر نفسها، وأن بعضها أشد من بعض، كما هو حال الإشرار بالله وقتل النفس، ومن أعظم الكبائر المذكورة شهادة الزور وقول الزور، وقد جاء في القرآن الكريم التنفير من ذلك، حيث قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾^(٣)، وذلك لما في شهادة الزور من ظلم وتضييع للحقوق وإهدار للأفئس والأموال، حيث إن في الزور من قلب للحقائق وتشويه للعدالة، مما يوقع الناس في أعظم الفساد، أما عقوق الوالدين فقد جعله النبي ﷺ

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٥٥/١

(٢) سورة النساء آية رقم (٣١)

(٣) سورة النساء آية رقم (١١٢)

من أعظم الكبائر بعد الشرك، لما فيه من قطع لما أوجبه الله من البر والصلة، وقد بين العلماء أن العقوق يشمل كل ما يتأذى به الوالدان من قول أو فعل، ما لم يكن في معصية^(١).

فقه الحديث:

فقد أجمع عليه المسلمون فأما دخول المشرك النار فهو على عمومته فيدخلها ويخلد فيها ولا فرق فيه بين الكتابي اليهودي والنصراني وبين عبدة الأوثان وسائر الكفرة ولا فرق عند أهل الحق بين الكافر عنادا وغيره ولا بين من خالف ملة الإسلام وبين من انتسب إليها ثم^(٢).

حيث ان اتفق العلماء على ان عقوق الوالدين من الكبائر:.

قال ابن عبد البر: وثبت عن النبأنة عد في الكبائر عقوق الأبوين وأجمع العلماء على ذلك^(٣).

وقال أبو العباس القرطبي: لا خلاف في أن عقوقها من أكبر الكبائر^(٤).

وقال أبو عبد الله شمس الدين القرطبي: من البر بهما والإحسان إليهما ألا يتعرض

لسبهما ولا يعقهما، فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف^(٥).

وقال الذهبي: فيه أن عقوق الأمهات من الكبائر وهو إجماع^(٦).

وقال ابن حجر الهيتمي: عد العقوق من الكبائر هو ما اتفقوا عليه^(٧).

(١) ينظر البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٢٣/٣

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٩٧/٢

(٣) الأستذكار، ابن عبد البر ٥٢٦/٧

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي ١٦٥/٥

(٥) تفسير القرطبي ٢٣٨/١٠

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣٦١/٣ (٣٦٤٢)

(٧) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١١٥/٢

اما عمل السحر حرام وهو من الكبائر بالإجماع^(١).

مايستفاد من الحديث: (٢).

١. بيان الكبائر وأكبرها وهو الشرك.
٢. بيان انقسام الذنوب إلى كبير وأكبر، ويؤخذ منه ثبوت الصغائر؛ لأن الكبيرة بالنسبة إليها أكبر منها، والاختلاف في ثبوت الصغائر مشهور، وأكثر ما تمسك به من قال: ليس في الذنوب صغيرة كونه نظر إلى عظم المخالفة لأمر الله ونهيه.
٣. بيان تحريم شهادة الزور؛ لما يترتب عليها من المفسد، وإن كانت مراتبها متفاوتة.
٤. أن عقوق الوالدين من أكبر الكبائر، ولا شك في عظم مفسدته؛ لعظم حق الوالدين.
٥. أن فيه التحريض على مجانبة كبائر الذنوب؛ ليحصل تكفير الصغائر بذلك، كما قال عز وجل: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (٣) [النساء: ٣١].

(١) ينظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٧٦/١٤

(٢) البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٢٩/٣

(٣) سورة النساء آية رقم (٣١)

الحديث السادس والثلاثون في الصبر على المصيبة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: أَخْبَرَنَا الْفَرِيَّابِيُّ، أَخْبَرَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّهِ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّخْلِ الَّذِي فِيهِ ابْنَةُ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَقُلْتُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ أَتَبْكِي؟ أَوْ لَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: مَا نَهَيْتُ عَنْهُ، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتِ عِنْدَ نِعْمَةٍ هُوَ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، وَخَمْسِ وُجُوهِ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ، وَهَذِهِ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمُ لَوْلَا أَنَّهُ أَمْرٌ حَقٌّ، وَوَعْدٌ صِدْقٍ، وَأَنَّهَا سَبِيلٌ مَأْتِيَةٌ، وَأَنَّ آخِرَنَا سَيَلْحَقُ بِأَوْلَانَا لِحْزَانًا عَلَيْكَ حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ، تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ مَا يُسَخِطُ الرَّبَّ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث

- أخرجه البزار: عن الحسن بن عرفة، عن النضر بن إسماعيل (٢).
والطحاوي: عن ابن أبي داود، عن أحمد بن عبد الله بن يونس (٣).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٣

(٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، ومما روى جبير

بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف ٣/٢١٤ (١٠٠١)

(٣) شرح معاني الآثار، كتاب الكراهة، باب البكاء على الميت ٤/٢٩٣ (٦٩٧٥)

والحاكم قال: من طريق أحمد بن مهران ، عن عبيد الله بن موسى (١).
كلاهما (أحمد بن عبد الله بن يونس و عبيد الله بن موسى) عن إسرائيل.
و الأجري عن الفريابي عن منجاب بن الحارث عن علي بن مسهر،
والبيهقي: عن أبو عبد الله الحافظ، ومحمد بن موسى، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن
أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير (٢).
أربعتهم (النضر بن إسماعيل، وإسرائيل، وعلي بن مسهر، ويونس بن بكير) عن محمد بن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن
عوف بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي (٣).

الثاني: منجاب بن الحارث بن عبد الرحمن التميمي، أبو محمد الكوفي.

روى عن: عبد الله بن المبارك، عثمان بن مطر، علي بن مسهر.

روى عنه: مسلم، أبو شيبة إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، أبو بكر الفريابي (٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات (٥).

قال الذهبي: ثقة (٦).

(١) المستدرک علی الصحیحین، کتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر سراري رسول الله صلى الله

عليه وسلم فأولهن مارية القبطية أم إبراهيم ٤٣/٤ (٦٨٢٥)

(٢) شعب الإيوان، ١٢/٤٣٠ (٩٦٨٤)

(٣) سبق ترجمته في الحديث (الثاني)، ص ٢٩

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/٤٩٠ (٦١٧٥)

(٥) الثقات ٩/٢٠٦ (١٦٠٣٤)

(٦) الكاشف ٢/٢٩٤ (٥٦٢٦)

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة^(١).

مات سنة ٢٣١هـ^(٢).

الثالث: علي بن مسهر القرشي، أبو الحسن الكوفي قاضي الموصل، أخو عبد الرحمن بن

مسهر قاضي جبل، من خزيمة بن لؤي بن غالب.

روى عن: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، داود بن أبي هند، زكريا بن أبي زائدة.

روى عنه: إسماعيل بن الخليل، أيوب بن منصور، منجاب بن الحارث^(٣).

قال محمد بن سعد: ثقة كثير الحديث^(٤).

قال الذهبي: الحافظ، وكان فقيهاً محدثاً ثقة^(٥).

قال ابن حجر: ثقة له غرائب بعد أن أضر من الثامنة^(٦).

مات سنة ١٨٩هـ^(٧).

الرابع: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه قاضي

الكوفة.

روى عن: أخيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عطاء بن أبي رباح، الحكم بن

عتيبة.

(١) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٨٢)

(٢) تقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٨٢)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٣٥/٢١ (٤١٣٧)

(٤) الطبقات الكبرى ٣٦١/٦ (٢٦٩٩)

(٥) الكاشف ٤٧/٢ (٣٩٦٧)

(٦) تقريب التهذيب ٤٠٥ (٤٨٠٠)

(٧) المصدر نفسه ٤٠٥ (٤٨٠٠)

روى عنه: علي بن مسهر، سفيان بن عيينة، شعبة بن الحجاج^(١).

قال أبو زرعة: ليس بالقوي ما يكون^(٢).

قال النسائي: أحد الفقهاء ليس بالقوي في الحديث^(٣).

قال ابن عدي: هو مع سوء حفظه يكتب حديثه^(٤).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٥).

قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ جدا من السابعة^(٦).

النتيجة: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد كما قال محررو التقريب^(٧).

مات سنة ١٤٨هـ^(٨).

الخامس: عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم القرشي الفهري، أبو محمد المكي مولى آل أبي

خثيم، عامل عمر بن الخطاب على مكة، ويقال: مولى بني جمح.

روى عن: جابر بن عبد الله، وجابر بن عمير الأنصاري، ذكوان أبي صالح السمان.

روى عنه: جرير بن حازم، جعفر بن إياس، عطاء بن أبي رباح^(٩).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٢٢/٢٥ (٥٤٠٦)

(٢) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٤٩٢/٢ (٢)

(٣) الضعفاء والمتروكين ٢١٤ (٥٢٥)

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ٣٩٩/٧ (١٦٦٣)

(٥) الكاشف ١٩٣/٢ (٥٠٠٠)

(٦) تقريب التهذيب ٤٩٣ (٦٠٨١)

(٧) تحرير تقريب التهذيب ٢٨٠/٣ (٦٠٨١)

(٨) تقريب التهذيب ٤٩٣ (٦٠٨١)

(٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٦٩/٢٠ (٣٩٣٣)

قال أبو زرعة: مفتي أهل مكة ومحدثهم القدوة، العلم^(١).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٢).

قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة^(٣).

مات سنة ١١٤هـ على المشهور^(٤).

السادس: جابر بن عبد الله الأنصاري السلمي، من بني سلمة، صحابي جليل،

وأصح كنيته: أبو عبد الله توفي في المدينة، وقيل: سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٧هـ، وقيل: ٧٨هـ،

وهو ابن ٩٤ سنة^(٥).

السابع: عبد الرحمن بن عوف^(٦).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى ضعيف بسبب (محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى)، والله أعلم.

قال الدارقطني: الاضطراب من ابن أبي ليلى^(٧)

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

(١) هامش أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣٢٥/٢ (٣)

(٢) الكاشف ٢١/٢ (٣٧٩٧)

(٣) تقريب التهذيب ٣٩١ (٤٥٩١)

(٤) الصدر نفسه ٣٩١ (٤٥٩١)

(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢١٩/١ (٢٨٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث العاشر، ص ٨٣.

(٧) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٤٤٧/١٢ (٢٨٨٧)

١. **يُجُودُ**: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به، والجود: الكرم، يريد أنه كان في النزاع وسياق الموت^(١).

٢. **يُسَخِّطُ**: الكراهية للشيء وعدم الرضا به^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

يبين هذا الحديث الموقف النبوي عند وفاة ابنه إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وما صدر منهم من بكاء وحزن، مقروناً بالتسليم والرضا بقضاء الله وقدره، حيث أخذ النبي ولده المحتضر ووضع في حجره، وذرفت عيناه حزناً عليه، ثم بين لأصحابه الفرق بين البكاء المشروع المأذون فيه، وبين البكاء المحرم الذي يصاحبه الجزع والسخط والأفعال المنهى عنها كالنياحة وشق الجيوب ولطم الخدود.

قال بن بطال وغيره هذا الحديث يفسر البكاء المباح والحزن الجائز وهو ما كان بدمع العين ورقة القلب من غير سخط لأمر الله وهو أبين شيء وقع في هذا المعنى^(٣).

قال محمد بن الحسين: هذا يدل العقلاء على أن يكونوا إذا أنعم الله الكريم عليهم بنعمة مما يسرون بها ويفرحون بها فحكمهم أن يشكروا الله عز وجل عليها ويكثروا ذكره ويطيعوا الله عز وجل ويستعينوا بها على طاعته، وذلك مثل تزويج وزفاف وختان أولادهم وولائمهم، وما أشبه ذلك من الأفراح، ويواسوا من هذه النعم القرابة والجيران والضعفاء وغيرهم، ويغتنموا دعاء الفقراء والمساكين حتى يكونوا قد استعانوا بنعمة الله عز وجل على طاعته، فإن لم يفعلوا ذلك وأشروا وبطروا وأحضرُوا هذه الأفراح المعاصي: اللهو بالطنبل والمزمار والمعازف والعود والطنبور والمغني والمغنيات فقد عصوا الله عز وجل، إذا

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣١٢/١

(٢) المصدر نفسه ٣٥٠/٢

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٧٤/٣ (١٣٠٣)

استعانوا بنعمه على معاصيه، فأذوا بهذا الفعل قلوب المؤمنين، ولزمهم الإنكار عليهم، وتأذوا بجوارهم، وكثر الداعي عليهم بقبيح ما ظهر مما نهوا عنه، وهكذا إذا مات الميت أو أصيبوا بالمصائب الموجعة للقلوب فالعقلاء من المؤمنين يستعملون في مصائبهم ما قال الله عز وجل من الصبر، والاسترجاع، والحمد لمولاهم الكريم، والصلاة، فأثابهم مولاهم الكريم على ذلك ورضي فعلهم وحمدهم العقلاء من الناس، وإن بكوا وحزنوا فلا عيب عليهم، لأن المؤمن رقيق القلب فبكاؤه رحمة فمباح ذلك له، وأما الجهال من الناس، وهم كثير، فإنهم إذا أصيبوا بما ذكرنا سخطوا ما حل بهم، ودعوا بالويل والثبور، والحروب، والسلب، ولطموا الخدود، ونشروا الشعور وجزوها، وخمشوا وجوههم، وشقوا جيوبهم، وناحوا، واستعملوا النوح وعصوا الله عز وجل في مصائبهم بمعاص كثيرة واستعملوا أخلاق الجاهلية في طعام يعملونه ويدعون إليه، والبيتوتة عند أهل الميت، وكثرة زيارة نسائهم إلى القبور، وتضييعهم للصلوات، وأشبه لهذه المعاصي فالله عز وجل يمقتهم على ذلك، والمؤمنون يتأذون بما ظهر من المناكير التي أظهرها، ويتعاونون على الإثم والعدوان بنعم، ويجدون على ذلك أعوانا لظهور الجهل ودروس العلم^(١).

قال النووي في الخلاصة: المراد به الغناء والمزامير قال وكذا جاء مبينا في رواية البيهقي قال العراقي: ويحتمل أن المراد به رنة النوح لا رنة الغناء ونسب إلى الشيطان لأنه ورد في الحديث أول من ناح ابليس، وتكون رواية الترمذي قد ذكر فيها أحد الصوتين فقط واختصر الآخر ويؤيده أن في رواية البيهقي: إني لم أنه عن البكاء إنما نهيت عن صوتين أحقن فاجرين صوت نغمة هو ولعب ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنه، وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم^(٢).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٦

(٢) ينظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ٨٨/٤ (١٠١١)

ثالثاً: فقه الحديث:

دل الحديث على مشروعية الحضور عند المحتضر، وعلى الرحمة بالصغير والشفقة عليه، وعلى مشروعية الأخبار عن الحزن وإظهاره .

قال ابن بطال هذا الحديث يفسر البكاء المباح والحزن الجائز وهو ما كان بدمع العين ورقه القلب من غير سخط لأمر الله تعالى .

وفيه دليل على الترغيب في التحلي بالرحمة والتخلي على القساوة وأن من لم يحزن لفراق حبيبه فهو قاسي القلب ومن لم يدمع فهو قليل الرحمة وأن من العدل أن يعطي كل ذي حق حقه وليس منه الضحك عند موت الأولاد والأحباء^(١).

وأجمع العلماء على جواز البكاء الخالي من النياحة والندب ونحو ذلك.

- جواز البكاء بصوت إذا غلب عليه ولم يبلغ الحد المنهي عنه.
- جواز الندبة، وهي ذكر الميت بصفاته الممدوحة شرعاً إن كان متصفاً بها حقيقة كقول فاطمة رضي الله عنها يا أبتاه من ربه ما أدناه إلى آخر ما قالت.
- وكقول أبي بكر حين دخل على النبي بعد وفاته، فوضع فمه بين عينيه، ووضع يده على صدغيه، وقال: وانبياه، واخليلاه^(٢).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٣)

١. ذكر ما يستفاد منه: فيه: ذكر إبراهيم ابن النبي وموته ومجموع أولاد النبي صلى الله عليه وسلم.
٢. جواز تقبيل من قارب الموت وذلك قبل الوداع والتشفي منه .
٣. جواز البكاء المجرد والحزن، وقد مر هذا فيما مضى.

(١) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود ٢٧٩/٨

(٢) هامش الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ١٤٤/٧

(٣) ينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٠٣/٨

المبحث الثاني: من الحديث السابع والثلاثون في النصيحة الى حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة:

الحديث السابع والثلاثون في النصيحة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُرُوزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَيْشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " قَالَ: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ" قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ، احْفَظْ هَذَا الْحَدِيثَ (١).

دراسة سند الحديث: .

أولاً تخريج الحديث:

أخرجه مسلم: عن محمد بن عباد المكي، عن سفيان، قال: قلت لسهيل: إن عمرا حدثنا عن القعقاع، عن أبيك، قال: ورجوت أن يسقط عني رجلا، قال: فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي كان صديقا له بالشام، ثم حدثنا سفيان (٢).

وأبو داود: عن أحمد بن يونس، عن زهير (٣).

والنسائي: عن يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن سفيان (٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٨٨

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ٧٤/١ (٥٥)

(٣) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في النصيحة ٢٨٦/٤ (٤٩٤٤)

(٤) السنن الكبرى، كتاب البيعة، النصيحة للإمام ١٨٩/٧ (٧٧٧٣)

والأجرى عن أبي بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي عن أبي عبيد القاسم بن سلام
عن عبيد الله بن محمد العيشي عن حماد بن سلمة.

ثلاثتهم (سفيان، وزهير، وحماد بن سلمة) عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن
يزيد الليثي، عن تميم الداري مرفوعاً بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي^(١).

الثاني: عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر القرشي
التميمي، أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالعيشي والعائشي وبابن عائشة لأنه من ولد
عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، قدم بغداد.

روى عن: أبيه محمد بن حفص ابن عائشة، سفيان بن عيينة، حماد بن سلمة.

روى عنه: أبو داود، أبو هيثم بن إسحاق الحربي، أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان

المروزي^(٢).

قال عبد الرحمن: سئل أبي فقال: صدوق ثقة^(٣).

قال الذهبي: محدث عالم أخباري شريف محتشم^(٤).

قال ابن حجر: ثقة جواد من كبار العاشرة^(٥).

مات سنة ٢٢٨هـ^(٦).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثاني والعشرون، ص ١٥١

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤٧/١٩ (٣٦٧٨)

(٣) الجرح والتعديل ٣٣٥/٥ (١٥٨٣)

(٤) الكاشف ٦٨٦/١ (٣٥٨٥)

(٥) تقريب التهذيب ٣٧٤ (٤٣٣٤)

(٦) المصدر نفسه ٣٧٤ (٤٣٣٤)

الثالث: حماد بن سلمة: (١).

الرابع: سهيل بن أبي صالح: (٢).

الخامس: عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي، أبو محمد، وقيل: أبو زيد، المدني، ويقال: الشامي أيضاً لأنه سكن الشام.

روى عن: تميم الداري، مولى عثمان بن عفان، وأبي هريرة.

روى عنه: ابنه سليمان بن عطاء بن يزيد، وسهيل بن أبي صالح، والزهرى (٣).

قال علي بن المديني: ثقة (٤).

قال الذهبي: من علماء التابعين وثقاتهم (٥).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة (٦).

مات سنة ١٠٥ او ١٠٧ هـ وقد جاز ٨٠ (٧).

السادس: تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن خزيمة وقيل: سواد بن خزيمة بن ذراع بن عدي بن الدار بن هانئ بن حبيب بن أنمار بن لحم بن عدي بن عمرو بن سبأ يكنى: أبا رقية بابنته رقية، لم يولد له غيرها، وقال أبو عمر: خارجة بن سواد، ولم ينقل غيره، قيل: كان يسكن المدينة، ثم انتقل إلى الشام بعد قتل عثمان، فأسلم سنة ٩ من الهجرة (٨).

(١) سبق ترجمته في الحديث الثالث والعشرون، ص ١٥٦

(٢) سبق ترجمته في الحديث (الثالث والعشرون)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٣/٢٠ (٣٩٤٥)

(٤) العلل ومعرفة الرجال ١١٤ (١٢٦)

(٥) تاريخ الإسلام ١٠٤/٣ (١٨٢)

(٦) تقريب التهذيب ٣٩٢ (٤٦٠٤)

(٧) المصدر نفسه ٣٩٢ (٤٦٠٤)

(٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤٢٨/١ (٥١٥)

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

الإسناد من طريق الأجرى صحيح رجاله كلهم ثقات وقد ورد في صحيح مسلم.

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم^(١).

دراسة متن الحديث:.

أولاً: غريب الحديث:

النَّصِيحَةُ: هي إرادة الخير للمنصوح له^(٢).

ثانياً: المعنى العام:

هذا الحديث أصلٌ عظيم في الإسلام، جمع أصول التعامل مع الله، ومع القرآن، ومع النبي ﷺ، ومع ولاية الأمر، ومع عامة الناس، وهو من جوامع كلمه ﷺ وعليه مدار الإسلام.

قال القاضي: قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة يعبر بها عن جملة إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يعبر عنها بكلمة واحدة تحصرها.

ومعناها في اللغة: الإخلاص، من قولهم: نصحت العسل إذا صفيته.

وقال أبو بكر الصوفي: النصح: فعل الشيء الذي به الصلاح والملاءمة مأخوذ من النصاح وهو الخيط.

النصيحة لله: الإيثار به، تنزيهه، محبته، وطاعته بإخلاص.

النصيحة لكتابه: الإيثار بالقرآن، العمل بأحكامه، تلاوته بخشوع، التفقه فيه والدعوة له والدفاع عنه.

النصيحة للرسول ﷺ: تصديقه وطاعته، نشر سنته، التفقه فيها، محبته ومحبة أصحابه.

(١) صحيح ابن حبان ٤٣٥/١٠ (٤٥٧٤)

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٣/٥

النصيحة لأئمة المسلمين: طاعتهم بالمعروف، مساعدتهم، تذكيرهم بالحكمة، جمع كلمة المسلمين.

النصيحة لعامة المسلمين: هدايتهم، تعليمهم، مساعدتهم، ستر عيوبهم، دفع الضرر عنهم^(١).

حيث ان فيه تأكيد لعِظم شأن النصيحة، فهي من أساسيات الدين، مثلما قال ﷺ: الحج عرفة، أي أن النصيحة ركن عظيم لا يقوم الدين بدونها، ولما سمع الصحابة هذا التأكيد، سألوا: لمن؟، فقال ﷺ: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم. والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به، ويسقط عن الباقي، والنصيحة لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه وأما إن خشى الأذى فهو في سعة منها.

قال أبو بكر الأجرى: ولا يكون ناصحاً لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه، واجتهد في طلب العلم والفقه، ليعرف به ما يجب عليه، ويعلم عداوة الشيطان له وكيف الحذر منه، ويعلم قبيح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم. وروى الثورى عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ثمامة، وكان يقرأ الكتب، قال: قال الحواريون لعيسى ابن مريم: من الناصح لله تعالى؟ قال: الذى يبدأ بحق الله قبل حق الناس، فإذا عرض له أمران، أمر دنيا وآخر، بدأ بعمل الآخرة، فإذا فرغ من أمر الآخرة تفرغ لأمر الدنيا.

وقال الحسن البصرى: ما زال لله ناس ينصحون لله فى عباده، وينصحون لعباد الله فى حق الله عليهم، ويعملون له فى الأرض بالنصيحة، أولئك خلفاء الله فى الأرض.

(١) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٠٦/١

وقال الأجرى: والنصيحة لرسول الله على وجهين: فنصيحة من صاحبه وشاهده، ونصيحة من لم يره فأما صحابته، فإن الله شرط عليهم أن يعزروه ويوقروه وينصروه، ويعادوا فيه القريب والبعيد، وأن يسمعوا له ويطيعوا، وينصحوا كل مسلم، فوفوا بذلك وأثنى الله عليهم به .

وأما نصيحة من لم يره: فأن يحفظوا سنته على أمته وينقلوها ويعلموا الناس شريعته ودينه ويأمرهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر، فإذا فعلوا ذلك فهم ورثة الأنبياء^(١).
قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، والمراد بالضعفاء: الزمنى والهرمى، والذين لا يجدون: الفقراء والنصح لله ورسوله: الإيمان بهما وطاعتها في السر والعلن^(٣).

ثالثاً: ما استفاد من الحديث: (٤)

١. أن النصيحة تسمى ديناً.
٢. وأن الدين يطلق على العمل كما يطلق على القول.
٣. وأنه يجوز تأخير البيان عن وقت الخطاب، لأن الرسول لم يبين المنصوح له حتى سئل لمن؟.
٤. أن النصيحة لأئمة المسلمين أهم وأكد من النصيحة لعامتهم، إذ ذكرهم أولاً، وبرشدهم يستقيم كثير من الرعية، وبضلالهم يضل الكثير.

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٢٩/١

(٢) سورة التوبة آية رقم (٩١)

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣٢٢/١ (٥٦)

(٤) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ٢٠٧/١ (٩٩)

الحديث الثامن والثلاثون في الحلال والحرام

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبُلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَهْوَى بِأُصْبُعِهِ إِلَى أُذُنِهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا شُبُهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرِضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ فَقَدْ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُحَارَمَةٌ^(١).

دراسة سند الحديث.

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن محمد بن المثني، عن ابن أبي عدي، عن ابن عون .

ح عن علي بن عبد الله.

ح عن عبد الله بن محمد .

ح عن محمد بن كثير^(٢).

ثلاثتهم (علي بن عبد الله، و عبد الله بن محمد، و محمد بن كثير) عن سفيان، عن أبي فروة.

ومسلم: عن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، عن أبي، عن زكرياء^(٣).

وأبو داود: عن أحمد بن يونس، عن أبي شهاب، عن ابن عون^(٤).

(١) الأربعون حديثاً ١٩٠

(٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب: الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات ٥٣/٣ (٢٠٥١)

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ١٢١٩/٣ (١٥٩٩)

(٤) سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في اجتناب الشبهات ٢٤٣/٣ (٣٣٢٩)

وابن ماجه: عن عمرو بن رافع^(١).
والأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن محمد بن الحسن البلخي.
كلاهما (رافع، ومحمد بن الحسن البلخي) عن عبد الله بن المبارك، عن زكريا بن أبي زائدة.
والترمذي: عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن مجاهد^(٢).
والنسائي: عن حميد بن مسعدة، عن يزيد وهو ابن زريع، عن ابن عون^(٣).
أربعتهم (ابن عون، وأبو فروة، وزكريا بن أبي زائدة، ومجاهد) عن الشعبي، عن النعمان بن بشير يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي: (٤).
الثاني: محمد بن الحسن البلخي (٥) كنيته أبو الحسن.
روى عن: بن المبارك ومطرف بن مازن والحجازيين.
روى عنه: الفريابي، محمد بن عبد الوهاب الفراء، وأهل بلده^(٦).
ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: كان ثبتاً في الحديث محمود السيرة^(٧).

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات ١٣١٨/٢ (٣٩٨٤)

(٢) سنن الترمذي، أبواب البيوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في ترك الشبهات

١٢٠٥/٣

(٣) السنن الكبرى، كتاب الأشربة، الحث على ترك الشبهات ٥١١٧ (٥٢٠٠)

(٤) سبق ترجمته في الحديث (الثاني)، ص ٢٩

(٥) البلخي: نسبة الى بلدة من بلاد خراسان يقال لها بلخ (الأنساب ٣٠٣/٢ (٥٦٨)

(٦) الثقات ٨١/٩ (١٥٢٩٦)

(٧) المصدر نفسه ٨١/٩ (١٥٢٩٦)

الثالث: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام .

روى عن: زكريا بن أبي زائدة، حيوة بن شريح المصري، مالك بن أنس .

روى عنه: أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان التميمي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، محمد بن الحسن البلخي^(١).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: ثقة إمام^(٢).

قال الذهبي: الحافظ^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة^(٤).

مات سنة ١٨١ وله ٦٣^(٥).

الرابع: زكريا بن أبي زائدة، واسمه خالد بن ميمون بن فيروز، وقال بحشل: اسمه هبيرة،

الهمداني الوادعي، أبو يحيى الكوفي، أخو عمر بن أبي زائدة، ووالد يحيى بن زكريا بن أبي

زائدة، مولى عمرو بن عبد الله الوادعي، ويقال: مولى محمد بن المنتشر الهمداني.

روى عن: عامر الشعبي، مصعب بن شيبة، أبي إسحاق السبيعي .

روى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن نمير^(٦).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥/١٦ (٣٥٢٠)

(٢) الجرح والتعديل ١٨١/٥ (٨٣٨)

(٣) تاريخ الإسلام ٨٨٢/٤ (١٨٩)

(٤) تقريب التهذيب ٣٢٠ (٣٥٧٠)

(٥) المصدر نفسه ٣٢٠ (٣٥٧٠)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٥٩/٩ (١٩٩٢)

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: كان لين الحديث، كان يدلّس^(١).

قال الذهبي: الحافظ ثقة يدلّس عن شيخه الشعبي^(٢).

قال ابن حجر: ثقة وكان يدلّس من السادسة^(٣).

مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ أو ١٤٩هـ^(٤).

الخامس: عامر بن شراحيل، وقيل: ابن عبد الله بن شراحيل، وقيل: ابن شراحيل بن عبد، الشعبي، أبو عمرو الكوفي، ابن أخي قيس بن عبد، من شعب همدان، وأمه من سبي جلولاء.

روى عن: النعمان بن بشير، جرير بن عبد الله البجلي، عبادة بن الصامت.

روى عنه: زكريا بن أبي زائدة، الحكم بن عتيبة، أبو بشر بن بيان بن بشر^(٥).

قال أبو زرعة: ثقة^(٦).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٧).

قال ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة^(٨).

مات بعد ١٠٠ وله نحو من ٨٠^(٩).

(١) الجرح والتعديل ٣/٥٩٤ (٢٦٨٥)

(٢) الكاشف ١/٤٠٥ (١٦٤٣)

(٣) تقريب التهذيب ٢١٦ (٢٠٢٢)

(٤) المصدر نفسه ٢١٦ (٢٠٢٢)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/٢٨ (٣٠٤٢)

(٦) الجرح والتعديل ٦/٣٢٤ (١٨٠٢)

(٧) الكاشف ١/٥٢٢ (٢٥٣١)

(٨) تقريب التهذيب ٢٨٧ (٣٠٩٢)

(٩) المصدر نفسه ٢٨٧ (٣٠٩٢)

السادس: النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي، أمه عمرة بنت رواحة أخت عبد الله بن رواحة، لما مات معاوية بن يزيد دعا إلى بيعة ابن الزبير بالشام، فخالفه أهل حمص، فخرج منها فقتلوه، وذلك بعد وقعة مرج راهط^(١) سنة ٦٤ هـ في ذي الحجة^(٢).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات وقد ورد في الصحيحين.

قال أبو نعيم الأصبهاني: حديث صحيح ثابت^(٣).

وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح^(٤).

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. عَرَضِهِ: احتاط لنفسه^(٥).

٢. يُوشِكُ: أي يطوف به ويدور حول^(٦).

ثانياً: سبب ورود الحديث:

(١) معركة مرج راهط: كانت بين مروان بن الحكم والضحاك بن قيس الفهري في الشام، وانتصر فيها

مروان بن الحكم (هامش نفع الطيب في غصن الأندلس الرطيب ٣/٣٢٦ (١))

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٥/٣١٠ (٥٢٣٧)

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٤/١٢٥

(٤) مسند الدارمي ٣/١٦٤٧ (٢٥٧٣)

(٥) لسان العرب ٧/١٧١

(٦) المصدر نفسه ٨/١١٣

سببه عن سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفرا فذكره ونحوه ما أخرجه أصحاب الكتب الستة عن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهات^(١) لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب وقد جعلوا هذا الحديث ثلث الإسلام.

روى الحافظ السيوطي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث حديث^(٢).

ثالثاً: المعنى العام:

يشير النبي في هذا الحديث إلى تقسيم الأحكام الشرعية إلى ثلاث مراتب واضحة:

١. الحلال البين: وهو ما عُرف حلّه بدليل شرعي ظاهر، ولا يقع فيه لبس، كأكل الفواكه والخبز والعسل، وكالمشي والكلام المباح قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾^٣.

٢. الحرام البين: وهو ما ثبت تحريمه بدليل قطعي لا خلاف فيه، كأكل الميتة وشرب الخمر، والزنا، والغيبة، والنظر المحرم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي

(١) أي شُبّهت بغيرها ما لم يتبين حكمها على التعيين، فتح الباري بشرح البخاري: ١/ ١٢٧

(٢) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٣٠/٢ (٩٦٦)

(٣) سورة المائدة آية رقم (٤)

أَلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِلَافَةَ الْبَغِيِّ وَبَغْيَ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ
مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

٣. المشتبهات: وهي الأمور التي تخفى على كثير من الناس، فلا يظهر حكمها من أول وهلة، لتردها بين الحل والحرم، وعدم وجود دليل قاطع يبين حكمها للجميع، وإن كان العلماء قد يعرفون حكمها بنص أو قياس أو غير ذلك من الأدلة.

وقد أرشد النبي إلى أن اتقاء هذه الشبهات فيه صيانة للدين والعرض، لأن من تورط فيها قد يئثم، أو يقع في الحرام من حيث لا يدري.

ثم ضرب النبي مثلاً بليغاً يقرب المعنى للعقل، وهو أن من يرمى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وهكذا من يتساهل في المشتبهات يوشك أن يقع في الحرام.

وختم الحديث ببيان أن صلاح الجسد متعلق بصلاح القلب، وأن القلب هو محل التمييز والنية، وأن فساد القلب يؤدي إلى فساد سائر الأعمال (٢).

حيث أن الحلال واضح والحرام واضح، أما المشتبهات فهي أمور مختلطة تحتاج للورع، من اتقى الشبهات يحفظ دينه وعرضه، ومن يتساهل قد ينحدر إلى الحرام صلاح الجسد مرتبط بصلاح القلب، فالباطن ينعكس على الظاهر، مما يؤكد أهمية الورع والتقوى والإخلاص (٣).

قال الحافظ: كان ملوك العرب يحمون لمواشيهم أماكن مختصة يتوعدون من يرمى فيها بغير إذنه بالعقوبة الشديدة، فمثل لهم النبي هو مشهور عندهم، فالخائف من العقوبة

(١) سورة الأعراف آية رقم (٣٣)

(٢) ينظر هامش المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٧/١١ (١٥٩٩)

(٣) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٤٧٦/٢ (٣٩٨٤)

المراقب لرضا الملك يبعد عن ذلك الحمى؛ خشية أن تقع مواشيه في شيء منه، فبعده أسلم له ولو اشتد حذره، وغير الخائف المراقب يقرب منه ويرعى من جوانبه، فلا يأمن أن تنفرد الفأزة فتقع فيه بغير اختياره أو بمحل المكان الذي هو فيه^(١).

رابعاً: فقه الحديث:

أجمع العلماء على عظيم موقعه، وأنه أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قيل: هو ثلث الإسلام^(٢).

اختلف العلماء في حكم الأكل أو التعامل بالمال الذي اختلط فيه الحلال بالحرام، ولم يُعرف الحرام بعينه، وقد تبين من خلال أقوال السلف تنوع المواقف الفقهية بين التشديد والتوسعة، تبعاً لطبيعة الشبهة وقوة دليل التحريم.

أولاً: من شدد ومال إلى الورع سفيان الثوري - رحمه الله - عبّر عن ورعه الشديد، فقال: لا يعجبني ذلك، وتركه أعجب إليّ وهذا يدل على منهج احتياطي صارم يجنب الإنسان مواطن الشبهات، تطبيقاً لقوله ﷺ: فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه (رواه البخاري ومسلم).

ثانياً: من توسّط وأجاز ما لم يُعلم تحريمه من العلماء من خفف في الأمر إذا لم يُعلم أن المال حرام بعينه، ومنهم:

- الزهري ومكحول: قالوا بجواز الأكل والتصرّف ما لم يُعرف أن عين المال حرام.
- إسحاق بن راهويه: نقل عن ابن مسعود وسلمان والحسن وابن سيرين جواز الأكل والتصرّف في مثل هذا المال، معتمداً على قاعدة: الوزر على من اكتسبه، وليس على من قبله بوجه مباح.

(١) خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ فيصل المبارك ٣٦٧

(٢) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي ٢٩٦/١ (٥٢)

ثالثاً: التفصيل حسب حجم المال ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى رأي وسط، يُراعى فيه حجم المال وشدة اختلاطه، فقال: إن كان المال كثيراً، أُخرج منه قدر الحرام وُصُرف في الباقي، وإن كان قليلاً اجْتُنِبَ كله ففرّق بين المال الذي يمكن تطهيره وإزالة الحرام منه، وبين ما يشتهه كله لصغره.

رابعاً: رأي أهل الورع من الصالحين.

نُقل عن بشر الحافي وبعض أهل الزهد، العمل على إزالة الجزء المحرّم والتصرّف في الباقي، واحتجّوا بأن الذمة تبرأ إذا أُخرج الحرام وتُرك ما سواه وهذا منهج في الورع قائم على تطهير المال قدر الإمكان.

خامساً: القول بالتحريم المطلق عند معرفة الحرام بعينه.

اتفق العلماء على أنه متى علم الإنسان أن المال حرام بعينه - أي جاء بوجه محرّم ظاهر - فإنه لا يجوز تناوله مطلقاً، كما قال ابن عبد البر: "أجمعت الأمة على أن من علم أن عين المال حرام، فإنه يحرم تناوله"^(١).

وقد اختلف العلماء في معنى الشبهات:

فقال طائفة: الشبهات التي أشار إليها عليه السلام في هذا الحديث حرام أو في حيز الحرام، واستدلوا بقوله عليه السلام: فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه قالوا: ومن لم يستبرأ لدينه وعرضه فقد وقع الحرام.

وقال آخرون: الشبهات المذكورة في هذا الحديث حلال بدليل قوله عليه السلام فيه: كالراعي حول الحمى فجعل الشبهات ما حول الحمى، وما حول الحمى غير الحمى، فدل أن ذلك حلال وأن تركه ورع، والورع عند ابن عمر ومن ذهب مذهبه ترك قطعة من الحلال خوف موافقة الحرام.

(١) ينظر جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب الحنبلي ٢٠٩/١

وقال آخرون: الشبهات لا نقول إنها حلال ولا إنها حرام، لأن النبي - عليه السلام - قال: الحلال بين والحرام بين وجعل الشبهات غير الحلال البين والحرام البين، فوجب أن نتوقف عندها، وهذا من باب الورع أيضاً، ويقضى عليه قوله ﷺ: لا يعلمها كثير من الناس فدل أن منهم من يعلمها، فمن علمها فهي عنده في أحد الحيزين الحلال أو الحرام^(١).

وفيه تقسيم الأحكام إلى ثلاثة أشياء:

الأول: أن الشيء إما أن ينص على طلبه مع الوعيد على تركه، فهو الحلال البين.
الثاني: أن ينص على تركه مع الوعيد على فعله، فهو الحرام البين فمعنى قوله الحلال بين أي لا يحتاج إلى بيانه، ويشترك في معرفته كل أحد.
الثالث: ألا ينص على واحدٍ منهما، فهو مشتبهُ لخفائه فلا يدري هل هو حلال أو حرام، وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه، لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برئ من تبعته، وإن كان حلالاً فقد أجر على تركها بهذا القصد^(٢).

واختلف العلماء: هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة أم لا يطيعهما؟ فروي عن بشر بن الحارث، قال: لا طاعة لهما في الشبهة^(٣)، وعن محمد بن مقاتل العباداني قال: يطيعهما^(٤)، وتوقف أحمد في هذه المسألة^(٥) وقال: يداريها، وأبى أن يجيب فيها وقال أحمد: لا يشيع الرجل من الشبهة، ولا يشتري الثوب للتجمل من الشبهة، وتوقف في حد ما

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٩٣/٦ (٤)

(٢) ينظر فتح السلام شرح عمدة الأحكام، ابن حجر ١٩٧/٧ (٣٧٩)

(٣) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ١٨٥

(٤) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ٢٠٦/١

(٥) ينظر: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: ٢٠٦/١

يؤكل وما يلبس منها، وقال في التمرة يلقيها الطير: لا يأكلها، ولا يأخذها، ولا يتعرض لها وقال الثوري في الرجل يجد في بيته الأفلس أو الدراهم: أحب إلي أن يتزده عنها، يعني: إذا لم يدر من أين هي وكان بعض السلف لا يأكل إلا شيئاً يعلم من أين هو^(١).

خامساً: ما استفاد من الحديث: (٢)

١. الشريعة الإسلامية حلالها بيّن، وحرامها بيّن، وفيها المشتبه الذي لا يعلمه إلا العلماء.
٢. على المسلم أن يبتعد عن مواطن الشبهات؛ سلامة لدينه من الإثم، وعرضه من الذم.
٣. إن الإنسان إذا وقع في الأمور المشتبهة هان عليه أن يقع في الأمور الواضحة.
٤. في الحديث دلالة لمن قال بقاعدة سد الذرائع إلى المحرمات، وتحريم الوسائل إليها.
٥. جواز ضرب الأمثال من أجل تبيين الأمر ليقرب فهمه.
٦. أكل الحلال ينور القلب، فتصلح الجوارح، والعكس صحيح.

الحديث التاسع والثلاثون في ظل الله (عزوجل) يوم القيامة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا الْفَرِّيَابِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَسَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّي حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ مُقْتَصِدٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَطَاعَتِهِ حَتَّى

(١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، ابن رجب ٢٠٦/١

(٢) ينظر هامش المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٢٧/١١ (١٥٩٩)، حاشية السندي على سنن

ابن ماجه ٤٧٦/٢ (٣٩٨٤)، خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، الشيخ فيصل المبارك ٣٦٧

تُوْفِّيَ عَلَى ذَلِكَ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَرَجُلٌ لَقِيَ آخَرَ فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ
فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُتَعَلِّقٌ بِحُبِّ الْمَسَاجِدِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا، وَرَجُلٌ إِذَا تَصَدَّقَ
أَخْفَى صَدَقَةَ يَمِينِهِ عَنِ شِمَالِهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ جَمَالٍ وَمَنْصِبٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ
رَبَّ الْعَالَمِينَ (١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن محمد بن بشار بن دار (٢).

ومسلم: عن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، جميعاً عن يحيى القطان، قال زهير (٣).

كلاهما (محمد بن بشار بن دار، و زهير) عن يحيى بن سعيد.

والترمذي: عن الأنصاري، عن معن، عن مالك (٤).

والنسائي: عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك (٥).

و الأجرى عن الفريابي عن محمد بن عبيد بن حساب عن حماد بن زيد.

ثلاثتهم (يحيى بن سعيد، و عبد الله بن المبارك، حماد بن زيد) عن عبيد الله بن عمر.

(١) الأربعون حديثاً ١٩٢

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١/١٣٣

(٦٦٠)

(٣) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ٢/٧١٥ (١٠٣١)

(٤) سنن الترمذي، أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الحب في الله

٤/٥٩٨ (٢٣٩١)

(٥) السنن الكبرى، كتاب الرقائق ١٠/٣٨٧ (١١٧٩٨)

كلاهما (عبيد الله بن عمر ، ومالك) عن خبيب بن عبد الرحمن، عن جدي حفص بن عاصم، عن أبي هريرة يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: الفريابي: (١).

الثاني: محمد بن عبيد بن حساب الغبري البصري.

روى عن: إسماعيل بن عليّة، وجعفر بن سليمان الضبعي، وحماد بن زيد.

روى عنه: مسلم، وأبو داود، الفريابي (٢).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صدوق (٣).

قال النسائي: ثقة (٤).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات (٥).

قال ابن حجر: ثقة من العاشرة (٦).

مات سنة ٢٣٨هـ (٧).

الثالث: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق مولى

آل جرير بن حازم وكان جده درهم من سبي سجستان.

(١) سبق ترجمته في الحديث (الثاني)، ص ٢٩

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٦٠ (٥٤٤١)

(٣) الجرح والتعديل ١١/٨ (٤١)

(٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦/٦١ (٥٤٤١)

(٥) الثقات ٨٩/٩ (١٥٣٤٠)

(٦) تقريب التهذيب ٤٩٥ (٦١١٥)

(٧) المصدر نفسه ٤٩٥ (٦١١٥)

روى عن: عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك، وعبيد الله بن عمر المعمرى،
وعبيد الله بن أبي يزيد المكي.

روى عنه: سليمان بن حرب، عبد الله بن المبارك، محمد بن عبيد بن حساب^(١).

قال أحمد بن حنبل: من أئمة المسلمين من أهل الدين والإسلام^(٢).

قال الذهبي: أحد الاعلام^(٣).

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من كبار الثامنة^(٤).

مات سنة ١٧٩ وله ٨١ سنة^(٥).

الرابع: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي

العمري، أبو عثمان المدني، أخو عبد الله، وأبي بكر، وعاصم.

روى عن: خاله خبيب بن عبد الرحمن، وسالم بن عبد الله بن عمر، وسالم أبي النضر.

روى عنه: بشر بن المفضل، وبقية ابن الوليد، حماد بن زيد^(٦).

قال أبو زرعة: ثقة^(٧).

قال الذهبي: الفقيه الثبت^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣٩/٧ (١٤٨١)

(٢) الجامع لعلوم الإمام أحمد ٥١٨/١٦ (٧٤٤)

(٣) الكاشف ٣٤٩/١ (١٢١٩)

(٤) تقريب التهذيب ١٧٨ (١٤٩٨)

(٥) المصدر نفسه ١٧٨ (١٤٩٨)

(٦) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢٤/١٩ (٣٦٦٨)

(٧) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٩٠٦/٣ (٤٥٨)

(٨) الكاشف ٦٨٥/١ (٣٥٧٦)

قال ابن حجر: ثقة ثبت من الخامسة^(١).

مات سنة ١٤٤هـ، أو سنة ١٤٥هـ^(٢).

الخامس: خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري الخزرجي أبو الحارث

المدني، خال عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم.

روى عن: وأبيه عبد الرحمن بن خبيب بن يساف، حفص بن عاصم، وعبد الله بن

محمد بن معن المدني.

روى عنه: عبيد الله بن عمر، سعيد بن أبي الأبيض، وشعبة بن الحجاج^(٣).

قال يحيى ابن معين: ثقة^(٤).

قال النسائي: ثقة^(٥).

قال عبد الرحمن: سمعت أبي يقول: صالح الحديث^(٦).

قال ابن حجر: ثقة من الرابعة^(٧).

مات سنة ١٣٢هـ^(٨).

السادس: حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، والد عيسى

بن حفص بن عاصم، وجد عبيد الله بن عمر.

(١) تقريب التهذيب ٣٧٣ (٤٣٢٤)

(٢) المصدر نفسه ٣٧٣ (٤٣٢٤)

(٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢٧/٨ (١٦٧٨)

(٤) الجرح والتعديل ٣٨٧/٣ (١٧٧٥)

(٥) تفسير النسائي ٧٩٤/٢

(٦) الجرح والتعديل ٣٨٧/٣ (١٧٧٥)

(٧) تقريب التهذيب ١٩٢ (١٧٠٢)

(٨) المصدر نفسه ١٩٢ (١٧٠٢)

روى عن: أبيه عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو هريرة، أبي سعيد الخدري.
روى عنه: أبنه عمر بن حفص، ابنه رباح بن حفص، خبيب بن عبد الرحمن^(١).
قال الذهبي: ثقة^(٢).

قال ابن حجر: ثقة من الثالثة^(٣).

توفي: في حدود سنة ١٩٠هـ^(٤).

السابع: أبو هريرة^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى صحيح رجاله ثقات، وقد ورد في الصحيحين قال
الترمذي: حديث حسن صحيح^(٦).

قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما^(٧).

دراسة متن الحديث:

أولاً: المعنى العام:

يبين مفهوم الحديث الشريف حين يشاء الله ينفخ في الصور يوم القيامة، حين يبعث
الناس من قبورهم عرايا على أرض مستوية، وتقترب الشمس منهم بحرارتها، ويطول

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٧/٧ (١٣٩٢)

(٢) الكاشف ٣٤١/١ (١١٤٧)

(٣) تقريب التهذيب ١٧٢ (١٤٠٧)

(٤) سير أعلام النبلاء ١٩٧/٤ (٧٩)

(٥) سبق ترجمته في حديث (الأول)، ٢٦.

(٦) سنن الترمذي ٥٩٨/٤ (٢٣٩١)

(٧) صحيح ابن حبان ٣٣٨/١٠ (٤٤٨٦)

الموقف ويرتجف فيه الخلق لكن سبعة أصناف يحميهم الله بظله لتمسكهم بالطاعة وورعهم عن المحرمات، وهم أولوا عزم من البشر^(١).

حيث إن كل ظل هو ملك لله تعالى ومن مخلوقاته وتحت سلطانه، وقد جاء في بعض الروايات تفسير هذا الظل بأنه ظل العرش، وهو ما يكون يوم القيامة حين يقوم الناس لرب العالمين، وتقرب منهم الشمس، فيشتد الحر، ويتصبب العرق، ولا يكون هناك ظل إلا ظل العرش، كما ورد في بعض الأحاديث بلفظ: في ظل عرشي وقد يُراد بالظل في هذا الحديث أيضاً ظل الجنة، وهو من مظاهر نعيمها والإقامة في دارها قال تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾^(٢) وذهب ابن دينار إلى أن معنى الظل هنا: الكرامة و(الكنف)^(٣) والكن من المكارة في ذلك الموقف، قال: ولم يرد الظل من الشمس، وما قال معلوم في اللسان، يقال: فلان في ظل فلان، أي في كنفه وحمايته، وهو أولى الأقوال، ويكون إضافته إلى العرش لأنه مكان التقريب والكرامة، وإلا فالشمس وسائر العالم تحت العرش وفي ظله.

ورجل كثير المحبة للمساجد، دائم الملازمة لها، حتى كأن قلبه معلق بها والعلاقة هنا تدل على شدة التعلق والمحبة، وهو دليل على صدق النية وحسن الاعتقاد، إذ يكتب له الأجر وإن لم يكن حاضرًا فيها ويتضمن ذلك فضل لزوم المساجد والصلاة فيها وعمارتها .
وان فضل المحبة التي تكون خالصة لله وفي طاعته، وهي من الفروض، كما أن البغض في الله من أصول الدين، حيث أن تلك المحبة باقية سواء في حال الاجتماع أو

(١) ينظر المنهل الحديث في شرح الحديث ١٥٨/١

(٢) سورة النساء آية رقم (٥٧)

(٣) الكنف والكنفة: ناحية الشيء، وكنف الله رحمته، يقال: «أخرج في كنف الله وأخرج في كنفه الله، أي

في حفظه وكلاءته (الإفصاح في فقه اللغة، حسين يوسف موسى، عبد الفتاح الصعيدي)

الافتراق، وقيل: قد يكون اجتماعهما على طاعةٍ وتألفٍ فيها، ثم تفرقا ليقوم كل منهما بعمل صالح، وهذا قول الباجي، والأظهر هو بقاء المحبة خالصة لله في جميع الأحوال. وذكر المنصب والجمال لأنهما مما يزيدان في دواعي الفتنة، والمنصب يشير إلى الشرف والنسب، والظاهر أن دعوتها كانت إلى فعل محرّم، وقيل: ربما دعت إلى الزواج فخشي ألا يؤدي حقها، أو أن خوفه من الله منعه من التمتع بملذات الدنيا ولو كانت مباحة، غير أن الاحتمال الأول أظهر، ومن تربي على العبادة منذ صغره، ولم يعرف اللهو أو الانحراف كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحَلِيَّةِ﴾ (١) وقوله تعالى ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ (٢)، وفي هذا الحديث فضل إخفاء الصدقة، وخاصة في حال اليسر، وهو خاص بصدقة التطوع، حيث تكون السرية فيها أفضل من العلانية، كما قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ (٣) فجعل صدقة السر أفضل بسبعين ضعفاً، وذكر اليمين والشمال جاء في إخفاء العمل، ويدل الحديث أيضاً على فضل استعمال اليد اليمنى في الصدقة. ودل على فضل البكاء من خشية الله، وفضل العمل في السر؛ لما فيه من البعد عن الرياء وإخلاص النية لله تعالى (٤).

حيث إن كلا من هذه الأقسام يأتي في الرجل والمرأة وإن عبر بلفظ: الرجل، وذكر في مناسبة السبعة أن الطاعة، إما بين العبد وبين الله، أو بينه وبين الخلق. والأول إما باللسان: وهو من فاضت عيناه، أو بقلبه: وهو من تعلق قلبه بالمساجد، أو بجميع البدن: وهو من نشأ في عبادة الله.

(١) سورة الزخرف آية رقم (١٨)

(٢) سورة يس آية رقم (٧٩)

(٣) سورة البقرة آية رقم (٢٧١)

(٤) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ٥٦٢/٣ (١٠٣١)

والثاني: إما عام وهو العدل، أو خاص وهو إما من جهة النفس، وهو التحابب في الله، أو البدن وهو من طلبته امرأة ذات منصب وجمال، أو المال وهو من تصدق وأخفى^(١).
السبعة سباقون للخير مجاهدون لأنفسهم، صابرون على شهواتهم وغضبهم وطمعهم، ومخالفتهم لأهوائها، فكل واحد منهم قام بعمل يدل على قوة إرادته وصبره في مقاومة فينالون ظل الله يوم القيامة منهم:

الأول: الإمام العادل: يصلح الرعية ويخاف الله، ويكون أقرب الناس منه يوم القيامة.
الثاني: الشاب في عبادة الله: غلب شهواته منذ صغره.

الثالث: رجل قلبه معلق بالمساجد: تغلب على ملذات الدنيا وأحب بيوت الله.
وقد مدح الله أمثال هؤلاء في قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تَجَرَّةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾^(٢).

الرابع: رجلان تحاببا في الله: اجتمعا على الطاعة ومجاهدة المصالح الدنيوية.
الخامس: رجل صد عن فاحشة: رفض إغراء امرأة خوفاً من الله، مثل يوسف عليه السلام.
السادس: رجل تصدق خفية: أداها سرا بلا رياء، دليل على صفاء القلب.
السابع: رجل ذكر الله خالياً: فاضت عيناه خشيةً وشوقاً، مراقباً الله سرا وعلانية.
هؤلاء السبعة وغيرهم يُظلمهم الله يوم القيامة لجهودهم في مجاهدة النفس^(٣).

رابعاً: ما يستفاد من الحديث:^(٤)

١. فضيلة الإمام العادل.

(١) منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٣٧٤/٢ (٦٦٠)

(٢) سورة النور الآيات (٣٧-٣٨)

(٣) ينظر فتح الباري شرح صحيح البخاري ٤٦/٦ (٦٦٠)

(٤) المنهل الحديث في شرح الحديث ١٦٣/١

٢. فضيلة الشاب الذي نشأ في عبادة الله وطاعته.
٣. فضل من سلم من الذنوب واشتغل بطاعة ربه طول عمره.
٤. فضيلة من يلازم المسجد للصلاة مع الجماعة.
٥. فضيلة التحاب في الله.
٦. ضيلة من يخاف الله، قال تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴿٤٦﴾﴾^(١).
٧. فضيلة من يخفي صدقته، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ ﴿٥٠﴾﴾ قال العلماء: هذا في صدقة التطوع لأنه أقرب إلى الإخلاص، وأبعد من الرياء، وأما الواجبة فأعلانها أفضل ليظهر دعائم الإسلام.
٨. فضيلة ذكر الله في الخلوات، مع فيضان الدمع من العين.

الحديث الأربعين في صفة الأعمال

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَيَابِيُّ إِمْلَاءً فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى الْغَسَّانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ جَالِسٌ وَحَدَهُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِالصَّلَاةِ، فَمَا الصَّلَاةُ؟ .

قَالَ: خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، فَاسْتَكْبِرُ أَوْ اسْتَقِلَّ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ .

قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ .

(١) سورة الرحمن آية رقم (٤٦)

(٢) سورة البقرة آية رقم (٢٧١)

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ .
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: طَوَّلُ الْقُنُوتِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ صِيَامٍ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: فَرَضٌ مُجْزِئٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ أَضْعَافٌ كَثِيرَةٌ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: مَنْ عَقَرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ .
قَالَ: جَهْدٌ مِنْ مِقْلٍ وَسِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيُّ آيَةٍ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ .
قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ .

ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ،
وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلَقَةِ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ الْأَنْبِيَاءُ؟ .

قَالَ: مِائَةٌ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا .

قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ .

قَالَ: ثَلَاثُ مِئَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ جَمُّ غَفِيرٌ .

قُلْتُ: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قُلْتُ: مَنْ كَانَ أَوْهَمُ؟ .

قَالَ: آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبِيٌّ مُرْسَلٌ؟ .

قَالَ: نَعَمْ، خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَسَوَّاهُ قِبَلًا.

ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ أَرْبَعَةٌ سِرِّيَانِيُونَ: آدَمُ، وَشِيثُ، وَخَنُوحُ وَهُوَ إِدْرِيسُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِقَلَمٍ، وَنُوحٌ، وَأَرْبَعَةٌ مِنَ الْعَرَبِ: هُوْدٌ، وَشُعَيْبٌ، وَصَالِحٌ، وَنَبِيُّكَ يَا أَبَا ذَرٍّ، وَأَوَّلُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُوسَى، وَآخِرُهُمْ عِيسَى، وَأَوَّلُ الرُّسُلِ آدَمُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ كِتَابًا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ .

قَالَ: مِائَةٌ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةٌ كُتِبَ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى شِيثَ خَمْسِينَ صَحِيفَةً، وَعَلَى خَنُوحَ ثَلَاثِينَ صَحِيفَةً، وَعَلَى إِبْرَاهِيمَ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَتْ عَلَى مُوسَى مِنْ قَبْلِ التَّوْرَةِ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَتْ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْفُرْقَانَ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ .

قَالَ: كَانَتْ أَمْثَالًا كُلِّهَا: أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمُسَلِّطُ الْمُبْتَلَى الْمَغْرُورُ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ الْمُظْلُومِ فَإِنِّي لَا أُرَدُّهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ وَكَانَ فِيهَا أَمْثَالٌ: وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ: سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ يُفَكِّرُ فِي صُنْعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَسَاعَةٌ يُخَلُّو فِيهَا لِحَاجَتِهِ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَكُونَ ظَاعِنًا إِلَّا لِثَلَاثٍ: تَزُودًا لِمَعَادٍ، أَوْ مَرَمَةً لِمَعَاشٍ، أَوْ لَذَّةً فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، حَافِظًا لِلِسَانِهِ، وَمَنْ حَسِبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ .

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا كَانَتْ صُحُفُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ .

قَالَ: كَانَتْ عِبْرًا كُلُّهَا: عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ ثُمَّ هُوَ يَفْرَحُ، عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ
ثُمَّ هُوَ يَنْصَبُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا ثُمَّ اطمَأَنَّ إِلَيْهَا، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ
بِالْحِسَابِ غَدًا ثُمَّ هُوَ لَا يَعْمَلُ.

ثُمَّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ بِأَيْدِينَا شَيْءٌ مِمَّا كَانَ فِي يَدَيِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا
السَّلَامُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ؟ .

قَالَ: نَعَمْ، اقْرَأْ يَا أَبَا ذَرٍّ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى بَلْ تُؤْثِرُونَ
الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (٥) إِلَى آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، يَعْنِي أَنْ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَاتِ لِنَبِيِّ الصُّحُفِ الْأُولَى،
صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ أَمْرِكَ .
قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي قَالَ: عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّهُ
ذَكَرُكَ فِي السَّمَاءِ، وَنُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قَالَ: إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحِكِ، فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قَالَ: عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْ .

قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّمْتِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ، وَعَوْنٌ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي قَالَ: انظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ تَحْتَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ

فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ لَكَ أَنْ لَا تَزْدَرِي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قُلْتُ: زِدْنِي.

قَالَ: أَحَبُّ الْمَسَاكِينِ وَجَالِسُهُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدِرِي نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قَالَ: صِلْ قَرَابَتَكَ وَإِنْ قَطَعُوكَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: قُلِ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا.

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي .

قَالَ: لَا تَخَفْ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَنَّمِ .

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي.

قَالَ: يُرِيدُكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ، وَلَا تَجِدْ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَجِدُ فِيمَا تُحِبُّ، وَكَفَى
بِكَ عَيْبًا أَنْ تَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا تَجْهَلُ مِنْ نَفْسِكَ أَوْ تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تُحِبُّ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى
صَدْرِي.

وَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَلَا حَسَبَ كَخُلُقِ
الْحَسَنِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري: عن عبيد الله بن موسى^(٢).

ومسلم: عن أبو الربيع الزهراني، .

ح عن خلف بن هشام، كلاهما (أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام) عن حماد بن زيد، .

(١) الأربعون حديثاً ١٩٥

(٢) صحيح البخاري، كتاب العتق، باب: أي الرقاب أفضل ٣/ ١٤٤ (٢٥١٨)

كلاهما (عبيد الله بن موسى، و حماد بن زيد) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح الليثي^(١).

وابن ماجه: عن علي بن محمد قال: عن وكيع^(٢).

والنسائي: عن عمرو بن علي قال: عن يحيى قال: عن سفيان^(٣).

كلاهما (وكيع و سفيان) عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

وأبو داود: عن مسدد، عن خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن رجل^(٤).

والأجرى عن أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي عن إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه، عن جده عن أبي إدريس الخولاني.

أربعتهم (أبي مرواح الليثي، و عبد الرحمن بن أبي ليلى، ورجل و أبو إدريس الخولاني) عن أبي ذر يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي: ^(٥).

الثاني: إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى، أبو إسحاق الغساني الدمشقي.

روى عن: أبيه، ومعروف الخياط، وعبد الله بن عياض الإسكندراني.

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١/ ٨٩ (٨٤)

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله ٢/ ١٢٥٦ (٣٨٢٥)

(٣) السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، الترغيب في قول: لا حول ولا قوة إلا بالله ٩/ ٢٣

(٩٧٨٨)

(٤) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم ٤/ ١٩٨ (٤٥٩٩)

(٥) سبق ترجمته في (الحديث الثاني)، ص ٢٩

روى عنه: ابنه أبو حارثة أحمد، جعفر الفريابي، أبو زرعة الدمشقي^(١).

قال أبو زرعة: كذاب^(٢).

قال عبد الرحمن ذكرت لعلي بن الحسين بن الجنيد بعض الكلام عن أبي فقال: صدق

أبو حاتم، ينبغي أن لا يحدث عنه^(٣).

قال الذهبي: كذاب^(٤).

الوفاة: (٢٣١ - ٢٤٠ هـ)^(٥).

الثالث: هشام بن يحيى بن يحيى بن قيس الغساني الدمشقي، أبو الوليد، ويقال: أبو

عثمان .

روى عن: أبيه، عطاء الخراساني، هشام بن عروة.

روى عنه: إبراهيم ابنه، والوليد بن مسلم، هشام بن عمار^(٦).

ذكره ابن حبان في كتاب الثقات^(٧).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث^(٨).

الوفاة: (١٧١ - ١٨٠ هـ)^(٩).

(١) تاريخ الإسلام ٧٧٩/٥ (٤٧)

(٢) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٧٩٤/٣ (١٩)

(٣) الجرح والتعديل ١٤٣/٢ (٤٦٩)

(٤) ميزان الاعتدال ٧٣/١ (٢٤٤)

(٥) تاريخ الإسلام ٧٧٩/٥ (٤٧)

(٦) تاريخ الإسلام ٧٦٠/٤ (٣٠٨)

(٧) الثقات ٢٣٢/٩ (١٦١٧١)

(٨) الجرح والتعديل ٧٠/٩ (٢٧٠)

(٩) تاريخ الإسلام ٧٦٠/٤ (٣٠٨)

الرابع: يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة بن عمرو ابن زيد بن عبد مناة بن الخشخاش بن بكر بن وائل بن عوف ابن عمرو بن عامر، ويقال: الخشخاش بن بكر بن عوف بن عمرو ابن عدي بن عمرو بن مازن بن الأزد الغساني، أبو عثمان الشامي، سيد أهل دمشق، استعمله عمر بن عبد العزيز على قضاء الموصل.

روى عن: روى عن: سعيد بن المسيب، مكحول الشامي، أبو إدريس الخولاني.

روى عنه: ابنه هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، خالد بن دهقان، سفيان بن عيينة^(١).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٢).

قال الذهبي: سيد أهل الشام في زمانه^(٣).

قال ابن حجر: ثقة من السادسة^(٤).

مات سنة ١٣٣هـ^(٥).

الخامس: إدريس بن يحيى الخولاني المصري أبو عمرو.

روى عن: أبو ذر، عبد الله ابن عياش، أبي الأشيم رجاء بن أبي عطاء.

روى عنه: يحيى بن يحيى بن قيس، عبد العزيز بن عمران وسعيد بن أسد بن موسى

وأبو الطاهر^(٦).

وعنه: أبو الطاهر بن السرح، يونس بن عبد الأعلى^(٧).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢/٣٧ (٦٩٤٤)

(٢) الجرح والتعديل ٩/١٩٧ (٨٢٢)

(٣) الكاشف ٢/٣٧٨ (٦٢٦٥)

(٤) تقريب التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٠)

(٥) تقريب التهذيب ٥٩٨ (٧٦٧٠)

(٦) الجرح والتعديل ٢/٢٦٥ (٩٥٧)

(٧) سير أعلام النبلاء ١٠/١٦٦ (٢٨)

وسُئل أبو زرعة عنه فقال: رجل صالح من أفاضل المسلمين^(١).
قال ابن حبان، قال: مستقيم الحديث إذ كان دونه ثقة وفوقه ثقات^(٢).
قال الذهبي: الإمام، القدوة، الزاهد^(٣).
توفي: سنة ٢١١هـ^(٤).

السادس: أبو ذر^(٥).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:

إسناد الحديث من طريق الأجرى موضوع مكذوب، بسبب وجود إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني في السند، وقد تقدم اقوال النقاد فيه ولذلك فالحديث لا يصح عن النبي بهذا السند.

دراسة متن الحديث:

أولاً: غريب الحديث:

١. جُهِدُ الْمُقِلُّ: أي قدر ما يحتمله حال القليل الهال^(٦).
٢. جَمَّ غَفِيرٌ: مجتمعين كثيرين^(٧).
٣. وَسَوَّاهُ قُبْلًا: عياناً ومقابلة، لا من وراء حجاب^(٨).

(١) أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ٣/٨٤٣ (٢٦)

(٢) الثقات ٨/١٣٣ (١٢٥٩٣)

(٣) سير أعلام النبلاء ١٠/١٦٦ (٢٨)

(٤) المصدر نفسه ١٠/١٦٦ (٢٨)

(٥) سبق ترجمته في الحديث (الرابع والعشرون)، ص ١٦٢

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٣٢٠

(٧) المصدر نفسه ١/٣٠٠

(٨) المصدر نفسه ٤/٨

٤. **عِبْرًا:** هي كالموعظة مما يتعظ به الإنسان ويعمل به ويعتبر، ليستدل به على غيره^(١).
٥. **رَهْبَانِيَّةٌ:** يريد أن الرهبان وإن تركوا الدنيا وزهدوا فيها وتخلوا عنها، فلا ترك ولا زهد ولا تخلى أكثر من بذل النفس في سبيل الله، ففي الإسلام لا عمل أفضل من الجهاد^(٢).
٦. **تَزَدَّرِي:** الاحتقار والانتقاص والعيب، وهو افتعال، من زريت عليه زراية إذا عبته، وأزريت به إزراء إذا قصرت به وتهاونت^(٣).
٧. **وَرَعَ:** الكف عن المحارم والتحرج منه^(٤).

ثانياً: سبب الورود:

عن أبي ذر الغفاري قال قلت يا رسول الله أي المسلمين أسلم قال من سلم الناس من لسانه ويده قلت فأبي الهجرة أفضل قال من هجر السيئات أخرجته الحسن ابن سفيان وابن حبان وأبو نعيم وابن عساكر عن أبي ذر الغفاري^(٥).

ثالثاً: المعنى العام:

يعد هذا الحديث الجليل الذي رواه الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري رضي الله عنه من الأحاديث الجامعة، إذ اجتمع فيه بيان أصول الدين وفروعه، ومقاصده الكبرى، ومكارم الأخلاق، والزهد والورع، والوصايا الشاملة للمسلم في دنياه وآخرته، وقد تضمّن جملة من المسائل العقدية والعبادية والسلوكية والفقهية، مما جعله من النصوص النبوية الثرية التي تمثل منهجاً ربانياً متكاملًا في تربية النفس وإصلاح المجتمع، ويتميز هذا الحديث بطول

(١) المصدر نفسه ١٧١/٣

(٢) المصدر نفسه ٢٨١/٢

(٣) المصدر نفسه ٣٠٢/٢

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١٧٤/٥

(٥) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢٤٣/٢ (١٦١٠)

المتن وتنوع المسائل، وكثرة الأسئلة التي وُجّهت إلى النبي ﷺ، وقد أجاب عنها بأجوبة موجزة جامعة، تدل على فقه النبوة، وبلاغة البيان، وعمق التربية، مما يجعله جديراً بالدراسة والتحليل، وربط مفرداته بمقاصد الشريعة وفروعها العملية.

ومن تمام الحب في الله أن يحب المؤمن أولياء الله وأصفياءه، أي الذين عُرفوا بالطاعة والاستقامة، ومن علامات صدق هذه المحبة أن يقتدي بهم، ويسير على آثارهم في القول والعمل^(١).

حيث ان أبو ذر سأل النبي عن الصلاة، التي أمره بها، فقال له النبي: خَيْرُ مَوْضُوعٍ، فَمَنْ شَاءَ أَقَلَّ، وَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ^(٢)، أي أنها من أفضل وأشرف ما وُضع للعباد، فمن أراد القرب من الله فليكثر منها، ومن اقتصر على الفريضة فقد أدى الواجب، ثم سأله عن أحب الأعمال، فقال: إيمان بالله وجهاد في سبيله، لأن الإيمان هو الأساس، والجهاد ذروة سنام الإسلام وقد يكون للمتأهل للجهاد الجهاد في حقه أولى من الصلاة وغيرها، وقد يكون له أبوان لو تركهما لضاعا، فيكون برهما أفضل، لقوله، عليه السلام: (ففيها فجاهد) وقد يكون الجهاد أفضل من سائر الأعمال عند تمكن الكفار على السيطرة من بلاد المسلمين^(٣).

وتتابعت أسئلته: فسأله عن أفضل المؤمنين، فقال: "أحسنهم خلقاً"، فدل على أن الخلق الحسن من علامات كمال الإيمان الذين يحسنون معاملتهم مع الله ومع الناس فيكون أفضل^(٤).

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي ٢٢٨/١٢ (٤٥٩٩)

(٢) المستدرک علی الصحیحین - کتاب تواریخ المتقدمین من الأنبياء والمرسلین - نعت رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم ٥٩٧/٢ (٤١٨٨)

(٣) عمدة القاري شرح البخاري ١٨٩/١

(٤) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٦٥/٢ (٤٢٥٩)

قيل للحسن البصري: ما حسن الخلق؟ قال: بذل الندى، وكف الأذى، وطلاقة الوجه، فكف الأذى جزء من حسن الخلق^(١).

وسأله عن أفضل المسلمين، فقال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، أي من كفّ أذاه عن الناس قولاً وفعلاً، يعني به المسلم الكامل، لكن من لا يسلم المسلمون من لسانه ويده فهذا مسلم ناقص الإسلام، ومن هجر السيئات بالهجرة من بلد الكفار إلى بلد الإسلام؛ لأن البقاء في بلد الكفار من السيئات، لكن المهاجر الكامل هو الذي يهجر السيئات كلها، حيث ان هجر السيئات وهو ترك الذنوب صغيرها وكبيرها فهنا المراد الإسلام الكامل والمهاجر الكامل، ومن نقص شيئاً من ذلك نقص إيمانه.

رابعاً: فقه الحديث:

اختلف أهل العلم في حكم ركعتي تحية المسجد.

- ذهب الجمهور إلى استحباب ركعتي تحية المسجد، وأن الأمر في ذلك للندب.
 - وذهب بعضهم إلى وجوب ركعتي تحية المسجد، وأن الأمر في ذلك للوجوب، ونسب إلى الظاهرية ما عدا ابن حزم، واستدلوا بحديث أبي قتادة أن رسول الله قال: إذا دخل أحدكم المسجد، فليركع فإنه بصيغة الأمر، والأمر للوجوب.
 - ويتأدى ذلك بصلاة الفرض، فإذا دخل والناس في الصلاة فدخل معهم فيها، سقط عنه الطلب، فلا حاجة - كما قال السندي - إلى تخصيص الحديث بما إذا لم تقم المكتوبة، والله تعالى أعلم.
- ومن أدلة عدم الوجوب قوله للذي رآه يتخطى: اجلس، فقد آذيت، ولم يأمره بصلاتها، كذا استدل به الطحاوي، وغيره، قال الحافظ: وفيه نظر.

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٣٦/١

- فقد بين ابن حزم - وهو أعلم الناس بمذهب الظاهرية - أن القول بعدم وجوب ما عدا الصلوات الخمس إجماع، إلا ما ذكر في الوتر، والله تعالى أعلم.
- قال الحافظ أبو بكر ابن خزيمة: أن الأمر بركعتين عند دخول المسجد أمر نذب، وإرشاد، وفضيلة. والدليل على أن الزجر عن الجلوس قبل صلاة ركعتين عند دخول المسجد نهي تأديب، لا نهي تحريم، بل حض على الخير، والفضيلة.
- قال أبو بكر: خبر طلحة بن عبيد الله: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ -، فقال: ماذا فرض الله علي من الصلاة؟، قال: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً.
- وقال العلامة العيني رحمته الله: لو قلنا بوجوبها لحرم على المحدث الحدث الأصغر دخول المسجد حتى يتوضأ، ولا قائل به، فإذا جاز دخول المسجد على غير وضوء لزم منه أنه لا يجب عليه سجودهما عند دخوله.
- وقال الإمام ابن دقيق العيد رحمته الله: وجمهور العلماء على عدم الوجوب لهما، ثم اختلفوا، فظاهر مذهب مالك أنهما من النوافل، وقيل: إنهما من السنن، وهذا على اصطلاح المالكية في الفرق بين النوافل والسنن والفضائل، ونقل عن بعض الناس أنهما واجبتان، تمسكا بالنهي عن الجلوس قبل الركوع، وعلى الرواية الأخرى - التي وردت بصيغة الأمر - يكون التمسك بصيغة الأمر.
- قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الدليل للجمهور هو الحديث الذي ذكره هو، فدلالته على عدم وجوب ما سوى الخمس واضحة.
- وخلاصة القول في هذه المسألة أن ما ذهب إليه الجمهور من عدم وجوب ركعتي تحية المسجد، هو الحق؛ لظهور حجته، كما أسلفناه آنفاً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب^(١).

(١) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٢٨٨/١٥ (٧١٤)

واختلف العلماء هل الأفضل في صلاة التطوع طول القيام، أو كثرة الركوع والسجود
الأفضلية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: الأفضل كثرة الركوع والسجود

وهو قول طائفة من السلف، واستدلوا:

- حديث أبي ذر، قال: سمعت النبي يقول: من ركع لله ركعة وسجد لله سجدة، رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة.
- ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما: أنه رأى شاباً يطيل الصلاة، فقال: لو كنت أعرفه لأمرته أن يطيل الركوع والسجود، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا قام العبد يصلي، أتى بذنوبه فجعلت على رأسه وعاتقيه، فكلما ركع أو سجد، تساقطت عنه.
- ما قاله يحيى بن رافع: كان يقال: لا تطل القراءة في الصلاة، فيعرض لك الشيطان فيمينك، أي يشغلك ويزين لك الأمانى ويصرفك عن الخشوع.

القول الثاني: الأفضل طول القيام

وهو مذهب إبراهيم النخعي، وأبي مجلز، والحسن البصري،.

وذهب إليه أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، وأشهب.

- واستدلوا بحديث جابر رضي الله عنه، أن النبي سئل: أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، أي طول القيام، لأنه محل قراءة القرآن، وهو أفضل الذكر.
- وعلمه أشهب بقوله: هو أحب إليّ، لكثرة القراءة فيه.

القول الثالث: الجمع بين الفضيلتين

قال الطحاوي في الجمع بين الحديثين: لا تعارض بين الحديثين، فيحمل حديث أبي ذر على فضل الركوع والسجود من حيث الأثر في رفع الدرجات وتكفير السيئات، ويحمل حديث جابر على فضل القيام من حيث كونه محل قراءة القرآن، فإذا اجتمع طول القيام مع كثرة الركوع والسجود، كان أفضل وأعظم أجراً.

الترجيح:

يظهر من كلام الطحاوي ميله إلى أن القيام مع طول القراءة أفضل إذا اجتمع مع الركوع والسجود، أما إذا تعارض الطول مع الكثرة، فالمفاضلة تكون بحسب حال المصلي، وخشوعه، ومدى قدرته^(١).

خامساً: ما استفاد من الحديث: (٢)

١. توضيح فضل الأعمال كالصلاة، الجهاد، الصدقة، والعتق.
٢. أهمية حسن الخلق وتقوى الله واتباع أولياء الله.
٣. التوازن في العبادة بين القيام والركوع والسجود.
٤. التوصية بتلاوة القرآن والاهتمام بالتدبر وضبط النفس.
٥. التحذير من الغفلة والانشغال بعيوب الآخرين.
٦. الجهاد ركن أساسي في الدين.
٧. العقل والورع وحسن الخلق أركان السلوك إلى الله.

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال ١٢٥/٣

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٨٩/١، حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٥٦٥/٢
(٤٢٥٩)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٧٩/٢ (٨٦)، البحر المحيط الشجاج في شرح
صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ٣٦/١، التنوير شرح الجامع الصغير ٥٦٩/٢ (١٢٦٩)، عون
المعبود وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي ٢٢٨/١٢ (٤٥٩٩)

حديث الخاتمة في فضل تبليغ العلم وحفظ السنة

نص الحديث:

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُنْدَقِيُّ وَكَانَ لَهُ حِفْظٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّائِحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ^(١).

دراسة سند الحديث:

أولاً تخريج الحديث:

أخرجه الرامهرمزي: عن عبد الله بن أحمد الغزالي، عن محمد بن سعيد، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد^(٢).

والقرطبي: رواه عبد العزيز ابن أبي رواد^(٣).

والأجرى عن أبي عبد الله محمد بن مخلد العطار عن أبي محمد جعفر بن محمد الخندقي عن محمد بن إبراهيم السائح.

ثلاثتهم (عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عبد العزيز ابن أبي رواد و محمد بن إبراهيم السائح) عن أبي رواد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل يرفعه بنحوه.

ثانياً: ترجمة رجال السند:

الأول: محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار.

(١) الأربعون حديثاً ٢٠٣

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، باب فضل الناقل لسنة رسول الله ﷺ ١٧٣ (١٨)

(٣) جامع بيان العلم وفضله، باب قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿من حفظ على أمتي أربعين حديثاً﴾

- روى عن: جعفر بن محمد الخندقي، مسلم بن الحجاج، أحمد بن عثمان الأودي.
- روى عنه: محمد بن الحسين الآجري، أبو الحسن الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين^(١).
- قال الدارقطني: ثقة مأمون^(٢).
- قال الذهبي: كان موصوفاً بالصدق والثقة والصلاح^(٣).
- قال ابن حجر: ثقة ثقة ثقة^(٤).
- قيل: مات سنة ٣٨١هـ، وقيل: له ٩٧ سنة، وقيل: استكمل ٧٧ سنة و ٨ أشهر و ٢١ يوم^(٥).
- الثاني: جعفر بن محمد أبو محمد الخباز المعروف بالخندقي .
- روى عن: خالد بن خدّاش، وسريج بن يونس، وأبي ياسر عمار بن نصر.
- روى عنه: عبد الله بن محمد بن ياسين، ومحمد بن مخلد العطار^(٦).
- قال الخطيب: كان ثقة حافظاً^(٧).
- قال الذهبي: كان يوصف بالحفظ^(٨).
- الوفاة: (٢٨١ - ٢٩٠ هـ)^(٩).

(١) تاريخ بغداد ٤/٤٩٩ (١٦٧٣)

(٢) ينظر المصدر نفسه ٤/٤٩٩ (١٦٧٣)

(٣) تاريخ الإسلام ٧/٦٥١ (٣٠)

(٤) لسان الميزان ٥/٣٧٤ (١٢١٨)

(٥) تاريخ بغداد ٤/٤٩٩ (١٦٧٣)

(٦) تاريخ بغداد ٨/٨٥ (٣٥٩٨)

(٧) المصدر نفسه ٨/٨٥ (٣٥٩٨)

(٨) تاريخ الإسلام ٦/٧٢٨ (١٧٣)

(٩) تاريخ الإسلام ٦/٧٢٨ (١٧٣)

الثالث: محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي، أبو عبد الله الزاهد السائح مولى نبيط من أهل غوطة دمشق، نزل عبادان.

روى عن: أيوب بن سويد الرملي، وبقية بن الوليد، عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد.

روى عنه: ابن ماجه، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي، جعفر بن محمد^(١).

قال ابن عدي: منكر الحديث^(٢).

قال ابن حجر: منكر الحديث من التاسعة^(٣).

الوفاة: (٢٤١ - ٢٥٠ هـ)^(٤).

الرابع: عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي، أبو عبد الحميد المكي، مولى المهلب بن أبي صفرة، مروزي الأصل.

روى عن: أبيه عبد العزيز بن أبي رواد، وعبد الملك بن جريج، والليث بن سعد.

روى عنه: أحمد بن حنبل، عبد الوهاب بن الحكم الوراق، محمد بن إبراهيم السائح^(٥).

قال يحيى بن معين: ثقة^(٦).

قال عبد الرحمن: سألت أبي عنه فقال: ليس بالقوى يكتب^(٧).

قال ابن حجر: صدوق يخطيء من التاسعة^(٨).

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٤/٣٢٥ (٥٠٣٠)

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٧/٥٢٤ (١٧٥٥)

(٣) تقريب التهذيب ٤٦٦ (٥٦٩٨)

(٤) تاريخ الإسلام ٥/١٢١٠ (٣٨٨)

(٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/٢٧١ (٣٥١٠)

(٦) تاريخ ابن معين ٣/٦٠ (٢٣٥)

(٧) الجرح والتعديل ٦/٦٥ (٣٤٠)

(٨) تقريب التهذيب ٣٦١ (٤١٦٠)

مات سنة (٢٠٦هـ) (١).

الخامس: عبد العزيز بن أبي رواد، واسمه ميمون، وقيل: أيمن، وقيل: يمن، بن بدر المكي، مولى المهلب بن أبي صفرة الأزدي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، عكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر.

روى عنه: ابنه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وكيع بن الجراح، الوليد بن مسلم.

قال عبد الرحمن سمعت ابي يقول: صدوق ثقة (٢).

قال الذهبي: ثقة (٣).

قال ابن حجر: صدوق من السابعة (٤).

مات سنة ١٥٩هـ (٥).

السادس: عطاء بن أبي رباح (٦).

السابع: ابن عباس (٧).

الثامن: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي توفي في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: ١٧هـ، والأول أصح.

(١) المصدر نفسه ٣٦١ (٤١٦٠)

(٢) الجرح والتعديل ٣٩٤/٥ (١٨٣٠)

(٣) الكاشف ٦٥٥/١ (٣٣٨٧)

(٤) تقريب التهذيب ٣٥٧ (٤٠٩٦)

(٥) المصدر نفسه ٣٥٧ (٤٠٩٦)

(٦) سبق ترجمته في الحديث السادس والثلاثون، ص ٢٣٨

(٧) سبق ترجمته في الحديث (السادس عشر)، ص ١٢٠

وكان عمره ٣٨ سنة، وقيل ٣٤ أو ٣٤ هـ وقيل: ٢٨ هـ سنة^(١).

ثالثاً: الحكم على الإسناد:.

إسناد الحديث من طريق الأجرى ضعيف جداً، لا يصح الاحتجاج به، وذلك لوجود محمد بن إبراهيم السائح في سنده، وهو متروك الحديث، منكر الرواية، وقد تفرد بهذا الطريق، . أما المتن، فرغم شهرته، فلم يثبت عن النبي ﷺ بسند صحيح، وإنما يُروى من عدة طرق كلها ضعيفة، وقد اتفق العلماء على ضعفه، إلا أنهم تساهلوا في قبوله من باب فضائل الأعمال، لا في باب الاعتقاد أو الأحكام.

قال الدارقطني: كلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء^(٢).

قال البيهقي هو متن مشهور وليس له إسناد صحيح^(٣).

دراسة متن الحديث:

أولاً: سبب ورود الحديث:

سببه عن أبي الدرداء قال سألت رسول الله ﷺ ما حد العلم الذي إذا بلغه الرجل كان فقيها فقال رسول الله ﷺ حفظ فذكره ومن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قيل يا رسول الله ما منتهى العلم الذي إذا علمه المسلم كان عالماً فقال رسول الله ﷺ حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً^(٤).

أولاً: المعنى العام:

يدل هذا الحديث الشريف على فضل جمع أحاديث النبي ﷺ إلى الأمة، حيث من جمع أربعين حديثاً تتعلق بأصول الدين وأحكامه في العقيدة أو الفقه أو الأخلاق، وحرص على

(١) أسد الغابة ١٨٧/٥ (٤٩٦٠)

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٣٣/٦ (٩٥٩)

(٣) تذكرة الموضوعات، الفتني ٢٧

(٤) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢/٢١٥ (١٥٣٤)

نشرها وتثبيتها بين الناس، وليس المقصود بالحفظ مجرد الاستظهار، بل يشمل الفهم، والعمل، والنقل للناس، ليبقى أثرها مستمراً في واقع الأمة العلمي والعملي، فمن حفظها عليهم، أي أبقاها فيهم، وعمل على إحيائها ونشرها، فإن الله يرفعه إلى مقام العلماء والفقهاء، أي يلحقه الله بأهل العلم الذين نشروا الشريعة وعلموها، تشریفاً له ورفعاً لدرجته، وهذا يشبه قول الله تعالى: ﴿أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُنْقِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (١) [البقرة: ٢٤٦]، أي أقم لنا قائداً نهض معه، فكذلك من بعثه الله مع العلماء، أقامه في مقامهم لما قدمه من خدمة للسنة ونفع للأمة.

وفهم من الحديث وجهان:

الأول: أن المقصود بيان الحد الأدنى من العلم الذي يُرفع به الإنسان إلى رتبة الفقهاء، وهو معرفة أربعين حديثاً بأسانيدها، مع مراعاة صحتها أو حسنها، وتعليمها للناس، والحث على العمل بها، فإن ذلك هو خلاصة العلم وزبدته.

والثاني: ان الفقيه هو من أقامه الله تعالى لنشر العلم، وتعليم الناس ما ينفعهم في أمور دينهم وديناهم، علماً وعملاً والله أعلم (٢).

ثانياً: ما يستفاد من الحديث: (٣)

١. أهمية جمع ونقل أحاديث النبيلتثبيت الدين واستمراريته.
٢. الحفظ يشمل الفهم والعمل والنقل، وليس مجرد الاستظهار.
٣. من يحفظ وينقل الأحاديث يُرفع مقامه ويُبعث مع العلماء والفقهاء.
٤. الفقيه الحقيقي هو الناشر للعلم وهادي الناس، لا مجرد حامل علم نظري.

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٤٦)

(٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٧٠٦/٢ (٢٥٨)

(٣) ينظر شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٧٠٦/٢ (٢٥٨)

٥. حفظ الأحاديث يضمن بقاء السنة حية وإصلاح الأمة.
٦. بعث الفقيه مع العلماء يدل على تمكينه لخدمة الدين ورفع الناس.

الخاتمة

خاتمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً، وبعد.

فقد انتهيت بفضل الله ومنه وكرمه وتوفيقه من رسالتي ولا بد لي في نهاية المطاف أن أسجل بعض النتائج التي توصلت إليها بعد دراستي هذه أهمها:

١. ثبوت نسبة كتاب الأربعون حديثاً للإمام الآجري رحمته الله بأدلة موثوقة، واهتمام أهل العلم به في حياته وبعد وفاته.

٢. تميز الإمام الآجري بمنهج علمي متوازن، يجمع بين الفقه والحديث والعقيدة، مع اعتناؤه الشديد بمنهج أهل السنة والجماعة في عرض المسائل.

٣. وضوح الأهداف العقدية والوعظية في أغلب الأحاديث التي اختارها الإمام الآجري، مما يدل على فقه المقاصد، وحرصه على إصلاح المجتمع.

٤. تنوع موضوعات الأحاديث في الكتاب؛ شملت جوانب عقدية وعلمية وسلوكية، مما يعطي الكتاب بُعداً شاملاً في التربية الدينية.

٥. اتباع الإمام الآجري منهج أهل الحديث في الاستدلال بالسنة، وفي بيان الأصول، والتحذير من البدع والفرق المنحرفة من خلال اختياره لأحاديث في هذا المعنى.

٦. احتوى الكتاب على أحاديث بعضها ورد في الصحيحين، وبعضها الآخر في السنن والمسانيد، مما يُبرز دقة المؤلف في الانتقاء.

٧. تميز الإمام الآجري بالدقة في النقل، وحسن العبارة، والربط بين النصوص، بما يدل على تمكنه العلمي.

٨. ساهمت الرسالة في إبراز جهود الإمام الآجري في خدمة الحديث والعقيدة، وهي إضافة علمية ضمن دراسات "الأربعينيات الحديثية".

٩. توصلت الباحثة إلى تحقيق عدد من المسائل الحديثية من حيث السند والمتن، والحكم عليها من خلال أقوال الأئمة.

١٠. أثبتت الدراسة فائدة المنهج التحليلي في دراسة الأحاديث، حيث تم الجمع بين الجوانب الحديثية والفقهية، مما أعطى الرسالة ثراءً علمياً.

١١. عدد الأحاديث المرفوعة ٣٦، والموقوفة ٥.

١٢. عدد الأحاديث الصحيحة ١٥، والصحيح لغيره ٢، والحسن ٤، والحسن لغيره ٤، والضعيفة ١٦.

وأخردعوانا أن الحمد لله رب العالمين.
والصلاة والسلام على أشرف خلق الله محمد.
وعلى آله وصحبه أجمعين.
ومن اهتدى بهديهم.
إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، المؤلف: الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني الجورقاني (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
٣. أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، كتاب الضعفاء: لأبي زرعة الرازي، الرسالة العلمية: لسعدي بن مهدي الهاشمي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٣.
٤. اجتماع الجيوش الإسلامية، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: عواد عبد الله المعتق، الناشر: مطابع الفرزدق التجارية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، عدد الأجزاء: ٢ (الجزء الأول دراسة من المحقق).
٥. الأربعون حديثاً، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله، الأجرى البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: بدر بن، عبد الله البدر الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٦. أساس البلاغة أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٧. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (المتوفى: ٥٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٧ (٧) ٨ ومجلد فهارس).

١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
١١. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار/ مايو ٢٠٠٢ م.
١٢. الإفصاح عن معاني الصحاح، يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، (ت ٥٦٠هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، ١٤١٧هـ.
١٣. الإفصاح في فقه اللغة، المؤلف: حسين يوسف موسى (المتوفى:) - عبد الفتاح الصّعيدي (المتوفى: ١٣٩١ هـ)، عدد الأجزاء: ٢، الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي - قم، الطبعة: الرابعة، ١٤١٠ هـ.
١٤. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.
١٥. الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى العلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م، عدد الأجزاء: ١.
١٦. الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء - زوائد الأمالي والفوائد والمعاجم والمشیخات على الكتب الستة والموطأ ومسنَد الإمام أحمد، المؤلف: نبيل سعد الدين سليم جرّار، الناشر: أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
١٧. البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦-١٤٣٦هـ.
١٨. البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير (٧٠١ - ٧٧٤ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د محيي الدين ديب مستور رحمه الله (ج ١، ٦)، د علي أبو زيد أبو زيد (ج ٢)، مأمون محمد سعيد صاغر جي (ج ٣، ١٠)، محمود عبد القادر الأرنؤوط رحمه الله (ج ٤)، د رياض عبد الحميد مراد (ج ٥، ٧ بالاشتراك، ١٤، ١٥ بالاشتراك)، محمد حسان عبید (ج ٧ بالاشتراك، ١٥ بالاشتراك)، أكرم عبد اللطيف البوشي (ج ٨)، محمد حسان عبید (ج ٩)، ياسين محمد السواس (ج ١١)، إبراهيم عمر الزبيق (ج ١٢)، صلاح محمد الخيمي رحمه الله (ج ١٣)، حسن إسماعيل مروة (ج ١٦)، الشيخ عبد القادر الأرنؤوط رحمه الله (ج ١٧)، راجعه:

- الشيخ عبد القادر الأرنبوط [ت ١٤٢٥ هـ] - د بشار عواد معروف، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م، عدد الأجزاء: ٢٠ (١٧ والفهارس).
١٩. البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (ت ١١٢٠هـ) المحقق: سيف الدين الكاتب، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
٢٠. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، المحقق: د أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، عدد الأجزاء: ٤.
٢١. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: د أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.
٢٢. تاريخ ابن معين، أبو زكريا، يحيى بن معين الغطفاني المري البغدادي، (ت ٢٣٣هـ)، (رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.
٢٣. التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، عدد الأجزاء: ٢١.
٢٤. تاريخ التراث العربي، المؤلف: فؤاد سزكين (المتوفى: ١٣٤٢ هـ)، نقله الى العربية: د محمود فهمي حجازي، صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز، طبع على نفقة: صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز/ أشرفت على طباعته: ادارة الثقافة والنشر بالجامعة/ سن ١٤١١ م هـ، عدد المجلدات: ٢.
٢٥. التاريخ الكبير، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
٢٦. التاريخ الكبير، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، الناشر: دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي، عدد الأجزاء: ٨.
٢٧. التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.

٢٨. تاريخ بغداد وذيولته - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي - المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيشي، للذهبي - ذيل تاريخ بغداد، لابن النجار - الاستفادة من تاريخ بغداد، لابن الدمياطي - الرد على أبي بكر الخطيب البغدادي، لابن النجار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
٢٩. تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٦.
٣٠. التبصرة، المؤلف: علي بن محمد الربيعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي (المتوفى: ٤٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٣١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٣٢. تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٣. تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، وضع حواشيه: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٥ (١ - ٤): تذكرة الذهبي و ٥: ذيوله للحسيني وابن فهد والسيوطي).
٣٤. تذكرة الموضوعات، المؤلف: محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتنّي (المتوفى: ٩٨٦هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣هـ، عدد الأجزاء: ١.
٣٥. التعريفات الفقهية، المؤلف: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١.
٣٦. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.
٣٧. تفسير النسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، عدد المجلدات: ٢، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، تاريخ الطبع: ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى، مكان الطبع: بيروت.

٣٨. تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
٣٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤.
٤٠. التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، الناشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٧ (٦ ومجلد للفهارس).
٤١. التتوير شرح الجامع الصغير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: د محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١١.
٤٢. تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
٤٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن، الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني، (المتوفى: ٥٧٤٢هـ)، المحقق: د بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالّة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٠ - ١٤٠٠، عدد الأجزاء: ٣٥.
٤٤. تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٨.
٤٥. توضيح الأحكام من بلوغ المرام المؤلف: أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم، البسام التميمي (المتوفى: ٥١٤٢٣هـ)، الناشر: مكتبة الأسد، مكتبة المكرمة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٧.
٤٦. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، أستاذ الحديث بجامعة الأزهر، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٤٧. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهرسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ١.
٤٨. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣، عدد الأجزاء: ٩.
٤٩. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد).
٥٠. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله البخاري، الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق، النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ٩.
٥١. جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
٥٢. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءاً (في ١٠ مجلدات).
٥٣. الجامع لعلوم الإمام أحمد - الرجال، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: خالد الرباط، سيد عزت عيد [بمشاركة الباحثين بدار الفلاح]، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٢٢ (هذا القسم هو الأجزاء ١٦ - ١٩ من الكتاب).
٥٤. الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٥٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس

- دائرة المعارف العثمانية - بحيدر، آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م .
٥٥. جزء فيه أحاديث شهر رمضان في فضل صيامه وقيامه، المؤلف: عبد الصمد بن عبد الوهاب بن أبي الحسن محمد بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين أمين الدين أبو اليمان بن عساكر الدمشقي نزيل مكة (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الناشر: دار ابن عوف للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ١.
٥٦. جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي.
٥٧. حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: دار الجيل - بيروت، بدون طبعة، (نفس صفحات دار الفكر، الطبعة - الثانية).
٥٨. الحديث التحليلي دراسة تأصيلية تطبيقية، تأليف: رائد محمد عبد العبيدي، مكتبة شمس الأندلس للطباعة والنشر، ط١، بغداد، ٢٠١٨.
٥٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م، ثم صورتها عدة دور منه ١- دار الكتاب العربي - بيروت، ٢- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩هـ بدون تحقيق، عدد الأجزاء: ١٠).
٦٠. خلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريمي النجدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١.
٦١. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ت(٨٥٢) هـ ،تحقيق: محمد عبدالمعيد ضان،مجلس دائرة المعارف العثمانية(١٣٩٢)هـ . م.(١٩٧٢).
٦٢. دعوة إلى السنة في تطبيق السنة منهاج وأسلوبا المؤلف: عبد الله، بن ضيف الله الرحيلي الناشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، عدد الأجزاء: ١.
٦٣. الدليل المغني لشيخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، تقديم: د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ حسن مقبولي الأهدل، الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ١.
٦٤. الديباج المذهب في مصطلح الحديث، يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، (ت: ٨١٦هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنبائي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر، ١٣٥٠هـ - ١٩٣١م.

٦٥. الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق (والمجلد التاسع طبع باسم: إرشاد الناسك إلى أعمال الناسك)، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، المحقق: أمين محمود خطاب، الناشر: المكتبة المحمودية السبكية، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م، عدد الأجزاء: ٩.
٦٦. ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكتبة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء: ١.
٦٧. ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر (ج ١ - ٥)، دار آل بروم للنشر والتوزيع (ج ٦ - ٤٠)، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ - ١٤٢٤ هـ.
٦٨. الروض الداني (المعجم الصغير)، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥، عدد الأجزاء: ٢.
٦٩. الروض المعطار في خبر الأقطار، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (المتوفى: ٩٠٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، الطبعة: الثانية، ١٩٨٠ م، عدد الأجزاء: ١.
٧٠. الزواجر عن اقتراف الكبائر، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٢.
٧١. سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كآسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٢. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.
٧٣. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
٧٤. سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حقه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله،

- أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالّة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.
٧٥. السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٧٦. سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري للإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد المجلدات: ١.
٧٧. الشايفي في شرح مُسْنَد الشافعي، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن سليمان - أبي تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٧٨. شرح السنّة، المؤلف: محيي السنّة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.
٧٩. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣ هـ)، المحقق: د عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٨٠. شرح الموطأ، مؤلف الأصل: مالك بن أنس الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغمة من موقع الشيخ الخضير.
٨١. شرح سنن ابن ماجه، مجموع من ثلاثة شروح مصباح الزجاجة للسيوطي (ت ٩١١ هـ)، وإنجاح الحاجة لمحمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت ١٢٩٦ هـ)، وما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (١٣١٥ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.
٨٢. شرح سنن ابن ماجه، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهزري، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

٨٣. شرح سنن أبي داود، المؤلف: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتقريبها موقع الشبكة الإسلامية، <http://www.islamweb.net>.
٨٤. شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
٨٥. شرح سنن الترمذي، مؤلف الأصل: محمد بن عيسى بن سؤرة، أبو عيسى الترمذي (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير.
٨٦. شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر [ج ١ - ٥] - دار آل بروم للنشر والتوزيع [ج ٦ - ٤٠]، الطبعة: الأولى، ج (١ - ٥) / ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، ج (٦ - ٧) / ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ج (٨ - ٩) / ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، ج (١٠ - ١٢) / ١٤١٩ هـ - ٢٠٠٠ م، ج (١٣ - ٤٠) / ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤٢ (٤٠ ومجلدان للفهارس).
٨٧. شرح سنن النسائي المسمى شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية، المؤلف: محمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكني الشنقيطي (المتوفى في المدينة: ١٤٠٥ هـ)، تنبيه: توفى المؤلف - رحمه الله - ولم يتم الكتاب، الناشر: مطابع الحميضي (طبع على نفقة أحد المحسنين)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ، عدد الأجزاء: ٦ (الأخير فهارس).
٨٨. شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد، عبد الله بن مانع بن غلاب الغبيوي الروقي العتيبي، أعتنى به: بندر بن تركي بن سعد البقمي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٨٩. شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالته، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس).
٩٠. شرف أصحاب الحديث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: د محمد سعيد خطي اوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة، عدد الأجزاء: ١.
٩١. شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره: أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، الناشر:

- مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣)، ومجلد للفهارس).
٩٢. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١١ مجلد (في ترقيم مسلسل واحد)، ومجلد للفهارس.
٩٣. صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١ هـ)، المحقق: الدكتور: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
٩٤. صحيح البخاري لابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩ هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩٥. صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، المؤلف: أبو مالك كمال بن السيد سالم، مع تعليقات فقهية معاصرة:، فضيلة الشيخ/ ناصر الدين الألباني، فضيلة الشيخ/ عبد العزيز بن باز، فضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: المكتبة التوفيقية، القاهرة - مصر، عام النشر: ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
٩٦. صفة الصفوة، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
٩٧. الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العُقَيْلي المكي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلججي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٩٨. الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ١.
٩٩. طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د محمود محمد الطناحي د عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
١٠٠. طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ) المحقق: إحسان عباسالناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى.

١٠١. الطبقاتُ الكُبرى، أبو عبد الله، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي، المعروف (بابن سعد)، (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٠٢. العبر في خبر من غير، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
١٠٣. العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (ت ٧٢٤ هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.
١٠٤. العرف الشذني شرح سنن الترمذي، المؤلف: محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، الناشر: دار التراث العربي - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.
١٠٥. العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١٣.
١٠٦. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
١٠٧. العلل ومعرفة الرجال، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م، عدد الأجزاء: ٣.
١٠٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي وصورتها دور أخرى: مثل (دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر) - بيروت.
١٠٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

١١٠. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١٤.
١١١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
١١٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرون، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م.
١١٣. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٤.
١١٤. فتح السلام شرح عمدة الأحكام، للحافظ ابن حجر العسقلاني مأخوذ من كتابه فتح الباري، جمعه وهذبه وحققه: أبو محمد عبد السلام بن محمد العامر، عدد الأجزاء: ٧.
١١٥. فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله، المؤلف: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، الناشر: دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١.
١١٦. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م.
١١٧. الفقيه والمتفقه، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ، عدد الأجزاء: ٢.
١١٨. فهرسة ابن خير الإشبيلي، المؤلف: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الأموي الإشبيلي (المتوفى: ٥٧٥هـ)، المحقق: محمد فؤاد منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.
١١٩. الفهرست، المؤلف: أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن محمد بن إسحاق الوراق المعروف بالنديم [ت ٣٨٠ هـ]، تحقيق: رضا تجدد [ابن علي بن زين

- العابدين الحائري المازندراني المعروف بـ شيخ العراقيين زاده ت ١٩٧٣ هـ]، طبعة: طهران، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م، عدد الصفحات: ٤٣١.
١٢٠. الفوائد المستنبطة من الأربعين النووية، من أمالي فضيلة الشيخ: عبد الرحمن بن ناصر البراك حفظه الله على تلميذه، المؤلف: عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، الناشر: دار التوحيد للنشر - الرياض.
١٢١. الفيض الجاري بشرح صحيح الإمام البخاري لإسماعيل العجلوني ١١٦٢ هـ أو (المنهل الجاري شرح صحيح البخاري)، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني دمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢ هـ)، تنضيد ومقابلة: محمد توفيق تكله وطائفة من الباحثين، دار النشر: دار الكمال المتحدة، تاريخ النشر: ١٤٣٩، بلد النشر: دمشق، الطبعة: ١، المحقق: بإشراف محمد توفيق تكله، الأجزاء: ٦.
١٢٢. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م.
١٢٣. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٣ (في ترقيم مسلسل واحد).
١٢٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٥٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب الناشر: دار القبلة، للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم، القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
١٢٥. الكامل في التاريخ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ١٠.
١٢٦. الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن، عدي الجرجاني (المتوفى: ٥٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد، عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد، الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
١٢٧. كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.

١٢٨. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، سنة الولادة: ١٠١٧/ سنة الوفاة: ١٠٦٧، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٣ - ١٩٩٢، مكان النشر: بيروت، عدد الأجزاء: ٦.
١٢٩. كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخریجاً: نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٣٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض، عدد الأجزاء: ٤.
١٣١. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت ٨٩٣ هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٣٢. كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، المؤلف: محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤ هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ١٤.
١٣٣. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
١٣٤. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
١٣٥. لسان الميزان، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م.
١٣٦. لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.
١٣٧. اللمع في أسباب ورود الحديث، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، بإشراف: مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م.
١٣٨. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة،

- الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للضهارس).
١٣٩. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي، (ت ٩٨٦هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
١٤٠. المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، أبو موسى، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني، (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة، دار المدني، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٤١. المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) باشر تصحيحه: لجنة من العلماء الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة عام النشر: ١٣٤٤ - ١٣٤٧.
١٤٢. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: د محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤.
١٤٣. المراسيل، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسائل - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨، عدد الأجزاء: ١.
١٤٤. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٩.
١٤٥. المسالك في شرح مؤطاً مالك، القاضي أبي بكر محمد عبد الله بن العربي المعافري (ت ٥٤٣هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
١٤٦. المستدرک علی الصحیحین، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.
١٤٧. مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٤.
١٤٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد،

- وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالته، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
١٤٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: .
١٥٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥ .
١٥١. المسند للشاشي، المؤلف: أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البُنْكُثِي (المتوفى: ٣٣٥هـ)، المحقق: د محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠، عدد الأجزاء: .
١٥٢. مشيخة النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، المحقق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ.
١٥٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ثم الحموي، (ت ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت.
١٥٤. المصباح المنير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠ هـ)، دراسة و تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية، عدد المجلدات: [١].
١٥٥. المطلع على ألفاظ المقنع، المؤلف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ)، المحقق: محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
١٥٦. معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
١٥٧. المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
١٥٨. معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٥٩. المعجم الكبير، أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، الشامي، الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.

١٦٠. معجم المُعَالِمِ الجُغْرَافِيَّةِ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، المؤلّف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية، بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار، مكتة للنشر والتوزيع، مكتة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ١.
١٦١. معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، المؤلّف: أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت، عام النشر: [١٣٧٧ - ١٣٨٠هـ]، ج ١ و ٢ / ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م، ج ٣ / ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م، ج ٤ / ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م، ج ٥ / ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م .
١٦٢. معجم مقاييس اللغة، المؤلّف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.
١٦٣. معرفة أنواع علوم الحديث، المؤلّف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمي، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١.
١٦٤. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المؤلّف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
١٦٥. معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز.
١٦٦. معرفة الصحابة، المؤلّف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: عدد الأجزاء: ٧ (٦ أجزاء ومجلد فهرس).
١٦٧. المُعَلِّمُ بفوائد مسلم، المؤلّف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ٣.
١٦٨. المعين على تفهم الأربعين، المؤلّف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور دغش بن شبيب العجمي، الناشر: مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، حولي - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، عدد الأجزاء: ١.

١٦٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
١٧٠. المغني في الضعفاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.
١٧١. المغني لابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: طه الزيني - ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا [ت ١٤٠٣ هـ] - ومحمود غانم غيث، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م).
١٧٢. مفاتيح العلوم، المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (المتوفى: ٣٨٧ هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
١٧٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٧.
١٧٤. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
١٧٥. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١٩.
١٧٦. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨، عدد الأجزاء: ١٠.
١٧٧. منهاج المسلم - كتاب عقائد وأداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة: الرابعة، عدد الأجزاء: ١.
١٧٨. المنهل الحديث في شرح الحديث، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار المدار الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
١٧٩. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى:

- ٧٣٣هـ)، المحقق: د محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦، عدد الأجزاء: ١.
١٨٠. المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (من بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ.
١٨١. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، صبحي السيد جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
١٨٢. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة، الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥، جزء، الطبعة: (من ١٤٢٧ - ١٤٠٤ هـ)، الأجزاء ٢٣ - ١، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء ٣٨ - ٢٤، الطبعة الأولى، مطابع دار الصفاة - مصر الأجزاء ٤٥ - ٣٩: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
١٨٣. الموضوعات، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى ج ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، ج ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
١٨٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الذهبي (المتوفى: ٥٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
١٨٥. النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، المؤلف: أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف، الناشر: دار الصحابة للتراث، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١.
١٨٦. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤ هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، عدد الأجزاء: ١٦.
١٨٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني المصري، (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٨٨. نسبة ومنسوب، المؤلف: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، الناشر: بدون ناشر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، عدد الأجزاء: ١.
١٨٩. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأمل في تخريج الزيالي، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيالي (المتوفى: ٧٦٢ هـ)، قدم

- للكتاب: محمد يوسف البُتُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي
الفنجانى، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق:
محمد عوامتة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان / دار القبلة
للتقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، عدد
الأجزاء: ٤.
١٩٠. نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب،
المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق:
إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت - لبنان ص ب ١٠، الطبعة: الجزء: ١ -
الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٢ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٣ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٤
- الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٧، الجزء: ٦، الطبعة الأولى ١٩٦٨،
طبعة جديدة ١٩٩٧، الجزء: ٧ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، عدد الأجزاء: ٨.
١٩١. نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني
(المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، الناشر: دار الحديث، مصر،
الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٨.
١٩٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن
مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف
الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء
التراث العربي بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٢.
١٩٣. الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت
٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث -
بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.
١٩٤. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن
محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، المحقق:
إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الجزء: ١ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠،
الجزء: ٢ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٣ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠، الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٧١،
الجزء: ٥ - الطبعة: ١، ١٩٩٤، الجزء: ٦ - الطبعة: ٠، ١٩٠٠.

Abstract

All praise is due to Allah, Lord of the worlds, and may peace and blessings be upon the Seal of the Prophets and Messengers, our Prophet Muhammad, and upon his family and companions.

This thesis is entitled: *Al-Arba‘ūn Ḥadīthan* by Imām Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥusayn al-Ājurri (d ۳۶۰ AH) – An Analytical Study It aims to highlight the efforts of Imām al-Ājurri in serving the Prophetic Sunnah through the study of his work in which he compiled forty ḥadīths covering various aspects of creed, acts of worship, and ethics.

The research consists of:

*Introduction: addressing the significance of the topic, reasons for choosing it, and the research methodology.

*Preface: devoted to the biography of Imām al-Ājurri, including his lineage, birth, upbringing, teachers and students, works, scholarly status, and death, followed by an introduction to the book *Al-Arba‘ūn Ḥadīthan*, its significance, the reason for its compilation, and its attribution to the author.

*Three main chapters:

۱ – Chapter One: ḥadīths on knowledge, faith, the Qur^{ان}an, and the Companions (ḥadīths ۱–۱۳), in three sections.

۲ – Chapter Two: ḥadīths on acts of worship (ḥadīths ۱۴–۳۲), in three sections.



۳- Chapter Three: ḥadīths on various topics (ḥadīths ۳۳-۴۰), in two sections.

Each ḥadīth was studied through its chain of transmission by means of verification, biographical evaluation of narrators, judgment on authenticity, and identification of corroborating reports and parallel narrations. The text was also analyzed in terms of rare expressions, reasons for narration, general meaning, derived jurisprudential rulings, and significant benefits when applicable.

The thesis concludes with a summary of the most important findings.

I ask Allah Almighty to make this work sincerely for His sake and to render it beneficial. All praise is due to Allah, in the beginning and the end.



Ministry of Higher Education and
Scientific Research.
University of Iraq.
College of Islamic Sciences.
Department of Hadith/Graduate
Studies.



Summary

The Forty Hadiths of Abu Bakr Muhammad ibn al-Husayn al-Ajurri (d 360 AH) - An Analytical Study.

A thesis submitted to the Council of the College of Islamic Sciences/University of Iraq as a requirement for a Master's degree in Hadith and its Sciences.

By the student.

Zahraa Ahmed Maan.

Supervised by.

***Assistant Professor Dr Walid Hassan Mustafa and
Professor Dr Ali Hazem Ahmed.***

١٤٤٧AH, Baghdad, ٢٠٢٥ AD.